

المركز الجامعي بتيسمسيلت

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

الموضوع:

تسيير مخاطر السيولة في المصارف التجارية

دراسة مقارنة بين المصارف التجارية و الإسلامية

مذكرة تخرج تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص: مالية وبنوك

إشراف الأستاذ:

محي الدين محمود عمر

من إعداد الطالبة:

✓ رامول وفاء

لجنة المناقشة:

رئيسا

مقررا ومشرفا

ممتحنا


الدكتور: ضويفي حمزة

الدكتور: محي الدين محمود عمر

الأستاذ: براضية حكيم

السنة الجامعية: 2015/2014

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



شكر و تقدير

قال الرسول صلى الله عليه وسلم

" من اصطنع إليكم معروفا فجازوه ،
فإن عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى
تعلموا أنكم قد شكرتم ، فإن الله يحب
الشاكرين "

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بوسع الشكر والتقدير إلى من لم يبخل عليّ
بنصائحه وإرشاداته لإكمال هذا البحث، كما أشكر له طول صبره في تحمّل قراءته
وتصحيح فصوله، إلى أستاذي ومرشدي الأستاذ: "محي الدين عمر محمود".
وإلى الأستاذ: براضية حكيم الذي ساعدني في اختيار الموضوع.
والشكر الكبير إلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد لإتمام هذا العمل المتواضع ولو
بدعاء.



الإهداء

بسم الله، والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى

إلى الذي فتح القلوب بالإيمان و القرآن، وجاهد أعداء الله باليد والقلب واللسان، فدعا إلى الله على بصيرة و سار في الأمة بالعدل والإحسان، أشرقت برسالة الأرض بعد ظلماتها، وتآلفت القلوب بعد شتاتها فتوجه الله بسيادة الخلق سيدنا مُحَمَّد عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

أهدي ثمرة عملي وجهدي إلى رمز الوفاء، وفيض السخاء، وجود العطاء إلى قرة عيني في الدنيا والآخرة، إلى التي حملتني و أرضعتني و أرشدتني و رعتني بدعواتها، إلى من سهرت الليالي من أجلي....."أمي الغالية فاطمة الزهراء"

إلى سندي الوحيد، وساعدي الأوحاد، إلى رمز التحدي، والشهامة، والصبر، والتضحية، إلى الذي سهر الليالي لأرتقي في سلم المعالي....."أبي العزيز الغالي مُحَمَّد".

فسلاما لمن أغرقاني بأروع معاني الحب و أصفى ينابيع الحنان والأمان حفظهما الله وأطال فيعمرهم .

إلى من جمعتهم معي ظلمة الرحم و قاسموني أجمل الذكريات حبيبات القلب: سهام، حنان، إكرام.

إلى دميتي و فرحة قلبي: ندى.

إلى قرة عيوني: عقبه، عثمان.

إلى جداتي العزيزات: مباركة، خيرة حفظهم الله.

إلى رفيقات العمر: رقية، مريم، نصيرة، فائزة، فاطمة، حورية.

إلى الأصدقاء: عبد الرحمان، عابد، نصر و.

و إلى كل من يعرفني.

رامول وفاء

قال عماد الأصفهاني حول الطبيعة الناقصة لأي عمل بشري رغم
كل محاولة للتحسين و التهذيب و التنقيح:
إن رأيت أنه لا يُكتب أحدا كتابا في يومه إلا قال في غده:
« لو عُبر هذا لكان أحسن، ولو زيد هذا لكان يستحسن، ولو قدم
هذا لكان
أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على
استيلاء النقص على جملة البشر».

قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
34	تقنيات وأدوات إدارة السيولة في المصارف التجارية	الشكل 1.1
71	منحنى بياني لتطور أصول مصرف الإسكان	الشكل 4.3
70	الهيكل التنظيمي لمصرف الإسكان	الشكل 5.3
75	هيكل التنظيمي لمصرف البركة الإسلامي	الشكل 6.3
76	منحنى بياني لتطور أصول مصرف البركة	الشكل 7.3

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
72	التطور المالي لمصرف الإسكان التجاري	الجدول 1.3
77	التطور المالي لمصرف البركة الإسلامي	الجدول 2.3
81	مقدار رأس المال العامل لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 3.3
82	مقدار نسبة التداول لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 4.3
84	نسبة السيولة السريعة لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 5.3
85	نسبة السيولة العامة لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 6.3
85	المصروفات التشغيلية اليومية المتوقعة لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 7.3
85	نسبة التغطية النقدية لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 8.3
87	فترة التمويل الذاتي لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 9.3
89	نسبة التدفقات النقدية التشغيلية لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 10.3
90	نسبة توزيعات الأرباح لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 11.3
92	نسبة المصروفات الرأسمالية لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 12.3
95	نسبة صافي التمويل المستقر لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري	الجدول 13.3
96	نسبة الرافعة المالية لمصرف البركة والإسكان	الجدول 14.3
97	نسبة كفاية رأس المال لمصرف البركة ومصرف الإسكان	الجدول 15.3

الملخص:

تبدأ أهمية السيولة من خلال قدرة البنك على مواجهة التزاماته قصيرة الأجل بشكل مناسب، وهذا يعني أن زياد السيولة أو في أي مصرف تعني ضعف قدرته على تحقيق الأرباح المتوقعة، بالإضافة إلى جانب مهم و هو ضعف المصارف في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية والسبب يعود في ذلك لعدم تشغيلها للأموال المتاحة لديهما في المشروعات المختلفة وهذا من جانب زيادة السيولة أما نقص السيولة لدى المصرف عن الحد المناسب يعرضه للحرش أمام عملائه المودعين بصورة أساسية، وكذلك أمام من يطلب التمويل. ولذا يبحث المصرف عن مستوى السيولة الذي يمكنه من تعظيم الأرباح، وفي الوقت نفسه الحفاظ على الحد الأدنى المناسب للسيولة.

Abstract:

The importance of liquidity stems from the bank's ability to fulfill its short term obligations in an appropriate manner possible. In other words, the increase in liquidity leads to a decrease in expected profits rates. Furthermore, this also means that a poor contribution by the bank in the social and economical developments due to lack of use for the available liquidity in the different projects. On the other hand, decrease of available liquidity for the bank will put the bank in an embarrassing situation before his clients. Thus, banks look for an appropriate rates of liquidity able to maximize its profits while maintaining at the same time a minimum liquidity. Several goals have been achieved, including the identification of the risks of liquidity among Islamic banks, as well as identifying the factors and reasons which resulted in shaping this problems, in addition to get acquainted at the liquidity volume at the Islamic banks and providing the suitable recommendations.

فهرس المحتويات

الصفحة	البيان
IV	الملخص
V- VII	فهرس المحتويات
VIII	قائمة الأشكال البيانية
IX- X	قائمة الجداول
XI	قائمة الملاحق
أ - د	المقدمة العامة
	الفصل الأول: المصارف التجارية وإدارتها لمخاطر السيولة
7	تمهيد الفصل
8	المبحث الأول: ماهية المصارف التجارية
8	المطلب الأول: مفهوم المصارف التجارية
10	المطلب الثاني: وظائف المصارف التجارية
12	المطلب الثالث: سياسة التخصيص الموارد المالية في المصارف التجارية
15	المبحث الثاني: ماهية السيولة المصرفية
15	المطلب الأول: مفهوم السيولة المصرفية
19	المطلب الثاني: نظريات إدارة السيولة
20	المطلب الثالث: سيولة السوق والسيولة المصرفية
24	المبحث الثالث: السيولة في المصارف التجارية وأساليب إدارتها
24	المطلب الأول: مصادر الأموال واستخدامها في المصارف التجارية
27	المطلب الثاني: مكونات إدارة السيولة في المصارف التجارية
34	المطلب الثالث: تقنيات وأدوات إدارة السيولة في المصارف التجارية
35	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني: إدارة مخاطر السيولة في المصارف الإسلامية
36	تمهيد الفصل
37	المبحث الأول: طبيعة نشاط المصارف الإسلامية
37	المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية
40	المطلب الثاني: خصائص وأنواع المصارف الإسلامية

42	المطلب الثالث: أهمية وأهداف المصارف الإسلامية
46	المبحث الثاني: عمل المصارف الإسلامية
46	المطلب الأول: الأسس الحاكمة لعمل المصارف الإسلامية
48	المطلب الثاني: الحاجة إلى المصارف الإسلامية وأساسيات العمل المصرفي
50	المطلب الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية
54	المبحث الثالث: السيولة في المصارف الإسلامية ومعوقات إدارة مخاطرها
54	المطلب الأول: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية
57	المطلب الثاني: المتطلبات الفعالة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية
60	المطلب الثالث: التحديات المفروضة على المصارف الإسلامية في إدارة السيولة
67	خلاصة الفصل
	الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة في مصرف تجاري وإسلامي
68	تمهيد الفصل
69	المبحث الأول: تقديم مصرف الإسكان التجاري
69	المطلب الأول: تعريف المصرف الإسكان
71	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمصرف الإسكان التجاري
72	المطلب الثالث: التطور المالي لمصرف الإسكان
74	المبحث الثاني: تقديم مصرف البركة الإسلامي
74	المطلب الأول: تعريف مصرف البركة
76	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمصرف البركة الإسلامي
77	المطلب الثالث: التطور المالي لمصرف البركة
80	المبحث الثالث: دراسة مقارنة بين مصرف البركة الإسلامي والإسكان التجاري من خلال تحليل نسب المالمية للسيولة
88	المطلب الأول: مؤشرات قياس السيولة
93	المطلب الثاني: تدعيم إدارة مخاطر السيولة في المصارف وإسهامات بازل ³
98	المطلب الثالث: نتائج التحليل
100	خلاصة الفصل
101	الخاتمة العامة
109-105	المصادر والمراجع

توطئة:

تعد المصارف بشتى أنواعها المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي لدولة ما، فهي تعمل على جمع الأموال وتوظيفها على أحسن وجه من خلال إقراضها لطالبيها سواء كانوا أفراد أو مؤسسات حكومية أو خاصة أو هيئات ومؤسسات دولية، أو استثمارها في الأسواق المالية المحلية الدولية.

لقد شهدت الصناعة المصرفية تطورات تكنولوجية في مجال الاتصال والعملة وزيادة عدد الفروع والمتعاملين، وحجم معاملات المصارف الإسلامية الأمر الذي أدى إلى اشتداد المنافسة بين المؤسسات المصرفية خاصة بين المصارف التجارية و الإسلامية.

وتلعب المصارف التجارية والإسلامية دور الوساطة المالية بين أصحاب العجز وأصحاب الفائض في الموارد المالية، إلا أن نشاط المصارف التقليدية يقوم على أساس نظام سعر الفائدة سواء في استقطاب أموال المودعين أو عند منح تمويلات للمستثمرين، ولكن المصارف الإسلامية تركز على قواعد نظام المشاركة المستمدة من أسس المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية ولا تتعامل بالفائدة لا أخذاً ولا عطاءً.

ونظراً للأهمية التي تكتسبها كل من الميزانية في المصارف، زادت الحاجة لاستعمالها في حساب المؤشرات المالية ومن أهمها مؤشرات السيولة التي تلعب دوراً كبيراً في تقييم أداء المصارف، لأن السيولة خطر يهدد المصارف بشتى أنواعها سواء زادت نسبتها أو قلت عن الحجم المستحق لأصحاب المودعين.

وتعتبر عملية تقييم الأداء المقارن بين المصارف التجاري والإسلامية ذات أهمية قصوى في قياس مدى نجاح المصارف التجارية و الإسلامية في وظائفهما المالية، مستعملين في ذلك مؤشرات السيولة المتعامل بها في كل من المصارف التجارية والإسلامية، لذا يعتبر تقييم أداء عملي أساسية وضرورية لاستمرار نشاط و التخطيط للمستقبل.

على ضوء ما تقدم فإن إشكالية البحث تدور حول السؤال الرئيس الموالي:

❖ ما هي آليات وأدوات إدارة السيولة في المصارف التجارية والإسلامية؟ وأي المصارف أكثر

مقدرة ومرونة لإدارة هذا الخطر؟

ومن هذا السؤال الرئيسي تم طرح الأسئلة الفرعي التالية:

- ✓ هل تتعرض المصارف التجارية لأزمات السيولة مثل المصارف الإسلامية وهل تمتلك الآليات والأدوات الكافية لإدارتها.
- ✓ هل للمصرفين نفس القدرة على مواجهة خطر السيولة أم أن لكل مصرف ما يعيق قدرته في مواجهة ذلك .
- ✓ هل إدارة خطر السيولة هي حل لمواجهته أم وسيلة لاستمرارية العمل المصرفي.

الفرضيات:

انطلاقاً من الأسئلة السابقة المطروحة، فإن هذا البحث يقوم على اختبار الفرضيات الآتية:

- ✓ تستخدم المصارف التجارية وسائل حديثة لإدارة خطر السيولة خاصة الوسائل و التقنيات الحديثة كالمشتقات المالية الحديثة بهدف تحقيق أثر على هذا الخطر.
- ✓ لكلا المصرفين تقنية لإدارة خطر السيولة فكما لمصرف التجاري تقنية سعر الفائدة والاستفادة من الاقتراض من البنك المركزي فإن المصرف الإسلامي أقل تعرضاً للأزمات السيولة لأن نموذج الوساطة المالية الإسلامية ينص على اقتسام المخاطرة بين المصرف الإسلامي والمودع أو العميل مما يجد من حالات الاندفاع المصرفي من قبل المودعين.
- ✓ إن إدارة خطر السيولة إلا وسيلة لاستمرارية العمل المصرفي في ظل جملة من المخاطر.

مبررات اختيار الموضوع:

- ✓ رغبتني في تناول الدراسات المقارنة بين المصارف التجارية و المصارف الإسلامية.
- ✓ قلة الدراسة التي تتناول المقارنة بين المصارف التجارية و الإسلامية من حيث إدارة خطر السيولة لأنه خطر من مجموع من المخاطر.
- ✓ كون هذا الموضوع حساس جداً خاصة بعد الأزمات المالية المتزايدة، ومن خلال الأهداف الخاصة بالمصارف الإسلامية

✓ تزايد الإدراك في أغلب الذهنيات سواء كانت أجنبية أو عربية بالأهمية الكبيرة التي تكتنفها المصارف الإسلامية في اقتصاد الدول وخدماتها التي تتماشى وفق شرع الله.

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من أن مخاطر السيولة هي أحد المواضيع المهمة في المصارف، وشغلها الشاغل في عملها اليومي نتيجة إحتكاكها بالزبائن، فقد يخسر المصرف عددا من زبائنه نتيجة عدم توفر السيولة الكافية، أو عدم إمكانية تلبية طلباتهم بالوقت المناسب. وبالعكس من ذلك فقد يحتفظ المصرف بسيولة تفوق حاجته. وهنا يأتي دور التحليل المالي بإستخدام كشف التدفق النقدي.

أهداف البحث: يسعى هذا البحث للوصول إلى الأهداف التالية:

- ✓ بيان أساليب و الأدوات التي تستخدمها المصارف التجارية في إدارة سيولتها واستثمارها، ومعرفة مدى ملائمة هذه الأساليب و الأدوات للمصارف الإسلامية.
- ✓ معرفة واقع السيولة لدى المصارف التجارية و الإسلامية و انعكاساتها.
- ✓ تسليط الضوء على مؤشرات السيولة التي تختلف بين المصارف التجارية والإسلامية في كيفية حسابها.
- ✓ تقييم أداء المصرفين و المقارنة بينهما.
- ✓ تحديد الأسباب و العوامل التي تؤدي إلى تفاقم مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية و التجارية والتعرف على حجم السيولة في كلا المصرفين.
- ✓ وضع التصورات والمقترحات المناسبة لحل مشكلة السيولة في كلا المصرفين.

المنهج المتبع:

لقد تم إتباع المنهج الوصفي في سرد الأطر النظرية لكلا المصرفين، والمنهج التحليلي للبيانات المتعلقة بالظاهرة وفق الطرق العلمية المستنبطة من الحياة الدراسية ثم تحليل هذه المعلومات و تقييمها و أخيرا الخروج بالتائج و التوصيات.

حدود الدراسة: إن حدود الدراسة تأخذ بعدين يمكن تحديدها في ما يلي

من حيث البعد الزمني: ستتناول الدراسة الفترة من بداية سنة 2009م إلى غاية 2014م وهي الفترة التي شهدت فيها الصيرفة الإسلامية طفرة تمثلت في زيادة عدد المصارف الإسلامية و زيادة مجموع أصولها وانتشار أساليب التمويل الإسلامية وفتح فروع تمويل إسلامية في المصارف التجارية.

من حيث البعد المكاني: ستتناول الدراسة تجارب دولة البحرين في مجال إدارة السيولة في المصارف الإسلامية و التجارية (مصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري).

الدراسات السابقة:

● سوسن مُجَّد سليم السعدي، 2010، الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك، الأردن تحت عنوان: المخاطر الناتجة عن السيولة في المصارف الإسلامية في الأردن-دراسة مقارنة توصلت الدراسة. توصلت الدراسة إلى أن نسبة السيولة في المصارف الإسلامية في الأردن كانت مرتفعة ولم تستفيد من المصرف المركزي كمقرض أخير و اعتماد المصارف الإسلامية على كل الصيغ التمويل إلا المراجعة و المشاركة بنسب منخفضة. وأهم ما اقترحه الباحثة إنشاء اسواق مالية إسلامية تقدم القروض بدون سعر فائدة و إنشاء صندوق مشترك للسيولة تساهم فيه المصارف الإسلامية.

● عمر مُجَّد فهد شيخ عثمان، 2009، الدراسة عبارة عن رسالة دكتوراه في كلية العلوم المالية و المصرفية بجامعة دمشق سوريا، تحت عنوان: إدارة الموجودات والمطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية (دراسة تحليلية مقارنة)، توصل الباحث إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين

الموجودات والمطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية و قيام المصارف التقليدية بتنوع استثمار ودائعها بعمليات التمويل قصير الأجل والتمويل طويل الأجل، و قيام المصارف الإسلامية باستثمار ودايئها بعمليات التمويل قصير الأجل دون إعطاء أهمية لعمليات التمويل طويل الأجل، و كان العائد على حقوق المساهمين متقارباً بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، كما كانت درجة المخاطر لدى المصارف الإسلامية ضعف درجتها لدى المصارف التقليدية، إضافة إلى قيام المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية بالاحتفاظ بنسب متساوية من السيولة النقدية نسبة لحجم الودائع لديها.

- براضية حكيم، 2011، الدراسة عبارة رسالة ماجستير في كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، تحت عنوان: التصكيك و دوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، وقد توصلت الدراسة إلى أن وضع السيولة في المصارف الإسلامية شديد الحرج، وذلك لقلّة الأدوات و التقنيات التي تستخدمها في المجال بإعتبار حرمة التعامل بالفائدة، وكذا محدودية السوق النقدي ما بين المصارف الإسلامية، وقد توصل الباحث إلى جملة من الحلول أهمها: الإستفادة من منتجات الهندسة المالية الإسلامية العمل بالبديل المشروع للتوريق النقدي له ألا وهو التصكيك الإسلامي ومنتجاته التي أثبتت وجودها في حقبة قصيرة من الزمن.

يلاحظ من خلال ما تم استعراضه للدراسات السابقة أنها تناولت جوانب متعددة:

- ✓ مشاكل إدارة السيولة في المصارف الإسلامية.
- ✓ محدودية أدوات وتقنيات إدارة السيولة بالمصارف الإسلامية.
- ✓ عدم ملائمة أدوات السياسة النقدية التقليدية لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية.

تقسيمات البحث:

لمعالجة هذا البحث تم تقسيمه إلى ثلاثة فصول، يتعرض الفصل الأول الخلفية الأساسية عن المصارف التجارية ووظائفها وسياساتها، أما المبحث الثاني فقد خصص للسيولة المصرفية ونظرياتها، أما المبحث الثالث فيتناول السيولة في المصارف التجارية وأساليب إدارتها.



أما الفصل الثاني فتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، يتناول المبحث الأول الأطر النظرية للمصارف الإسلامية أما المبحث الثالث فقد خصص للسيولة في المصارف الإسلامية ومعوقات إدارة مخاطرها.

بينما الفصل الثالث يدرس في المبحث الأول التعرف بمصرف الإسكان وتطوره المالي، وأما عن المبحث الثاني فيتناول مصرف البركة وهياكله وتطوره المالي، أما المبحث الثالث فلقد خصص لدراسة المؤشرات السيولة حسابها و تحليلها والتعليق عليها ومقارنتها لمعرفة أي المصارف له القدرة لتسيير خطر السيولة.

تمهيد:

تعتبر موضوع إدارة السيولة في المصارف من أكبر التحديات التي تواجه العمل المصرفي سواء التقليدي أو الإسلامي لصعوبة التوفيق بين متطلبات السيولة الواجب الاحتفاظ بها واعتبارات الربحية المرجو تحقيقها حيث تكمن أهمية إدارة السيولة في كونها تخفض من المخاطر التي تحدث جراء حدوث فائض أو عجز السيولة وازدادت أهمية إدارة السيولة في السنوات الأخيرة نتيجة التطور الحاصل في شتى المعاملات المالية والتي تستوجب الإبقاء بالالتزامات المتعلقة بها قبل مواعيدها أضف إلى ذلك التذبذبات الحاصل في أسعار الفائدة وأسعار الصرف والتغيرات في خصائص الأسواق والتطورات التكنولوجية المستمرة، وغيرها من الأمور التي تستوجب وعلى الدوام أن تدار السيولة بكفاءة عالية حتى يمكن تخفيض مخاطر السيولة إلى أقل ما يمكن.

ومن خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى ثلاث محاور فالأول نتحدث عن ماهية المصارف التجارية وظائفها وسياستها أما المحور الثاني فاختص بالسيولة المصرفية ونظرياتها ومن خلال المحور الثالث تحدثنا عن إدارة السيولة في المصارف التجارية .

المبحث الأول: ماهية المصارف التجارية

تلعب المصارف اليوم بمختلف أنواعها دورًا رياديًا وحساسًا لما توفره من أموال (إقراض) تلبية لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مختلف الدول بشتى أنظمتها الاقتصادية وفلسفتها السياسية فهي الباب الواسع الذي يطره غالبية الأفراد وأصحاب المهن والمشروعات سواء كانت مشروعات حديثة النشأة توسعية أو استحداثية الخ فاللجوء إلى البنوك لا يكون إلا من أجل الحصول على المال الذي يعتبر الشريان الحيوي لمجمل العمليات الاستثمارية، فلا يمكن لأي مؤسسة مهما كان نوع نشاطها الانطلاق في عملها إلا بتوفر العناصر الثلاث الضرورية منها البشرية، المادية والمالية، فالبنوك تساهم بشكل كبير في توفير الأموال عن طريق ما يسمى بالإقراض فهي تمنح لأصحاب المشاريع لمدة محددة وبسعر فائدة معين فوظيفتها الأساسية (البنوك التجارية) هي الحصول على مدخرات و توظيفها بشكل يسمح لها بالحصول على فوائد دون تحقيق خسارة.

المطلب الأول: مفهوم المصارف التجارية

إن عملية إعطاء مفهومًا شاملًا للمصرف ليست سهلة وذلك لاشتراك بعض المنشآت المالية في أداء واحدة أو أكثر من الخدمات التي تؤديها المصارف. فلو اعتبر قبول الودائع لوحده ما يميز المصرف عن غيره من المنشآت المالية، فإن مصارف الاستثمار في الدول الرأسمالية لا تدخل ضمن تعريف المصرف، وذلك لأن هذه المصارف لا تقبل الودائع، أما إذا اعتبرنا الاقتراض لوحده أهم وظيفة للبنك، فإن معظم المنشآت المالية الأخرى كمنشآت التأمين وشركات الاستثمار وشركات تمويل المبيعات، تقوم بشكل أو بآخر بعمليات الإقراض وقبل التطرق إلى مفهومها سوف أحاول التحدث عن نشأتها.

الفرع الأول: نشأة المصارف التجارية

ارتبطت نشأة المصارف التجارية تاريخيًا بنشأة النظام الإنتاجي الرأسمالي ، فقد كان التراكم البدائي لرأس المال هو الشرط الضروري لميلاد الرأسمالية ، فنشأة المصارف التجارية كانت من خلال تطور نشاط الصيارفة الذين كانوا يقبلون الودائع مقابل إيصالات أو شهادات إيداع بمبلغ الوديعة ويحصلون مقابل ذلك على عمولة وقد لاحظوا بمزاوتهم لهذا النشاط أن جزءًا كبيرًا منها لا يسحب فقاموا بإقراض هذه الودائع، وهكذا ورثت المصارف التجارية هذه الوظائف عن الصيارفة، فظهر أول مصرف سنة 1517م بالبندقية، ثم بنك أمستردام عام 1609م، ومنذ

بداية القرن 18 أخذ عدد المصارف التجارية يزداد تدريجياً ومع انتشار الثورة الصناعية في أوروبا ظهرت الشركات ذات الحجم الكبير وبرزت الحاجة إلى مصارف كبيرة الحجم لتمويلها.

وقد كان لظهور النقود أثر كبير على زيادة الإنتاج وتطويره مما أدى إلى ازدهار التجارة الخارجية بمساعدة رأس المال التجاري وزادت الحاجة إلى القروض، ولذلك تغير وجه الرأسمالية الربوية القديمة ولم تعد مهمتها إقراض المحتاجين للاستهلاك بل تنوعت عملياتها ومهدت للرأسمالية المصرفية التي تمتلك المصارف في تجارة النقود . وبصعود النظام الإنتاجي الرأسمالي الذي واكب الثورة الصناعية الكبيرة التي غيرت من حجم المشروعات الصناعية ذلك أن الصناعة الآلية الكبيرة تتطلب الأموال الضخمة، بدأت المصارف تعتبر جهاز فعال في خدمة الرأسمالية الصناعية من خلال تجميع المدخرات وإقراضها لرجال الصناعة وأصبحت وسيطاً مالياً بين الرأسماليين والمدخرين¹.

الفرع الثاني: ماهية المصارف التجارية

للمصرف التجاري عدة تعاريف فهناك من لغة وهناك من عرفها اصطلاحاً.

لغة :

يقال بالعربية : صرف الدينانير أي بدلها بالدرهم أو دنانير سواها . والصراف أو الصيرفي - وجمعها صيارفة - وهو يباع النقود بنقود غيرها . والصرافة أو الصيرفة هي حرفة الصراف والمصرف (وهي كلمة محدثة) وجمعها مصارف تعني المؤسسة المالية التي تتعاطى الاقتراض والإقراض . وكلمة بنك أصلها الكلمة الإيطالية Banco وتعني مصطبة ، وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ، ثم تطور المعنى ليقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها تداول العملات ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود².

- اصطلاحاً :

المصارف التجارية هي المؤسسات التي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع تحت الطلب أو لأجل محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج . كما تعرف بأنها تلك المؤسسات غير المتخصصة المتمثلة في مشروع رأسمالي يتعامل في النقود إقراضاً واقتراضاً ويأخذ شكل مؤسسة نقدية كبيرة ذات فروع تغطي في الغالب الجزء الأكبر من إقليم الدولة ، وتقوم بجمع الأموال

¹ أسامة مجد الفولي ، مجدي شهاب ، مبادئ النقود والبنوك ، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية ، 1999 ص: 166.

² شاكرا القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992، ص: 24.

في صورة ودائع لتوظيفها في عمليات إقراض للأفراد والمشروعات والدولة فهي تقبل الودائع المصرفية ، وتخلق الودائع بمناسبة الاقتراض وتنقل الودائع بين عملاء البنك.

كما عرفها آخرون على أنها:

1-المصارف التجارية أو كما تسمى في بعض الدول بمصارف الودائع و لها تعريفات متعددة منها:

أ-إنها مؤسسات ائتمانية غير متخصصة في نشاط اقتصادي معين (زراعي أو صناعي أو عقاري) وتقوم بتلقي الودائع القابلة للسحب عند الطلب وقصيرة الأجل وتقديم الائتمان قصير الأجل إلى القطاعات الاقتصادية المختلفة¹.

2-هي منشآت تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع والتي تدفع عند الطلب أو بعد أجل محدد لا يتجاوز السنة.

3-هي المصارف التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية، ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمات في إنشاء المشروعات، وما يستلزم من عمليات مصرفية وتجارية ومالية،وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي² ولقد عرفت أيضا:

المصارف التجارية هي المصارف التي تعتمد على الأعمال التجارية من تلقي الودائع و خصم الكمبيالات وشراء وبيع العملات الأجنبية وإصدار خطابات الضمان وفتح الإعتمادات وتقديم القروض والتسهيلات الائتمانية لفترات قصيرة الأجل بحيث يسهل تسيلها دون أية خسارة³.

المطلب الثاني:وظائف المصارف التجارية

لقد تغيرت نظرة المصرف إلى نفسه من مجرد مكان لتجميع الأموال وإقراضها إلى مؤسسة تهدف أولا وقبل كل شيء إلى تأدية خدمات نافعة للمجتمع لتضمن لنفسها البقاء والنمو الازدهار، والحصول على الأرباح، ووسيلتها إلى تأدية هذه الخدمات، هي محاولة إغراء المتعاملين بشتى الوسائل على ولوج أبوابها باعتبار أن اجتذاب متعامل جيد للمصرف يعتبر ربحا في حد ذاته، وبعض هذه الخدمات ناشئ بالضرورة عما تقتضيه طرق الائتمان المختلفة

¹ حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك دار الكندي للنشر والتوزيع الأردن 2003 ، ص:206.

² السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود و البنوك، دار الفكر عمان،2010،ص: 57-58.

³ عبد الرحمان سالم و آخرون ،محاسبة البنوك،دار المسيرة ،عمان 2008،ص:23.

التي تستخدمها المشروعات التجارية والصناعية والتي تتطور بتطور طرق الإنتاج والتوزيع، كل ذلك نظير عمولة أو أجر تتقاضاه المصارف مقابل تلك الخدمات، فقيمة الأموال الموضوعة تحت تصرف هذه المصارف تجعلها موضوع ثقة الجميع، وقادرة على تأدية خدمات يعجز التجار في كثير من الحالات من تقديمها لبعضهم البعض. وعليه تنوعت الخدمات التي يقدمها البنك التجاري وهي:

الفرع الأول: الوظائف التقليدية

فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها (تحت الطلب، الادخار، والأجل ، والخاضعة لإشعار) تشغيل موارد المصرف مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة والربحية والضمان والأمن ومن أهمها مايلي :

- ✓ منح القروض و السلف المختلفة وفتح الحسابات الجارية المدينة.
- ✓ تحصيل الأوراق التجارية والتسليف بضمائها .
- ✓ التعامل بالأوراق المالية من أسهم وسندات بيعًا و شراء لمحففظتها أو لمصلحة عملائها .
- ✓ تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الإعتمادات المستندية
- ✓ تقديم الكفالات وخطابات الضمان للعملاء.
- ✓ التعامل بالعملات الأجنبية بيعًا و شراءً والشيكات، السياحية والحوالات الداخلية منها والخارجية.
- ✓ تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، و صرف الشيكات المسحوبة عليه.
- ✓ المساهمة في إصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة¹.
- ✓ تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات و المستندات والأشياء الثمينة²

الفرع الثاني: الوظائف الحديثة

نظرًا لاتساع أعمال المصارف التجارية وزيادة نشاطها تغيرت النظرة المصرف من مجرد مكان لتجميع الأموال وإقراضها إلى مؤسسة كبيرة تقوم بتأدية الخدمات المصرفية للمجتمع، وهذا أدى إلى ظهور الوظائف الحديثة ونذكر منها:

- تقديم خدمات استشارية للعملاء فيما يتعلق بأعمالهم ومشاريعهم التنموية وذلك من أجل نيل ثقتهم بالبنك .

¹ عبد الرحمن عبد الفتاح عبد المجيد، اقتصاديات النقود رؤية إسلامية، النسر الذهبي للطباعة، مصر، 1996، ص: 111.

² خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية و الدولية ، دار وائل للنشر، عمان، 2006، ص: 40-41.

- المساهمة في دعم وتمويل المشاريع التنموية التي تخدم المجتمع بالدرجة الأولى.
- تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء .
- شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لحساب العملاء.
- إصدار خطابات الضمان .
- فتح الإعتمادات المستندية .
- تأجير الخزائن الحديدية للعملاء .
- خدمات البطاقة الائتمانية credit card .
- بيع وشراء العملات الأجنبية .
- تحويل العملة للخارج¹ .

المطلب الثالث: سياسة تخصيص الموارد المالية في المصارف التجارية

تعتبر الأموال هي الشريان الحيوي لأي اقتصاد، وذلك أنها تساهم وبشكل غير مباشر في خلق وتحقيق الثروة وبما يضمن تحقيق الاستقرار الاقتصادي، للمؤسسات المالية ومنها المصارف تتعامل يوميا وتفصيلا بالأموال سواء كانت سائلة (نقدية)، أو على شكل أسهم وسندات وأوراق مالية، آنذاك فلا بد من اعتماد أساسيات محددة ودقيقة

تضمن للمصرف التجاري توظيف أمواله في مجالات استثمارية تحقق له غاياته و أهدافه بأقل هامش من المخاطر ولذلك على المصارف التجارية اعتماد مداخل في تخصيص الأموال نحو فرص استثمارية محددة، ويمكن إعطاء صورة مختصرة على من المداخل².

الفرع الأول: مفهوم التخصيص:

يقصد بالتخصيص في إدارة الموجودات بصفة عامة بأنه العملية التي يتم بموجبها توزيع الأموال المتاحة للبنك على بنود الاستخدام المختلفة، وبطريقة تضمن الموائمة بين الاحتياجات من السيولة وتعظيم الربحية ويمكن تخصيص الأموال على البنود النقدية والاستثمارات والقروض وغيرها¹.

¹ شعبان فرج، دروس في مقياس العمليات المصرفية وإدارة المخاطر، موجهة لطلبة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة البويرة، 2013/2014، ص:20.

² قاسمي أسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري، رسالة ماجستير، كلية علوم التسيير جامعة احمد بوقرة، بومرداس، 2008/2009، ص:14.

الفرع الثاني: أهداف سياسة التخصيص

للتخصيص أهداف يطمح إليها ومن بينها نجد:

أ- الربحية

فالمصرف بالدرجة الأولى يسعى لتحقيق أرباح ملائمة خصوصا إذا قورنت بمشاريع أخرى والتي لها نفس درجة المخاطرة، ولكي يحقق هذا الأخير هذه الأرباح، فإن عليه أن يوظف الأموال التي يحصل عليها من المصادر المختلفة بأحسن طريقة، وأن يخفض نفقاته وأعباءه.

ب- السيولة

إن مقدار سيولة أي مال يتوقف على سهولة تحويله إلى نقود، فكلما ازدادت هذه السهولة تزداد سيولتها، والنقود هي أثر الأموال سيولة، فالمصارف التجارية بحكم وجودها في بيئة خارجية، فالقانون والعرف يفرض عليها أن تحتفظ بنسبة معينة من ودائعها في صورة أرصدة نقدية حاضرة، إلا أنه قد مر بنا أن المصارف التجارية لا تستطيع أن تفرط في شيء من هذا الاحتياطي النقدي (القانوني أو العرفي)، وإلا أوقعت نفسها تحت طائلة القانون أو تسببت في إضعاف ثقة المتعاملين ولهذا السبب تحتفظ المصارف إلى جانب ذلك الاحتياطي المحبوس باحتياطي نقدي عامل يتهيأ لها بمقتضاه مزاولة عملياته اليومية.

ج- الضمان (الأمان)

"إن أساس أي عملية من عمليات التوظيف لأموال المصرف بغض النظر عن مصدرها هو الثقة، بأن الأموال التي يقترضها المصرف سوف تعود إليه في الآجال المتفق عليها".²

¹ رحمانى موسى، بن إبراهيم الغالي، القيمة الزمنية للنقود كأساس لعملية خصم التدفقات النقدية في الاقتصاد الإسلامي، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الحادي والعشرون، جوان 2012، ص: 223.

² عبد الهادي الفضلي، معاملات البنوك التجارية، دار العلوم، لبنان، ط1، 2008، ص: 194.

فلذلك على المصرف أخذ عدة شروط وتبني عدة احتياطات قبل إقدام على أي نوع من أنواع القروض ومن بينها:

- أهمية المقترض المتعاقد على الإقراض.
- مدة القرض فكلما قصرت ساعد ذلك على التقدير الدقيق للمخاطر.
- السمعة التجارية للمقترض ومدى انضباطه في الوفاء بالتزاماته.
- التحقق من ضمانات القرض ومدى سلامتها وتعرضها لتقلبات الأسعار.
- مدى نجاح المنشأة (طالبة القرض) وملاءمتها.
- الظروف الخاصة بنشاط العميل والمخاطر التي قد تعترضه بسبب الظروف الاقتصادية¹.

¹ فليح حسن خلف، النقود و البنوك، جدارا للكتاب العالمي، عمان، 2006، ص: 346-348.

المبحث الثاني: ماهية السيولة المصرفية

تعتبر السيولة المصرفية ضرورة لمقابلة احتياجات الأموال وأي تقلبات قد تحدث في الميزانية سواء كانت متوقعة أو غير متوقعة، فهي تمثل قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته وتغطية زيادات التمويل في محفظة القروض والاستثمار.

المطلب الأول: مفهوم السيولة المصرفية

إن القيام بدور الوساطة المالية يستلزم الاحتفاظ بالسيولة اللازمة للوفاء بجميع التزامات التدفقات النقدية عند تاريخ استحقاقها، أو القدرة على توفير حجم معين من الأموال لتلبية التزامات التدفقات النقدية عندما يحين أجلها.

الفرع الأول: تعريف السيولة المصرفية

لقد عرفت السيولة من عدة زوايا ومن وجهات نظر متعددة وفي مايلي أهم التعاريف المتعلقة بها:

- السيولة بمعناها العام هي مدى توافر أصول سريعة التحول إلى نقدية بدون خسائر في قيمتها لمقابلة ديون مستحقة في مواعيدها دون تأخير¹.

- تعني السيولة المصرفية احتفاظ المصرف بجزء من أصوله في شكل سائل بدرجات متفاوتة وذلك لمواجهة الزيادة في سحب الودائع بحيث يتمكن المصرف في ذات الوقت من استغلال ودائعه بما يحقق له أكبر ربح ممكن، مع احتفاظه بنقود كافية تمكنه من مقابلة طلبات السحب دون أدنى تأخير، ومن غير أن ينجم عن ذلك ارتباك في أعماله.²

- يقصد بالسيولة المصرفية بأنها قدرة المصرف على مواجهة التزاماته المالية والذي تتكون بشكل كبير من تلبية طلبات المودعين للسحب من الودائع وتلبية طلبات المقترضين لتلبية حاجات المجتمع.³

وبذلك يمكن القول بأن السيولة المناسبة تمثل عنصر الحماية والأمان بالنسبة للمصرف ومعنى الأمان " أمان الودائع " ، ومعنى الحماية حماية الأموال غير السائلة⁴.

وتبين من التعريف العام إن السيولة مسألة نسبية لها متغيرات المتغير الأول هو الأصول

¹ سلطان محمد سعيد، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، جامعة الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 131.

² نفس المرجع، ص: 141 - 143.

³ الحسيني وآخرون ، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر ، دار وائل للنشر ، الأردن، 2008، ص: 93.

⁴ أبو تركي ، حسام الدين نبيل ، إدارة مخاطر السيولة ، مجلة مصرفية واقتصادية ربع سنوية التي تصدرها الإدارة العامة للبحوث والإحصاء ، بنك السودان المركزي ، العدد الحادي والستون، 2011، ص: 43.

السائلة والمتغير الثاني هو تواريخ استحقاق الديون وبطبيعة الحال تختلف الأصول السائلة في درجة سيولتها في إمكانية سرعة تحويلها إلى نقدية وفي درجة الخسائر التي يتم التضحية بها نتيجة هذا التصرف، ومن ناحية أخرى فإن الديون تختلف في طلب دفعها حسب تاريخ استحقاق كل منها وحسب درجة المخاطر في عدم دفع الدين في ميعاد الاستحقاق، يجعل السيولة في المصارف مسألة حساسة وخطيرة ففي الوقت الذي يمكن أن يطلب من أي دائن في أي شركة صناعية أو زراعية أو عقارية مهلة السداد نجد أن الأمر يصبح خطيرا لو إن المصرف طلب من المودعين الانتظار لحين تدبير الأموال وعلى ذلك فان نقص السيولة للمصرف ربما يكون مميتا للمصرف وللاقتصاد القومي ككل¹.

كما عرفت أيضا:

— عرف صندوق النقد الدولي السيولة بأنها "المدى الذي يمكن فيها للأصول المالية أن تباع عند إشعار قصير بالقيمة السوقية أو قريب منها"².

— عرفت المفوضية الأوروبية للشؤون الاقتصادية و المالية "السيولة بأنها مصطلح يستخدم في علم المال والاقتصاد لوصف سهولة الحصول على النقود فإذا كان يتوفر لاقتصاد ما سيولة فإن الأفراد والشركات يمكنهم الحصول على الأموال التي يحتاجون إليها وبالأسعار التي يريدون وذلك لأغراض الاستثمار والاستهلاك مما يؤدي إلى رفع النشاط الاقتصادي"³.

— وعرف برفيز السيولة بأنها مصطلح "يشير إلى القدرة على المتاجرة بأوراق مالية بسرعة وبأسعار معقولة على ضوء العرض والطلب من خلال عمق واتساع ومرونة السوق على أن يتم تنفيذ ذلك بأقل تكلفة ممكنة"⁴.

— أما لجنة بازل فقد عرفت السيولة بأنها «القدرة على تمويل الزيادة في الموجودات والوفاء بالالتزامات عند مواعيد استحقاقها دون تكبد خسائر غير مقبولة»⁵.

3 Murbahah Programme (CMP) An Innovative Approach to Liquidity Management Kuala Lumpur 5th International Islamic Finance Conference.

² <http://www.imf.org/external/pubs/ft/mfs/manual/pdf/mmfsch6.pdf>.

³ http://ec.europa.eu/economy_finance/focuson/inflation/glossary_en.htm.

⁴ Dusuk Asyraf Wajdi(2007) Commodity Murbahah Programme (CMP) An Innovative Approach to Liquidity Management Kuala Lumpur 5th International Islamic Finance Conference .

⁵ Basel Committee, Sep 2008

وعرفها قاموس شيبان المتخصص للعلوم المصرفية والمالية السيولة بأنها: قدرة الفرد أو المنشأة على تحويل أصوله إلى نقود أو أشباه نقود بسرعة دون أن يتأثر سعر تلك الأصول سلبا، وأيضا هي القدرة على بيع أسهم أو سندات بكميات كبيرة دون أن يؤثر البيع سلبا على أسعار تلك الأسهم أو السندات¹.

— الدكتور طارق عبد العال حماد قسم مفهومها إلى ثلاث زوايا :

الزاوية الأولى: المدة التي تقاس بها السيولة

يتم النظر إلى السيولة في المدى القصير، بينما يطلق على المدى الطويل مصطلح القدرة على الدفع، ويمكن تعريف السيولة في هذا الإطار بمعنى:

توفر النقدية اللازمة لسداد التزامات المنشأة قصيرة الأجل (شراء المواد الخام أو البضاعة وسداد المصروفات الدورية التشغيلية والالتزامات المتداولة الأخرى مثل سداد القروض المستحقة خلال العام أو خلال دورة التشغيل العادية أو الالتزامات الناتجة عن عمليات المتاجرة).

الزاوية الثانية: دورة رأس المال العامل

السيولة هي توفر النقدية اللازمة لإدارة رأس المال العامل (الأصول المتداولة و الالتزامات المتداولة) بشكل يؤدي إلى عدم وجود فوائض نقدية كبيرة عاطلة أو عجز في النقدية اللازمة لسداد الالتزامات المتداولة. ويعاب على هذا التعريف أنه:

- 1- قسم عملية إدارة النقدية والسيولة على عناصر رأس المال العامل فقط وهي الأصول المتداولة والالتزامات المتداولة أي أنشطة التشغيل ودون النظر إلى إدارة السيولة المتعلقة بأنشطة الاستثمار التمويل في الأجل القصير .
- 2- توجد بعض المنشآت مثل المؤسسات المالية لا يكون فيها لدورة رأس العامل مكان، ولذلك لا يصلح هذا التعريف فيها².

الزاوية الثالثة: نظرة شاملة

السيولة هي انسياب حركة النقدية (لأنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل) في الأجل القصير (عادة أقل من سنة) دون ضغوط غير عادية وبشكل متوازن مع الأهداف الأخرى كالربحية والنمو والاستمرارية³.

¹ نبيل ودينا: قاموس شيبان أركابيتا للعلوم المصرفية والمالية، ص:516.

² طارق عبد العال حماد، إدارة السيولة في الشركات و المصارف، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2012، ص: 11-12.

³ نفس المرجع، ص: 11-12.

ويتضح من هذا التعريف مايلي:

السيولة تعني انسياب حركة النقدية ككل بمعنى أنها تشمل جميع أنشطة المنشأة في الأجل القصير وهي :
 أنشط التشغيل:والذي يتناول بنود رأس المال العامل أي الأصول المتداولة والالتزامات المتداولة بالإضافة إلى بنود قائمة الدخل والإيرادات والمصروفات، وحركة النقدية الداخلة والخارجة لهذه البنود .
 أنشطة الاستثمار:والتي تتناول بنود الأصول طويلة الأجل مثل المتحصلات من بيع الأول الثابتة والاستثمارات طويلة الأجل، وكذلك المدفوعات لشراء الأصول الثابتة والاستثمارات طويلة الأجل.
 أنشطة التمويل:وهي رأس المال وتوزيعات الأرباح على المساهمين والالتزامات طويلة الأجل سواء الحصول على قروض أو زيادة رأس المال أو سداد أقساط القروض¹.

الفرع الثاني:أهمية السيولة

1-تمثل السيولة أحد الأهداف الإستراتيجية بجانب الربحية لضمان بقاء المنشأة واستمراريتها ونموها.
 2-تمثل السيولة أهمية لإكساب المنشأة سمعة طيبة لدى الأطراف المتعاملة معها (العملاء،الموردين،الجهات الحكومية،العاملين،المستثمرين،الملاك...الخ)،وكذلك الحفاظ على هذه السمعة وتمييزها،حيث أن عدم سداد التزامات المنشأة في مواعيدها يؤدي إلى وقوعها في سمعة سيئة وقد يعرقل حصولها على ائتمان تجاري من الموردين أو حصولها على قروض من البنوك،أو يؤدي إلى فشل عمليات زيادة رأس مالها من خلال طرح أسهم إضافية،أو فشل عمليات إصدار سنداتها و غير ذلك من الأمور غير المرغوبة².
 3-تحتاج المصارف إلى السيولة لمواجهة طلب عملائها إلى الأموال،هذا ويواجه العملاء احتياجاتهم للسيولة،إما من خلال سحب ودائعهم لدى البنوك أو من خلال الاقتراض منها وحيث إن مثل هذه الاحتياجات مستمرة،لذا يجب أن تكون البنوك مستعدة دائما لمواجهة مثل هذه المتطلبات لأن مثل هذا الاستعداد يعطيها الإيجابيات الآتية:

- 1- الظهور في السوق المالية الحساسة تجاه المخاطر بمظهر المأمون القادر على الوفاء بالتزاماته .
- 2-تعزيز ثقة كل من المودعين والمقترضين ، والتأكد لهم على إمكانية الاستجابة لمتطلباتهم كما ظهرت .
- 3- تعتبر مؤشرا إيجابيا للسوق المالية و للمحللين و المودعين و الإدارة.

¹ طارق عبد العال حماد،مرجع سابق،ص:12.

² نفس المرجع،ص:13.

4- تأكيد القدرة على الوفاء بالالتزامات والتعهدات .

5- تجنب البيع الجبري لبعض الأصول و ما قد تجلبه من سلبيات .

6- تجنب دفع كلفة أعلى للأموال¹ .

المطلب الثاني: نظريات إدارة السيولة

لقد ظهرت عدت نظريات متوالية، حاولت تفسير مشكلة السيولة في البنك التجاري وتحديد مصدر هذا المشكل وتقديم البدائل الكفيلة التي يمكن الاعتماد عليها في ذلك ومن أهم هذه النظريات مايلي:

الفرع الأول: نظرية القرض التجاري

تقوم هذه النظرية على أساس أن سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائيا من خلال التصفية الذاتية لقروضه، التي يجب أن تكون لفترات قصيرة ولغايات تمويل رأس المال العامل، حيث يقوم المقترضون برد ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح، وطبق لهذه النظرية فإن المصارف لا تقرض لغايات شراء العقارات أو شراء السلع الاستهلاكية أو الاستثمار في الأسهم والسندات وذلك لطول فترة الاسترداد المتوقعة في هذه المجالات وتناسب هذه النظرية في السيولة المجتمعات التجارية، حيث أن الغالبية العظمى من عملاء المصرف من التجار الذين يحتاجون إلى التمويل لصفقات محددة ولفترات قصيرة.

وقد انتقدت هذه الفكرة على أساس أن سيولة أصل معين لا تتوقف على طبيعته بقدر ما تتوقف على إمكانية تحويله إلى نقد حاضر عند الحاجة إلى ذلك وهذه إمكانية تتوقف أساسا على وجود سوق تباع فيها هذه الأصول فإذا كانت سوقا متسعة منظمة لبيع الأصول طويلة الأجل فهي لا تقل في سيولتها عن الأصول قصيرة الأجل².

الفرع الثاني: نظرية التحول

وهي تطور للنظرية الأولى، وتتم بتوسيع قاعدة التوظيف أو الأصول التي يحوزها البنك التجاري، فهي لا ترى في القروض التجارية أنها غير صالحة ولكنها لا تريد أن تقتصر عمليات البنوك التجارية على تلك الأصول، كما لا تعتبرها الأكثر مناسبة لمركز البنك ونشاطه، فعندما يقوم البنك بعمليات عديدة من قروض قصيرة أو استثمارات في

¹ السعدي، سوسن مجد، المخاطر الناتجة في البنوك الإسلامية في الأردن، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد و المصارف الإسلامية في جامعة اليرموك، الأردن، 2010، ص: 47.

² أسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية مدخل إدارة المخاطر، الذاكرة للنشر و التوزيع، عمان، ط1، 2008، ص: 208.

السوق المفتوحة أو تدعيم محفظة أوراقه المالية، ثم يطالب أصحاب الودائع بسحب أموالهم فإن مركز البنك التجاري لن يتأثر إذا كان يتمتع بمرونة التحويل والتبديل والقدرة على بيع الأوراق أو إعادة خصم بعض الأوراق الخاصة أو تسهيل بعض الأصول، للمحافظة على سيولة وتدعيم مركزه المالي، وهذه المرونة في التحويل والتبديل تتوقف على تنوع وتعدد حجم الأصول والعمليات التي يقوم بها البنك¹.

الفرع الثالث: نظرية الدخل المتوقع

وهي تختلف عن نظرية القروض التجارية، من حيث تشجيعها للقروض طويلة الأجل والقروض الاستثمارية وتبدأ هذه النظرية تحليلها انطلاقاً من فكرة استمرارية السيولة من خلال إمكانية السداد التي تأخذ بها نظرية القروض التجارية، حيث أن ذلك ليس مضموناً في المواعيد المقررة بشكل مطلق، خاصة في حالات التضخم وتقلبات الأسعار وإلى غير ذلك من العوامل التي قد تؤثر في إمكانية السداد واسترداد قيمة القرض، وعليه فإن الأمر الهام في هذه النظرية، هو أن منح الائتمان أو القرض يتوقف على دراسة البنك لمدى جدية العملية، ومقدار الدخل المتوقع وذلك هو الذي يحدد سياسة البنك في منح القروض أو رفضها، سواء تعلق الأمر بقروض قصيرة أو طويلة الأجل².

الفرع الرابع: نظرية إدارة المطلوبات

منذ أواخر الستينات ومطلع السبعينات من هذا القرن تطور مفهوم جديد لإدارة السيولة، يقول أنه بمسئطاع المصرف التجاري المحافظة على سيولته من خلال شراء الأموال من السوق المالية لمواجهة احتياجاته إلى الإقراض أو لمواجهة طلبات المودعين، أي أن هذه النظرية طرحت مفهومها للسيولة على أساس قدرة المصرف على جذب أموال جديدة أكثر من اعتماده على سيولة أصوله³.

المطلب الثالث: سيولة السوق و السيولة المصرفية

تم التطرق في المطلب السابق لنظريات إدارة السيولة، وقد ركزت بعض النظريات على ضرورة وجود سوق تباع فيه الأصول، وخاصة السوق النقدي باعتباره أحد المعايير الرئيسية للحصول على السيولة، أو لتسهيل بعض الأصول.

¹ عوض الله، زينب حسين، اقتصاديات النقود و المال، الدار الجامعية، بيروت، 1991، ص: 113.

² سرين سميحة أبو رحمة، السيولة المصرفية و أثرها في العائد و المخاطرة دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2009، ص: 23-24.

³ أحلام بوعبدلي، حمزة عمي سعيد، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل 3، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات المجلد 7، العدد 2، جامعة غرداية، 2014، ص: 104.

وفي هذا الصدد يأتي المطلب الثالث ليوضح دور السوق النقدي في توفير السيولة المصرفية، والعلاقة المتبادلة بين سيولة السوق والسيولة المصرفية.

أولاً: تعريف السوق النقدي يشير مصطلح السوق النقدي إلى "السوق الذي يتم التعامل فيه على الأوراق المالية قصيرة الأجل (بأجل استحقاق أقل من سنة)، وهي تمثل أدوات مديونية بالأساس، وفي إطار السوق النقدي التقليدي فإنه يتم فيه التداول في الأدوات المستندة علي الفائدة، وتتعدد أنواعها، سندات الشركات، سندات الحكومات، شهادات الإيداع، الكمبيالات المصرفية، الأوراق التجارية، وغيرها من الأدوات.

كما يمكن تعريف السوق النقدي على أنه: "السوق الذي يتعامل في القروض قصيرة الأجل، والسلعة التي يتم التعامل عليها في هذا السوق هي الائتمان، وأما المشترون فهم وسطاء الأوراق التجارية، وبيوت القبول والخصم وأما البائعون فهم البنوك .

يتخصص في الأدوات قصيرة الأجل والتي تتمتع بدرجة عالية من السيولة، حيث يمكن تسهيل أدواته بسرعة وبأدنى قدر من الخسارة¹.

ثانيا: دور السوق النقدي في توفير السيولة المصرفية

ترجع أهمية السوق النقدي بشكل أساسي إلى دورها في توفير السيولة للبنوك التجارية وفي تلبية متطلبات الاقتصاد بصفة عامة، فمن وجهة نظر الاقتصاد القومي تؤمن السوق النقدي سرعة حصول المقترض على الأموال التي يحتاجها، كما تؤمن له إمكانية تحويل أصوله المالية القصيرة الأجل بسرعة إلى نقد سائل، أما من وجهة نظر البنوك المركزية يعتبر وجود هذه السوق وسيلة مهمة في التأثير على حجم الاحتياطات النقدية للمصارف التجارية وبالتالي التأثير على مستويات الفائدة سواء قصيرة الأجل أو طويلة الأجل، وكلها من الأمور الحاسمة عند رسم السياسة النقدية، وتتمثل أهمية السوق النقدي للمؤسسات المالية في أنه يعتبر أحد المعابر الأساسية للحصول علي التمويل قصير الأجل لسد احتياجات المؤسسات المالية من السيولة، بجانب أن السوق يتميز بالسيولة العالية للأدوات المالية المتداولة فيه وذلك لاعتبارات قصر آجال الأوراق المتداولة، إضافة إلى زيادة عدد المتعاملين فيه من

¹ براضية حكيم، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة حسنية بن بوعلي شلف 2010/2011، ص: 11.

الأفراد والمؤسسات وبالتالي انخفاض المخاطر السوقية لهذه الأدوات وهذه المزايا، وغيرها تمكن المؤسسات من الاحتفاظ بتوليفة مناسبة من الموجودات تساعد على تقليل مخاطر عدم التماثل بين آجال الموارد والاستخدامات بالنسبة للمؤسسات، بالإضافة إلى أن وجود سوق النقد يساعد المؤسسات في الموازنة باستمرار بين اعتبارات الربحية والسيولة للمؤسسات وبصورة تحقق أهدافها ، فإذا كانت المؤسسات المالية تحرص على دعم مركز السيولة لديها، فإن توظيف جزء من أموالها في أصول مالية قصيرة الأجل يسهل تحويلها إلى نقدية في فترة وجيزة، من شأنه أن يزيد قدرة البنك على مواجهة طلبات السحب من قبل أصحاب الودائع، إضافة إلى إمكانية تحقيق أرباح من جراء الاستثمار في هذه الأصول المالية، يتوقف صلاحية السوق النقدي على تأمين السيولة المصرفية على مدى نماء السوق¹، ويستدل على نماءه بمقدرة ما يتصف به من سعة وما يتمتع به من سيولة ونشاط، ويتوقف اتساع السوق النقدي على تنوع الأصول التي تباع وتشتري فيه، وعلى مدى توافر القدر الملائم لسد حاجيات التعامل منها، وتتوقف سيولة السوق على مدى سهولة تحويل تلك الأصول على نقود عند الضرورة، الأمر الذي يتوقف على مبلغ نشاط التعامل، وعلى مقدار ما يتوفر للسوق من الموارد، وخلاصة القول يعتبر السوق النقدي مصدراً أساسياً تلجأ إليه المؤسسات المالية بهدف الحصول على السيولة في حالة العجز واستثمار فوائدها النقدية في حالة الفائض عن طريق عرضها في هذا السوق².

العلاقة المتبادلة بين سيولة السوق والسيولة المصرفية

من بين الدراسات التي سلطت الضوء على التماثل والارتباط بين سيولة البنوك وسيولة السوق المالي دراسة بوريو 2004 Borio التي حسبته "أن جينات (مورثات) أزمة السيولة في السوق قريبة (تشبه إلى حد بعيد) مورثات أزمة السيولة المصرفية، لذا يعتبر من الضروري فهم طرق معالجة (تصرف) مختلف الأطراف الفاعلة في السوق المالي، والارتباط بين الهيئات المالية وأثرها على ديناميكية السوق هدف الاستجابة لمتطلبات الاستقرار النقدي والمالي، ويشير كذلك توبياس Tobias إلى أنه رغم الدور الفعال الذي يلعبه سوق ما بين البنوك باعتباره أحد مكونات السوق النقدي في دعم السيولة للمودعين من خلال البنوك، فإنه يمثل بالمقابل قناة انتقال الأزمة التي تصيب مصرفاً إلى بقية النظام المصرفي، وعليه فإن العلاقة الموجودة بين تسيير السيولة على مستوى البنوك

¹ براضية حكيم، مرجع سابق، ص: 13.

² بن علي بلعوز، براضية حكيم، أهمية إدارة مخاطر السيولة لدعم استقرار النظام المالي والمصرفي دراسة مقارنة بين النظام المالي التقليدي والنظام المالي الإسلامي، ملتقى دولي حول النظام المالي و المالية الدولية، يومي 05-06 نوفمبر 2013، ص: 07-08.

والممارسات على مستوى السوق (النقدي) بمفهومه الواسع تصبح ذات مفعول أو أثر حاسم، خاصة أثناء حالات الأزمة، أين يؤدي تضاؤل السيولة على مستوى البنوك إلى انعكاسات خطيرة على السوق¹.

¹ -Tobias Adrian Et Hyun Song Shin, "Liquidité Et Contagion Financière", Banque De France, Revue De La Stabilité Financière, Numéro Spécial Liquidité, N° 11, Février 2008,p20.

المبحث الثالث: السيولة في المصارف التجارية و أساليب إدارتها

مما لا شك فيه أن إدارة البنك تسعى إلى تعظيم العائد من خلال توجيه الأموال نحو الأصول التي تعطي عوائد أكبر من غيرها داخل نطاق الخطر الذي تقبله الإدارة، ولكن يجب الأخذ بمتطلبات السيولة.

إذ تعتبر كمية السيولة التي يجب أن تحتفظ البنوك التجارية مشكلة من المشكلات الرئيسية في إدارة البنوك ذلك لأن زيادة السيولة في البنوك التجارية يجعلها تضحي بأرباح كان من الممكن تحقيقها لو تم توظيف تلك الأموال السائلة، أو معناه من ناحية أخرى أن تلك البنوك لا تقوم بواجبها على الوجه الأكمل في تحريك وتدعيم متطلبات الاقتصاد

المطلب الأول: مصادر الأموال وإستخداماتها في المصارف التجارية

يمكن التعرف على موارد واستخدامات البنك التقليدي من خلال دراسة عناصر الأصول والخصوم في ميزانيته فالأصول تمثل موجودات البنك التي في حيازته وجميع حقوقه، وتمثل الخصوم بعناصرها المختلفة الموارد التي يحصل عليها من مصادر مختلفة.

الفرع الأول: مصادر الأموال في المصارف التجارية

وهي عبارة عن المجالات الأساسية لحصول البنك على الأموال، وغالبا ما تحدد بثلاث جوانب رئيسية، الأموال الذاتية، الودائع بمختلف أنواعها والاقتراض من الغير.

أولا: الموارد الذاتية الداخلية

تتكون المصادر الداخلية للأموال من رأس المال المدفوع، والاحتياطيات بأنواعها، والأرباح غير الموزعة.

رأس المال المدفوع : وهو يمثل قيمة الأسهم التي دفعها الأفراد مساهمة منهم في رأس مال البنك، وعادة لا يشكل إلا نسبة ضئيلة من إجمالي موارد البنك¹.

¹ خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية حالة بنك الفلاحة و بنك التنمية الريفية و بنك البركة الجزائري، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008/2009، ص: 86.

الاحتياطات : وهي نسبة من الأرباح تضاف إلى رأس المال وتميز نوعين من الاحتياطات هما:

الاحتياطي القانوني : وهو نسبة من الأرباح السنوية تكون بشكل إلزامي بنص قانوني من قبل البنك المركزي .

الاحتياطي الخاص : وهو احتياطي اختياري تشكله البنوك التجارية بمحض إرادتها وفق نظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها المالي.

الأرباح غير موزعة : عادة ما يترتب عن نشاط البنك أرباح في بداية السنة لا تقوم بتوزيعها كلها بل جزء منها يبقى يضاف إلى رأس المال البنك¹.

2الموارد الخارجية :

أ- الودائع : وهي نسبة هامة من إجمالي موارد البنك وهي على عدة أنواع منها:

- الودائع الجارية : وهي الودائع التي يتم سحبها بموجب صكوك ويحق لصاحبها أن يسحبها في أي وقت.

-الودائع الادخارية : وهي الودائع التي يتم التعامل بها من حيث السحب والإيداع بموجب دفتر خاص، وتمنح البنوك فوائد محددة على هذا النوع من الودائع.

- الودائع الثابتة : وسميت بالثابتة لأنه عند إيداعها لدى البنك يتفق على موعد محدد لا يحق للزبون أن يسحب جزء منها أو معظمها إلا بعد مرور الفترة المتفق عليها، وتمنح البنوك عليها فوائد تفوق الفوائد على الودائع الادخارية².

-ب/ القروض : من مصادر أموال البنك التجاري نجد الاقتراض، و الذي يتم من مختلف المؤسسات خاصة منها البنك المركزي³.

¹ عبد الله خبايا، الاقتصاد المصرفي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص : 169.

² خضراوي نعيمة، مرجع سابق، ص:112.

³ - عبد الله خبايا، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر - وتقنيات، ملتقى الوطني الأول لكلية علوم التسيير، 13أفريل 2009، ص : 17.

الفرع الثاني: استخدامات أموال المصارف التجارية

إذا كانت مصادر أموال البنوك التقليدية هي عناصر جانب الخصوم في ميزانية البنوك، فإن دراسة عناصر جانب الأصول تتيح لنا معرفة استخدامات الأموال في البنوك التقليدية التي يتم بها أو في ضوئها توزيع الموارد المالية المتاحة للبنك بين مختلف مجالات الاستثمار المتعددة. ويمكن تقسيمها إلى:

المجموعة الأولى الهدف منها تحقيق السيولة فقط وتشمل :

- النقديات الجاهزة لدى البنك : وهي النقود القانونية الموجودة لدى البنك باستمرار لمواجهة متطلباته اليومية .
- الأرصدة النقدية المودعة لدى البنك المركزي : وهي عبارة عن الاحتياطي النقدي القانوني الذي تشكله البنوك التجارية بشكل إلزامي .
- المجموعة الثانية وتكون سيولتها منخفضة كما يمكن أن تدر ربحا وهي تشمل ما يلي :
- أصول يمكن تحويلها إلى سيولة بسهولة ودون أية مشقة وتمثل أساسا في حسابات لدي البنوك الأخرى و أصول تحت التحصيل .
- الأوراق المالية قصيرة الأجل خاصة التي سيولتها تكون قليلة، وأهمها سندات الخزينة التي تكون ذات سيولة عالية كونها مضمونة .
- الأوراق التجارية المضمومة: وهي تمثل قروض قصيرة الأجل لأنها عبارة عن أوراق تجارية قام بخصمها للمتعاملين مقابل عمولة .
- القروض والسلفيات التي يقدمها البنك لتمويل رأس المال العامل في المشاريع الاقتصادية المختلفة، وتكون قصيرة الأجل غالبا¹ .

¹ العاني إيمان، البنوك التجارية و تحديات البنوك الإلكترونية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006/2007، ص8.

- المجموعة الثالثة تكون سيولتها منخفضة جدا، بينما ربحيتها مرتفعة مقارنة بالأصول السابقة الذكر؛ على اعتبار أن هدفها الأساسي هو تحقيق الربح، وتشمل ما يلي:

- القروض متوسطة وطويلة الأجل، الأوراق المالية لأجل، الاستثمارات الحقيقية (أصول مادية ثابتة)¹.

المطلب الثاني: مكونات إدارة السيولة في المصارف التجارية

يتناول هذا المطلب مكونات إدارة السيولة في البنوك التقليدية، المتمثلة أساساً في الاحتياطات الأولية والاحتياطات الثانوية، إلى جانب ذكر أهم المؤشرات والنسب المالية التي تستخدمها البنوك لمعرفة وضع السيولة لديها ومن ثم تقييم كفاءتها .

الفرع الأول: سياسة إدارة السيولة في المصارف التجارية

يوصي بنك التسويات الدولية البنوك بإعداد عملية إدارة السيولة من خلال: تحديد، قياس، رصد و مراقبة خطر السيولة، حيث تبدأ عملية إدارة السيولة مع النص الذي يضعه مجلس الإدارة الخاص بسياسات إدارة السيولة. أولاً: خطوات إعداد سياسات إدارة السيولة

لهذا الغرض هناك أربع خطوات يضعها مجلس الإدارة لأعداد سياسات إدارة السيولة:

1. يقوم مجلس الإدارة بمحاولة رسم صورة جانبية لمخاطر السيولة في البنوك، ومعرفة البيئة التجارية الخارجية والداخلية لها و حصر احتمال خطر السيولة.
2. يقوم مجلس الإدارة بتحديد ووضع استراتيجيات و سياسات و ممارسات إدارة مخاطر السيولة.
3. يقوم مجلس الإدارة أيضا بالنشر والتواصل وتوجيه وإرشاد كبار المديرين لإدارة السيولة بفاعلية.
4. كذلك يقوم مجلس الإدارة بدمج تكاليف السيولة، الأرباح، المخاطر في التسعير الداخلي، قياس الأداء والموافقة على المنتج الجديد.

¹ رتيبة بركبية، تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية، دراسة مقارنة بطريقة العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري خلال الفترة (2007-2012)، رسالة ماجستير أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2014، ص: 5-6.

ثانيا: مضمون سياسات إدارة السيولة المصرفية

إن سياسات إدارة السيولة تختلف باختلاف المؤسسات المصرفية، ولكن على الأقل يوجد أربعة عناصر أساسية تدخل ضمن سياسات إدارة السيولة:

1. تحتوي سياسات إدارة السيولة على أهداف محددة و أهداف عامة لإدارة السيولة، بما في ذلك إستراتيجية طويلة وقصيرة الأجل لإدارة السيولة.
2. تحدد السياسات أدوار و مسؤوليات الهيئات المشاركة في عملية إدارة السيولة، بما في ذلك سياسات إدارة الخصوم و الأصول، والعلاقة مع المؤسسات المالية الأخرى والهيئات التنظيمية.
3. تحدد السياسات هيكل التحديد، التقرير، الرصد واستعراض ظروف السيولة في البنك.
4. تقوم السياسات بوضع حد لخطر السيولة، و إعداد خطة طوارئ لمعالجة وتخفيف ضغوط السيولة¹.

الفرع الثاني: مؤشرات تقييم كفاءة إدارة السيولة

تستخدم البنوك العديد من المؤشرات المالية للحكم على مدى كفاءة السيولة النقدية فيها، وبما يمكنها من الوفاء بالتزامها المالية في مواعيدها المتفق عليها، خاصة وأن السيولة سلاح ذو حدين، فإذا زاد حجمها عن الحد المطلوب تؤثر سلباً على ربحية البنك، ومن ناحية أخرى فإن انخفاض السيولة عن الحد المطلوب والكافي سوف يؤدي إلى حالات العسر المالي، ومن أبرز المؤشرات في مجال تقييم كفاءة إدارة السيولة مايلي:

أولاً: نسبة الرصيد النقدي تشير هذه النسبة إلى مدى قدرة الأرصدة النقدية الموجودة في الصندوق، ولدى البنك المركزي، والبنوك الأخرى، وأية أرصدة أخرى كالعملات الأجنبية والمصكوكات الذهبية الموجودة في البنك على الوفاء بالتزامات المالية المترتبة على ذمة البنك والواجبة التسديد في مواعيدها المحددة، كلما زادت نسبة الرصيد النقدي زادت مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في مواعيدها المتفق عليها، وعليه يوجد علاقة طردية بين نسبة الرصيد النقدي والسيولة. ويمكن تحسين نسبة الرصيد النقدي من خلال مايلي:

¹ Bank for International Settlement, "Principles for Sound Liquidity Risk Management and Supervision", Bank for International Settlement Paper, Basel Committee on Banking Supervision, 2002, p3 Basel. Retrieved on September 12th, 2009, from: <http://www.bis.org>.

-إيداع نقود جديدة من جانب الأفراد والمنظمات.

- سداد قروض سبق أن أقرضها البنك للعملاء.

- الاقتراض من البنك المركزي بضمان الأوراق المالية مثلاً - .زيادة رأس مال البنك في شكل نقدي، وليس عن طريق تجميد الاحتياطيات¹.

ثانياً: نسبة الاحتياطي القانوني

تحتفظ البنوك التجارية برصيد نقدي لدى البنوك المركزية بدون فائدة، ويتمثل هذا الرصيد في نسبة معينة من ودائع البنك وما في حكمها، ويحدد البنك المركزي هذه النسبة وفقاً للمصلحة العامة، وينبغي على البنوك التجارية الالتزام بها، وقد يلجأ البنك المركزي إلى تغيير هذه النسبة تبعاً لظروف البلد الاقتصادية، كلما كانت هذه النسبة أكبر كلما زادت مقدرة البنك التجاري على الوفاء بالتزاماته، خاصة في الظروف غير العادية وأوقات الأزمات والتي تعجز فيها الأرصدة الموجودة لدى البنوك التجارية عن سداد الالتزامات المالية، كما أن الاحتفاظ بنسبة أكبر مما هو مقرر من طرف البنك المركزي يعتبر من زاوية أخرى تجميد للأموال مما ينعكس سلباً على ربحية البنك التجاري.

ثالثاً: نسبة السيولة القانونية

تمثل هذه النسبة مقياساً لمدى قدرة الاحتياطيات الأولية والاحتياطيات الثانوية على الوفاء بالالتزامات المالية المستحقة على البنك في جميع ظروف وحالات البنك، لذلك تعد هذه النسبة من أكثر نسب السيولة موضوعيةً واستخداماً في مجال تقييم كفاية إدارة السيولة².

المطلب الثالث: تقنيات و أدوات إدارة السيولة في المصارف التجارية

تعتمد إدارة السيولة في تحديد حجم السحوبات النقدية المتوقعة وغير المتوقعة على التنبؤ، ولما كان التنبؤ لا يسفر عن نتائج دقيقة، فالسحوبات النقدية معرضة للارتفاع أو الانخفاض عن مستوى السيولة النقدية الموجودة في

¹ عبد الغفار حنفي ورسمية قرياقص، "الأسواق والمؤسسات المالية"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص: 45-46.

² رضا صاحب أبو أحمد، "إدارة المصارف"، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2002، ص: 195.

البنك على الرغم من احتفاظه باحتياطي قانوني واستيفائه للسيولة القانونية وبتوظيفه للأموال المتبقية في مجالات مخطط لها كالأستثمار في الأوراق التجارية والمالية والقروض القصيرة الأجل، إلا أنه قد يتعرض البنك التجاري إلى عجز أو فائض نقدي، ونتيجة لذلك يصبح من الضروري وضع إجراءات محددة يمكن للبنك اتخاذها أثناء وجود عجز أو فائض في السيولة، وتستخدم البنوك التقليدية تشكيلة متنوعة من التقنيات والأدوات لإدارة السيولة والتعامل مع مخاطرها، وفيما يلي عرض لأهم تلك التقنيات والأدوات:

أولاً: اللجوء إلى البنك المركزي: تلجأ البنوك التقليدية للبنك المركزي في حالة العجز لتوفير السيولة اللازمة إما عن طريق استدعاء جزء من الاحتياط الفائض المودع لدى البنك المركزي وإما عن طريق الاقتراض منها كما تلجأ إليها في حالة الفائض لإيداعه لديها .

1- في حالة العجز: يتم اللجوء إلى البنك المركزي في حالة العجز في السيولة بإحدى الطرق التالية:

1- استدعاء الاحتياط في الفائض من البنك المركزي :

إذا احتاج البنك التقليدي لتغطية احتياجاته من السيولة لمواجهة أي ظروف تكون قد طرأت فإنه يمكن استدعاء جزء من الاحتياطي الفائض لديه الذي يكون مودعاً لدى البنك المركزي، حيث إن الاحتياطي النقدي المودع لدى البنك المركزي ينقسم إلى قسمين: احتياطي نقدي قانوني ويمثل نسبة من الودائع يحددها البنك المركزي ويسمى بالاحتياطي الإلزامي، وما يزيد عن هذا المبلغ فإنه يسمى بالاحتياطي الفائض، والذي يستطيع البنك استدعائه أو المطالبة به عند الحاجة وخاصة أنه لا يدر فائدة¹.

توفير الائتمان قصير الأجل :

يتم اللجوء إلى البنك المركزي باعتباره بنك البنوك الذي يقوم بوظيفة المقرض الأخير، ويتم ذلك إما في صورة إعادة خصم الأوراق التجارية التي توجد في محافظ البنوك التقليدية ، أو الاقتراض بضمان تلك الأوراق، كذلك قد يأخذ الاقتراض صورة أخرى تتمثل في خصم القروض لدى البنك المركزي، غير أن البنك التجاري قد يتردد في استخدام هذا الأسلوب لخوفه من تصرفات المقرض إذا علم بذلك وعدم رضاه. فخصم القرض يعني أن العلاقة

¹ ريس حدة، "دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية"، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص:183.

أصبحت بين الزبون وبين البنك المركزي وهو ما قد لا يرضى عنه الزبون، كما قد يعتبره مؤشراً لضعف المركز المالي للبنك .

- في حالة الفائض:

قد يفكر البنك في إضافة الفائض إلى رصيده لدى البنك المركزي، وإن كان هذا الأخير لا يدفع فوائد على هذا الرصيد حتى ولو زاد عن الاحتياطي القانوني، فإن البنك قد يلجأ إلى هذا الإجراء لتعويض نقص في الاحتياطي القانوني عن فترة سابقة، أو يلجأ إليه تحسباً لعجز نقدي مرتقب في فترة لاحقة، كذلك يلجأ البنك إلى هذا الإجراء على أمل استخدام هذا الفائض في إقراض بنوك أخرى تعاني من نقص في الاحتياطي القانوني. ويعد هذا الإجراء مرغوب فيه خاصة إذا لم يستطيع البنك التجاري استثمار ذلك الفائض في أوراق مالية .

ثانياً: الاقتراض من المؤسسات المالية:

ظهرت خلال الستينيات من القرن العشرين مراكز مالية في دول مختلفة تحتفظ بودائع ضخمة بالعملة الرئيسية وهي ما عرفت بسوق الدولار الأوروبي للإشارة إلى الدولارات الأمريكية التي تحتفظ بها بنوك في خارج الولايات المتحدة وعلى الأخص البنوك الأوروبية. هذا ولم يعد الأمر قاصراً على الدولار، إذ أصبح هناك سوق للعملة الأوروبية موازياً لسوق الدولار الأوروبي، يمكن أن تلجأ إليه البنوك وغيرها من المؤسسات المالية بهدف الاقتراض وتتسم القروض التي تقدمها هذه البنوك بضخامة قيمتها

وقصر تاريخ استحقاقها ، وقد أدى وجود مثل هذه البنوك التي عرفت باسم مركز النقد إلى توفير مصدر بديل للسيولة¹.

ثالثاً: الاقتراض من الأسواق المالية:

قد تلجأ البنوك إلى الاقتراض من سوق رأس المال عن طريق إصدار سندات بلا ضمان تطرح للاكتتاب العام وتباع للمستثمرين لتوفير السيولة لدعم طاقتها الاستثمارية، وطرح السندات للبيع يعنى اقتراضاً طويلاً الأجل.

رابعاً: تخفيض أو زيادة حجم الاستثمار في القروض:

¹ منير إبراهيم هندي، "أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال: الأوراق المالية وصناديق الاستثمار"، المكتب العربي الحديث، القاهرة، مصر، 2003، ص:64.

يقصد بذلك قيام البنك بمواجهة العجز في التدفقات النقدية، عن طريق تصفية محفظة القروض، وذلك ببيع جزء منها إلى طرف آخر (فرد، شركة، بنك آخر...) غير أن هذا الإجراء من شأنه أن يعرض البنك لخسائر رأسمالية إذ سيباع القرض بقيمة أقل من قيمته المبينة في العقد، والتي سبق أن قدمها البنك للزبون. أما في حالة وجود فائض فيمكن للبنك استخدامه في تمويل قرض جديد، ويكون هذا الإجراء ملائماً فقط إذا كان العجز أو الفائض لفترة طويلة.

خامساً: بيع أو شراء الأوراق المالية: عادة ما يحتفظ البنك التقليدي بأوراق مالية قصيرة الأجل بدافع الحيلة وعندما يواجه سحبات نقدية غير متوقعة، فإنه يلجأ إلى بيع جزء من هذه الأوراق واستخدام حصيلتها في تغطية تلك السحوبات، وإذا لم يكف الاحتياطي الثانوي، قد يلجأ البنك إلى تصفية جزء من محفظة أوراقه المالية، وهو إجراء غير مرغوب فيه لثلاثة أسباب :

- احتمال تعرض البنك لخسارة كبيرة قد لا يناسب البنوك الصغيرة بسبب ارتفاع تكلفة بيع الأوراق المالية، نظراً لعدم الاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير.

- جزء كبير من هذه الأوراق قد يتمثل في رهونات لودائع حكومية، ومن ثم يصعب التصرف فيها بالبيع، أما في حالة الفائض فيمكن للبنك استثماره في شراء أوراق تجارية ومالية التي هي إضافة إلى أنها تحقق عائداً للبنك فإنها تدعم احتياطياته الأولية¹.

سادساً: اتفاقية إعادة الشراء:

هي عقد بين طرفين للبيع ومن ثم إعادة الشراء لأدوات مالية غالباً ما تكون أذونات خزانة ولذلك فهي تعتبر اقتراباً قصير الأجل باستخدام أذونات الخزانة كضمان. ومن خلال هذه الاتفاقيات تستطيع البنوك التقليدية أو منشآت الأعمال سد العجز الطارئ في السيولة لديها. فإذا كانت إحدى الشركات على سبيل المثال لديها رصيد نقدي في البنوك وليست في حاجة إليه لمدة قصيرة فإنها تستطيع استخدام هذا الفائض النقدي في شراء أذونات خزانة من البنك لحاجته للسيولة وفي الوقت نفسه يتم الاتفاق على أن يقوم بإعادة شرائها بسعر أعلى بقليل من سعر الشراء في موعد مستقبلي محدد.

1 رضا صاحب أبو أحمد، "إدارة المصارف"، مرجع سبق ذكره، ص:210.


سابعاً: التوريق المصرفي

يقصد به تحويل الأصول المالية غير السائلة والمتمثلة أساساً في القروض المصرفية إلى أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق المال، بهدف التقليل من مخاطر العجز عن الوفاء بهذه الديون وضمان التدفق المستمر للسيولة النقدية للبنك¹.

مما سبق يمكن إيجاز تقنيات وأدوات إدارة السيولة وصدماها بالبنوك التقليدية في المخطط التالي:

الشكل(1-1) تقنيات وأدوات إدارة السيولة بالبنوك التجارية

¹ سعيد بن حسين بن علي المقرني، "الاستثمار قصير الأجل في البنوك الإسلامية"، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، 1 المملكة العربية السعودية، 2005، ص ص: 88-89.



المصدر: براضية حكيم، مرجع سبق ذكره، ص30.

الخلاصة:

بعدها قمت بتحديد مشكلة السيولة في البنوك التجارية من خلال هذا الفصل يمكننا استخلاص النتائج التالية: إن فكرة السيولة العامة هي أشمل من السيولة النقدية، كونها تضم جميع وسائل الدفع المتاحة في الاقتصاد لتسوية المعاملات بمختلف أشكالها وأن الجهات الرسمية المسؤولة عن الإصدار النقدي المتمثلة في البنك المركزي والبنوك التجارية و الخزينة العمومية.

- إن قدرة البنوك التجارية في خلق النقود ليست مطلقة، إذ أنها تخضع لعديد من القيود كما أن من بين أهم العوامل المؤثرة في المدى الفعلي لخلقها للودائع، حالة السوق من حيث الرخاء و الكساد، وتكاليف المودعين على البنوك لسحب وودائعهم في آن واحد، بالإضافة إلى أن التوسع في منح القروض مع ما يقابله عادة من الزيادة في الالتزامات التي يتعين على البنك مواجهتها يعتبر من العوامل المؤثرة في المدى الفعلي لقدرة البنوك على خلق هذه الودائع .

-إن السيولة تعتبر أهم مؤشر مالي دال على ملاءة البنك التجاري وتوصلت أن المشكلة الحقيقية تكمن في إدارة هذه السيولة بالأسلوب الذي يحقق للبنك التجاري التوازن ما بين السيولة و الربحية للمحافظة على سلامة المركز المالي لهذا البنك.

- بما أن المصارف الإسلامية هي جزء من البنوك التجارية، فقد توصلنا إلى أن مشكلة السيولة هي أشد وأكبر في البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية وذلك راجع إلى الاختلاف الجوهرى ما بين هذه البنوك في نشاطها المصرفي.

تمهيد:

لقد كان لنجاح تجربة المصارف الإسلامية آثارا متعددة ومظاهر شتى منها زيادة حجم الودائع والحسابات الاستثمارية عن ما كان متوقعا وعن ما كان مخططا من مشروعات استثمارية تستوعبها وترتب على ذلك زيادة التدفقات النقدية الداخلة عن التدفقات النقدية الخارجة وعن رصيد النقدية الواجب الاحتفاظ به، ونجم عن ذلك ما يسمى: « بمشكلة إدارة السيولة » والمعروف أن المصرف الإسلامي لا يستطيع بسرعة التصرف في فائض السيولة مثلما تصنع البنوك التقليدية التي تتعامل بنظام الفائدة الربوية، حيث يستطيع أي بنك تقليدي أن يودع فائض السيولة لديه في أي وقت ولأي مدة طالت أو قصرت لدى بنك آخر بسعر الفائدة السائد في السوق كما يستطيع في حالة العجز الاقتراض من أي بنك تقليدي آخر أو من البنك المركزي، وتأسيسا على ذلك لا تمثل السيولة مشكلة خطيرة لدى البنوك التقليدية، ولكنها تظهر في حالة المصارف الإسلامية التي لا تتعامل بنظام الفوائد الربوية، ولكن تستثمر الأموال في مشروعات اقتصادية تقوم على المشاركة في الربح والخسارة وتساهم في التنمية وهذه المشروعات تحتاج إلى سيولة، بالإضافة إلى هذا وذاك ما زالت شبكة المصارف الإسلامية المحلية والعالمية محدودة وأن معظمها ما زال في الأطوار الأولى وتجربتها الاستثمارية مازالت محدودة ولذلك هناك صعوبة نسبية في تحويل الفائض من مصرف إسلامي إلى مصرف إسلامي آخر، كما أن تعاملها مع البنوك المركزية وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية لم يستقر بعد ويحتاج إلى تشريعات تتفق مع طبيعة المصارف الإسلامية، كما لا توجد أدوات مالية ونقدية إسلامية منتشرة يتم التداول فيها في أسواق الأموال المحلية والإقليمية والعالمية لتوظيف فائض السيولة أو تسيلها في حالة العجز.

المبحث الأول: طبيعة نشاط المصارف الإسلامية

أصبحت المصرفية الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب، بل في جميع بقاع العالم مقدمة بذلك فكراً اقتصادياً ذا طبيعة خاصة، يختلف كل الاختلاف عن الفكر الاقتصادي الشيوعي المندثر أو عن الفكر الاقتصادي الرأسمالي السائد، ولقد أصبحت هذه المصارف واقعاً ملموساً تجاوز إطار التواجد إلى آفاق التفاعل والتعامل بايجابية مع مشكلات العصر التي يواجهها عالم اليوم، الأمر الذي يستدعي منا التعرف على مفهومها ونشأها وتطورها وكذلك الإحاطة بأهم التحديات التي تواجهها، بالإضافة إلى صيغ التمويل التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية

المصارف الإسلامية صارت ضرورة إنشائها والأخذ بها يصل إلى مرتبة التكليف الشرعي، وقد التزم المسلمون القدامى بتوجيهات الله سبحانه وتعالى في إقامة مؤسسات مالية تفي باحتياجات العصور الأولى، كبيت المال واستخدام بعض الوسائل للوفاء بمتطلبات التمويل، وذلك كله في ضوء توجيهات القرآن الكريم والسنة الشريفة وهذا ما يدفعنا إلى التطرق إلى نشأة هذه المصارف وتعريفها.

الفرع الأول: تعريف المصارف الإسلامية:

تعريف أحمد النجار: يعرف أحمد النجار البنوك الإسلامية على أنها «مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي»، يلاحظ على أنه تعريف عام لم يتضمن قضية جوهرية تتمثل في عدم التعامل بالربا أخذاً أو عطاءً¹.

تعريف عوف محمود الكفراوي: يعرفها بأنها تلك «المؤسسات المالية التي تقوم بالمعاملات المالية والمصرفية وغيرها من المعاملات المالية والأخلاق والتجارية وأعمال الاستثمار وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، فلا تتعامل بالربا أخذاً وعطاءً وذلك بهدف المحافظة على القيم الإسلامية وتطهير النشاط المصرفي من الفساد وتحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي ممكن لتحقيق التنمية الاقتصادية»².

1 أحمد النجار، المصارف الإسلامية، مجلة المسلم المعاصر، ع 24، بيروت، لبنان، 1982، ص: 63.

2 عوف محمود الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الإسكندرية، 2000، ص: 277.

تعريف وهبة الزحيلي: ويعرفها على أنها «المؤسسة المالية الحديثة التي تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في المعاملات المدنية ولاسيما النقود وتعتمد على تجميع الأموال بطرق شرعية واستثمارها وتنميتها بأساليب وأدوات مشروعة، لمصلحة المشتركين، هادفة إلى إعادة بناء المجتمع المسلم وتحقيق أفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتفعيل متطلبات التعاون الإسلامي بحسب الأصول الشرعية¹.

تعريف محسن أحمد الخضيرى: ويعرفها بأنها: «تلك المؤسسات النقدية المالية التي تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها².

-وهناك أيضا بعض المفاهيم للمصارف التجارية:

المصارف الإسلامية هي مؤسسات تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب الضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقدم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار³.

البنوك الإسلامية هي مؤسسات مصرفية تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة ، وإتباع قواعد الشريعة الإسلامية كأساس للتعامل بينها وبين عملائها، سواء من جانب قبول الودائع و توظيف هذه الودائع في الاستخدامات المختلفة في النشاط الاقتصادي⁴.

1 وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، دمشق، سورية، 2003، ص: 516.

² محسن أحمد الخضيرى، المصارف الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، ط3، مصر، 1999، ص: 17.

³ سامي إبراهيم السويلم، مدخل إلى التمويل الإسلامي، دار الوفاء، مصر، 2011، ص: 28.

⁴ إسماعيل أحمد الشناوي، وعبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص: 311.

الفرع الثاني: نشأة و تطور المصارف الإسلامية

أولاً: نشأة المصارف الإسلامية:

يعود سبب نشأة المصارف الإسلامية كان نتيجة لدافع ديني بحت وشعور الغالبية العظمى من البلاد الإسلامية أن المصارف الموجودة قائمة على التعامل بالربا¹، وجاءت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية أو كما تسمى أيضا ببنوك خالية من الفائدة نتيجة للصحوة الإسلامية التي يمكن إرجاعها إلى الخمسينات من القرن العشرين، عندما استرجعت بعض الدول الإسلامية سيادتها الوطنية ويرى بعض الباحثين أن أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي كان في أواخر الخمسينات من القرن العشرين في منطقة ريفية في باكستان وإن لم يكن لها أثر باق الآن ويرى آخرون أن أول محاولة لإنشاء بنك إسلامي تعود إلى 25 يوليو 1963م، حيث تم إنشاء ما يسمى ببنوك الادخار المحلية من طرف أحمد النجار الذي استوحى فكرتها من بنوك التوفير الشعبية الألمانية ولقد أقيمت بمحافظة الدقهلية بمركز ميت غمر بجمهورية مصر العربية، حيث استمرت هذه التجربة حوالي ثلاث سنوات، وبعد ذلك تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي حيث يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وعتاءً، وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي بالدرجة الأولى².

ثانياً: تطور المصارف الإسلامية

جاء الاهتمام بإنشاء مصارف تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1973م، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي دولي للدول الإسلامية، وجاء أول بنك إسلامي متكامل يتعامل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975م والمتمثل في بنك دبي الإسلامي، ثم توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية لتصل إلى أكثر من 450 بنك على مستوى العالم بحجم أعمال يصل إلى أكثر من 800 مليار دولار أمريكي عام 2010م، وهذا بخلاف فروع أو ما يعرف بنوافذ للمعاملات الإسلامية في المصارف التقليدية على مستوى العالم³.

¹ محمد بوجلال، المصارف الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها مع دراسة ميدانية على مصرف إسلامي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص: 11.

² أحمد شعبان محمد علي، السياسات النقدية و المصرفية للبنك المصرفي في إطار النظام المصرفي الإسلامي، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013، ص: 16-19.

³ محمد محمود الكاوي، البنوك الإسلامية: النشأة التطوير التمويل، المكتبة العصرية، ط1، مصر، 2009، ص: 22-24.

المطلب الثاني: خصائص وأنواع المصارف الإسلامية

أصبحت المصارف الإسلامية واقعا ملموسا تجاوز إطار التواجد خلال الربع الأخير من القرن العشرين، واندفعت نحو آفاق التفاعل والتعامل الايجابي مع مشكلات العصر التي تواجه العالم خلال الألفية الثالثة.

الفرع الأول: خصائص المصارف الإسلامية

تتميز المصارف بخصائص وسمات معينة وتتمارس أعمالها المصرفية بأسلوب مختلف عن أعمال المصارف التجارية التقليدية.

- ✓ الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في كل تعاملاتها المصرفية.
- ✓ عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وإعطاء بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها من الربا الحرام.
- ✓ إرساء مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من خلال توسط البنك بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر.
- ✓ إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقية في المجتمع.
- ✓ إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وإنما أيضا بالسعي إلى تحقيق العدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار¹.

فيما يلي عرض لأهم خصائص المصرف الإسلامي:

الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية: يتمثل الأساس العام الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية في عدم الفصل بين أمور الدنيا وأمور الدين، فكما يجب مراعاة ما شرعه الله في العبادات يجب مراعاة ما شرعه في المعاملات، بإحلال ما أحله وتحريم ما حرمه واعتماد الشريعة الإسلامية أساسا لجميع التطبيقات، واتخاذها مرجعا في ذلك، وسندنا في ذلك أن الذي أمرنا بالصلاة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾²، هو الذي قال: ﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْمَتُهُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا

¹ نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد 22/23 أبريل 2003، ص: 47.

² القرآن الكريم، سورة النساء : الآية 103

يُنَلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَخْتُمُ مَا يُرِيدُ¹، وقال: ﴿لَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا².
 إن فلسفة العمل المصرفي الإسلامي تعتمد مبدأ « إن ملكية الإنسان لما في يده من أموال ملكية مقيدة بما حدده المالك المطلق لهذا الكون »، وتستند إلى الاستخلاف الذي يقوم على أساس أن المال مال الله - عز وجل - وأن الإنسان مستخلف فيه لعمارة الأرض، وهذا ليس اجتهاداً فقهيًا ولا فكريًا وإنما هو من صميم التشريع السماوي جاءت به نصوص صريحة في القرآن والسنة، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَعِفَرُوهُ ثُمَّ تَوَبُّوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ³ وقوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ⁴ وما دام الإنسان مستخلفا على هذا المال فإن ملكيته له مربوطة بهدف ومقيدة بشرط من استخلفه إياه، وذلك بأن يحصل عليه بالأساليب التي ارتضاها وأن يُنميه بالوسائل التي شرعها وأن يستخدمه فيما يحل له وألا ينسى حق الله فيه، وهذه القيود تكفل تنظيم الدورة الاقتصادية بكاملها من الإنتاج إلى التوزيع⁵.

الفرع الثاني: أنواع المصارف الإسلامية

توجد عدة أنواع من المصارف الإسلامية وأولها: المصارف الاستثمارية، والتي تتركز على تمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل في القطاعات الصناعية والزراعية والتجارية أو بالمساهمة في الاستثمار المباشر سواء بمواردها الخاصة أم بالمشاركة مع الآخرين وثاني نوع منها: هو المصارف (الإنمائية التنموية) وهي التي تهتم بمجالات التنمية طويلة المدى كالاستثمار في مشروعات البنى التحتية الأساسية للدولة، وهناك المصارف الاجتماعية التي ينصب عملها على تمويل بعض الاحتياجات الاستهلاكية أو الاجتماعية لتساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي ومن أمثلتها بنك ناصر الاجتماعي بمصر، وهناك المصارف التجارية: والتي تقوم بتعبئة الموارد المالية من مصادر الفوائض المالية وتوظيفها في مجالات العمليات الاستثمارية قصيرة الأجل (كالمراجحة) وإن أغلب المصارف الإسلامية

¹ القرآن الكريم، سورة المائدة: الآية 1

² القرآن الكريم، سورة النساء: الآية 5

³ القرآن الكريم، سورة هود: الآية 61

⁴ القرآن الكريم، سورة الحديد: الآية 7

⁵ محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، دار وائل للنشر الأردن، ط2، 2008، ص: 90-

من هذا النوع وإن المصارف ضمن هذه الطائفة تعاني من مشكلة صعوبة الدخول مع باقي المؤسسات لوضع خطط التنمية الاقتصادية مالم تعتمد على الاستثمار المتوسط أو الطويل الأجل، وهناك المصارف الدولية وهي التي تساهم برأسمالها حكومات الدول دون الأفراد والشركات، حيث تعد دولية النشاط تحاول من خلالها الدول دفع عملية التنمية لدى الدول الأعضاء، ومن هذه المصارف البنك الإسلامي للتنمية، وأخيراً هناك المصارف المركزية وتكون وظيفتها إصدار الأوراق المالية في الدولة والرقابة على الائتمان وتطوير المهنة المصرفية، والمصارف المركزية الإسلامية موجودة فقط في الدول التي قامت بأسلمه نظامها المصرفي بالكامل كما في السودان وباكستان وإيران¹.

المطلب الثالث: أهمية وأهداف المصارف الإسلامية

أوجدت المصارف الإسلامية نوعاً من التعامل المصرفي لم يكن موجوداً من قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي فقد أدخلت المصارف الإسلامية أسساً للتعامل بين المصرف والمتعامل تعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر بالإضافة إلى المشاركة في الجهد من قبل المصرف و المتعامل بدلاً من أسس التعامل التقليدي القائم على مبدأ المديونية وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل، كما أوجدت المصارف الإسلامية أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية وهي صيغ الاستثمار الإسلامية (المراجحة، المشاركة، المضاربة، الاستصناع، التأجير،...) إلى غير ذلك من أنواع صيغ الاستثمار التي تصلح للاستخدام في الأنشطة كافة.

و ترجع أهمية وجود المصارف الإسلامية إلى مايلي:

1- تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيداً عن استخدام أسعار الفائدة.

2- إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية.

3- تعد المصارف الإسلامية التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي².

¹ رشيد درغال، دور المصارف في تعبئة الموارد المالية للتنمية دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، قسم الشريعة، جامعة الحاج لخضر-باتنة، الجزائر، 2007، ص:94.

² حربي محمد عريقات، وسعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط1، 2010، ص:120.

الفرع الثاني: أهداف المصارف الإسلامية

في الوقت الذي يركز فيه المصرف التقليدي على تنمية ثروة الملاك، فإن المصرف الإسلامي يسعى إلى تنمية ثروة كل من الملاك و المودعين معا في إطار عدم التعامل بالفائدة، إلى جانب سعيه إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، والتي يمكن تصنيفها إلى ثلاث مجموعات رئيسية، والمتمثلة فيما يلي:

1- **الأهداف الشرعية:** نبدأ بالتصور العام لهذه الأهداف و هو الالتزام بمقاصد الشريعة الإسلامية واستخدام وسائل في العمل تتلاءم معها، بهدف تحقيق نقلة حضارية، اقتصادية، مالية، اجتماعية، وسلوكية من منظور إسلامي، مما يحقق التنمية وفقا للمقاصد والمعايير الشرعية، فنجد أن المصارف الإسلامية في اتفاقية تأسيسها تحث على تحقيق التنمية والتقدم وفق ما نصت عليه مبادئ الشريعة، على غرار اتفاقية المصرف الإسلامي للتنمية الذي ينص على أنه يهدف إلى ((دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب دول الأعضاء و المجتمعات الإسلامية في دول غير الأعضاء مجتمعة و منفردة لمبادئ الشريعة الإسلامية))، ونورد الأهداف الشرعية للمصارف الإسلامية في الآتي:

أ- تقديم البديل الإسلامي لكافة المعاملات المصرفية لرفع الحرج عن المسلمين و هذا من خلال تطوير الأدوات المصرفية الإسلامية القائمة واستحداث أدوات جديدة، بغية تلبية حاجيات وأذواق أكبر عدد ممكن من الأفراد والتي يفترض أن تتوافق مع متطلبات العصر.

ب- تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات، وتثبيتها لدى العاملين في المصارف الإسلامية و المتعاملين معها و هذا ما تفتقر إليه النظم الوضعية، خاصة الرأسمالية باعتبارها النظام السائد التي تسعى إلى تحقيق و تعظيم الربح بشتى الطرق و الوسائل حتى و إن كانت منافية للأخلاق و دون مراعاة للمثل و القيم الإنسانية التي منبعها القيم العقائدية.

ج- نشر الوعي المصرفي الإسلامي، و تطوير ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي باعتباره النظام الأمثل للتنمية الاقتصادية و التقدم الاجتماعي للدول و الشعوب¹.

¹ بن براهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي و الاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان، الأردن، ط1، 2012، ص: 27.

الأهداف الاجتماعية: تتمثل الأهداف الاجتماعية في تحقيق التنمية الشاملة في المجتمعات التي تعمل في محيطها، عن طريق توظيف المصارف الإسلامية لمواردها (المجتمعات) بالشكل الذي يحدث الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي و الربح الاجتماعي، من خلال مراعاتها لجانبين أساسيين في السياسة التوظيفية للمصرف و هما:

أ- الجانب الأول: الدقة في اختيار المشاريع والاستثمارات التي سيعمل المصرف على تمويلها، و التأكد من قدرتها على سداد التمويل (الملاءة) وتحقيقها لعائد مناسب، ومن ثم عدم ضياع أموال المودعين، وهذا يقودنا إلى الحديث عن دراسات الجدوى وتقييم المشاريع بالطريقة الإسلامية، بمعايير وأساليب تختلف و لو في جزء منها عن الطريقة التقليدية، وخاصة فيما يتعلق بالجانب الاجتماعي للمشاريع القومية التي تعود بالنفع على المجتمع.

ب- الجانب الثاني: إذ يُحقق توظيف الموارد من طرف المصارف الإسلامية فرصا لرفع مستوى العمالة و الدخل من المشروعات الممولة.

أضف إلى ذلك أن المصارف الإسلامية تقوم بجمع الزكاة و الصدقات في حسابات خاصة لديها، وتعمل على توزيعها على صناديق الزكاة و الجمعيات الخيرية، و أيضا تقديم القروض بلا فوائد و تنشيط الأنشطة ذات النفع العام، وفي هذا المقام أوصت اللجنة الدولية عن المصارف الإسلامية و التأمين ببنغلادش في شهر أكتوبر 1979م بالتركيز على الجانب الاجتماعي، بقولها: «يتعين على المصارف الإسلامية الاهتمام بعمليات تمويل المشروعات الحرفية و الصغيرة و الاستثمارات العقارية بما فيها تمويل السكنات المنخفضة التكاليف». هناك ملاحظة أساسية لا يمكن إغفالها هو أنه لا ينبغي أن يفهم من الوظيفة الاجتماعية للمصارف الإسلامية بأنها تقتصر على تقديم المعونات والمساعدات التي تسترجع، فهذا يخرج عن الفهم الصحيح لمهمة المصرف الإسلامي، وإنما لا يتم تحقيق أهداف المصرف إلا بتحقيق أهداف المجتمع¹.

الأهداف الاستثمارية: تستند الأهداف الاستثمارية للمصارف الإسلامية على دعامين أساسيين، أولها تقوم على جذب أموال المواطنين عن طريق نشر الوعي الادخاري وترشيد السلوك الإنفاقي بين أفراد المجتمع بهدف تعبئة الموارد الفائضة و رؤوس الأموال العاطلة و استقطابها، أما الثانية فتتجسد في توظيف هذه الموارد المدخرة بطريقة فعالة في المجالات الاقتصادية والتي من شأنها تعظيم الربح ورفع الإنتاجية بالشكل الذي يساهم في بناء قاعدة اقتصادية صلبة، ويتم توظيف الموارد المالية في المصارف الإسلامية إما بطريقة مباشرة من خلال توظيف الموارد

¹ أحمد المصري، إدارة البنوك التجارية و الإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006، ص: 64.

الأموال بنفسه في مشروعات يراها مربحة، وإما بطريقة غير مباشرة ، من خلال المساهمة في رأسمال مشروع إنتاجي مما يخول له يصبح شريكا في ملكيته وفي إدارته والإشراف عليه، وشريكا كذلك في ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي يتفق عليها الشركاء، ومن هنا تتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للمصارف في الجوانب التالية:

- ✓ السعي لإيجاد المناخ المناسب لجذب رؤوس الأموال من أجل وضع حد لمشكلة نقص حجم المدخرات.
- ✓ تحقيق مستوى مرتفع من التوظيف لعوامل الإنتاج المتوفرة في المجتمع و محاولة القضاء على البطالة.
- ✓ العمل بكل الطرق و شتى الوسائل على إنماء و تنشيط الاستثمار عن طريق الاستثمار الصريح الذي يقوم على تأسيس شركات جديدة بمختلف تخصصاتها.
- ✓ ترويج المشروعات الاستثمارية لحساب البنك أو حساب الغير أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة و المقدرة الفنية ممن يجوزون على سمعة حسنة¹.

¹ميلود بن مسعودة، معايير التمويل و الاستثمار في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية و الإسلامية، جامعة حاج لخضر، باتنة، 2008، ص: 22.

المبحث الثاني: عمل المصارف الإسلامية

تعتبر الأعمال التي تمارس المصارف على اختلاف أنواعها خدمات مصرفية، نظرًا لكون المصارف مؤسسات تقوم بتقديم خدمات نقدية وإئتمانية أو تمويلية أو ما يشابهها للمتعاملين معها بناء على طلباتهم، أو بموجب الصيغ التمويلية التي يمارسها كل مصرف سواء أكان تقليديًا أم إسلاميًا.

إن الأعمال المصرفية المتنوعة هي أكبر الأنشطة التي لاقت رواجًا واهتمامًا و تطويرًا لدى المصارف التقليدية وأضحت ميدانًا للمنافسة الحرة فيما بينها وينظر إليها كهدف ووسيلة في آن واحد، فهي تهدف على تحقيق أكبر قدر ممكن من الإيرادات للمصرف نتيجة أداء خدماتها، وفي نفس الوقت فإنها أداة لجذب أكبر عدد من المتعاملين مع المصرف في أعمال الودائع والإقراض والاستثمار والخدمات الأخرى والتي بدورها تؤدي، بصورة غير مباشرة إلى زيادة إيراداته الكلية.

المطلب الأول: الأسس الحاكمة لعمل المصارف الإسلامية

إن المصارف الإسلامية تمكنت بسرعة مذهلة من بناء مؤسساتها و تثبيت دعائمها والتفاعل مع بيئتها وارتداد مختلف آفاق العمل المصرفي المتوافق مع الشريعة الإسلامية الغراء، كما أنها حققت نجاحا ملموسا بتقديمها للعمل المصرفي بصيغ متميزة بعيدة عن قاعد الديون والربا والتي تركز عليها أعمال المصارف التقليدية.

الفرع الأول: المنهج الإسلامي أساس التعامل

يجب أن تلتزم المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع العمليات التي تؤديها، وهذا يعني تعديل عمليات المصارف بحيث تتلاءم مع أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها، مما يتطلب بحث الصيغ الشرعية لجميع معاملات المصارف سواء اختصت بحفظ أموال ومدخرات الأفراد وتشغيلها، أو توظيف العائد المحقق في توظيفها والامتناع عن الأنشطة المحرمة والتي تسبب الضرر للغير وتستعين المصارف الإسلامية لهذه الغاية بهيئة الفتوى والرقابة الشرعية التي تقوم بإيضاح الحكم الشرعي فيما يعرض عليها من مسائل مالية ومصرفية خاصة بتعاملات تلك المصارف، وتستمد هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وجودها من الجمعية العمومية للمصرف، ولا يعينها مجلس الإدارة أو المدير العام، وذلك تحقيقا لاستقلالها وحريتها في أداء واجباتها ولا يجب على هيئة الرقابة الشرعية أن تصنف الأنشطة والخدمات إلى شرعية وغير شرعية فقط، بل عليها أن تقدم البدائل الشرعية لتلك الأنشطة

والخدمات المنافية لأحكام الشريعة، وكذلك عليها أن تستبق الأمور فتضع في الميدان العملي صيغا ووسائل تثري نشاط المصارف الإسلامية، وهكذا فإن وجود هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية يسهم في تصحيح مسارها، وضمان ممارسة الأنشطة والخدمات المصرفية بما يوافق مقتضيات الشريعة الإسلامية¹.

الفرع الثاني: اقتران رأس المال والعمل

تعد النقود وسيلة وأداة للتعامل على أساسها، ومن ثم تعمل المصارف الإسلامية على تصميم وتطوير الخدمات والصيغ المالية والمصرفية المتعددة التي تساعد على توفير الأموال للأفراد وأصحاب الأعمال بهدف تيسير أعمالهم وإقامة المشروعات الاقتصادية والاجتماعية، على أن يتم هذا التمويل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بالنسبة للأخذ والمعطي، كما تعمل المصارف الإسلامية على تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، كوسيلة لتحقيق مصالحه، لا ككيان مستقل ينمو في معزل عن المجتمع وعن توفير متطلباته، مما يصحب معه الاعتماد على العمل كمصدر للكسب عند مزواجه مع رأس المال، ولن يتحقق هذا بالطبع إلا بتقرير مبدأ المشاركة في الغنم والغرم وذلك بالاعتماد على المشاركات والمضاربات الإسلامية بمختلف صورها، ولهذا يقوم النموذج التمويلي للمصرف الإسلامي على أساس أن المصرف الإسلامي لا يتاجر في النقود، ولكن يعتبرها وسيلة لتوجيه وتعبئة الطاقات البشرية والمادية في المجتمع، تحصل النقود على نصيبها من الربح إذا مزجت مع عناصر الإنتاج البشرية، المشاركة هي الصيغة المناسبة لمزج عنصر النقود والعمل كبديل شرعي للاعتماد على نظام الفائدة الثابتة عند قبول الأموال وعند تشغيلها².

الفرع الثالث: التجارة والاستثمار

تعد التجارة والاستثمار من أبرز محاور أنشطة المصارف الإسلامية، إذ أنهما المصدر الرئيسي لتوليد إيراداتها، وهما الأداة التي تعكس مساهمتها في الجهد الإنمائي للمجتمع، والتجارة والاستثمار في المصارف الإسلامية تعد تجارة واستثماراً حقيقياً؛ لأن محل التعامل أصول وموجودات حقيقية، وليس مجرد أصول مالية، فكل وحدة مالية تبثها المصارف الإسلامية في المجتمع يقابلها سلع وخدمات أو قيم مضافة حقيقية، فالتجارة والاستثمار في المصارف الإسلامية يرتبطان ارتباطاً وثيقاً بطبيعة الأنشطة أو الأصول الممولة. ويتضح هذا في جميع صيغ المصارف الإسلامية سواء كانت تمويل بالمراجحة، أو مساهمة دائمة، أو متناقصة، أو مضاربات، أو مشاركات، أو متاجرات بالاشتراك

¹ محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها و مبادئها و تطبيقاتها المصرفية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط3، 2012، ص: 64.

² زين خلف سالم العطييات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية العلوم المالية و المصرفية، الأردن، 2007، ص: 39.

مع الغير، وبالطبع فإن الاستثمار الإسلامي تحكمه الضوابط والمبادئ الإسلامية التي تدور في إطار القواعد الإسلامية والتي من أهمها: قاعدة الغنم بالغرم، قاعدة لا ضرر ولا ضرار، وغيرها من القواعد ذات الصلة¹.

المطلب الثاني: الحاجة إلى المصارف الإسلامية وأساسيات العمل المصرفي

يعتبر العمل المصرفي حاجة ملحة في اقتصاديات البلدان، في حين يجب أن يلم بالضوابط الشرعية حتى يتمكن المسلم من ممارسة حياته وفق شرع الله لذلك كان لابد من ظهور مصارف إسلامية كفكرة بديلة للتعامل المصرفي القائم على أساس الربا، مما جعل ظهور مثل المصارف الإسلامية ضرورة لا بد منها تعتمد في تعاملاتها على أساسيات تقوم بالضرورة وفق الضوابط الشرعية الإسلامية.

الفرع الأول: الحاجة إلى المصارف الإسلامية

لقد أقبل المسلمون على المصارف الإسلامية و تعاملوا معها بثقة وأمان، وحققت المصارف الإسلامية نجاحا في حقيقتين:

أولاهما: مقدرة المصرف الإسلامي على إثبات صلاحية الصيغة الشرعية الإسلامية للتعامل المالي.

ثانيهما: إثبات مقدرة الصيغة الإسلامية على المنافسة في تقديم مختلف الخدمات المصرفية و بكفاءة عالية.

و يمكننا حصر وأهمية العمل المصرفي من الناحية الاقتصادية التنموية في النقاط التالية:

✓ إن العمل المصرفي الإسلامي بما يوفره من صيغ التمويل وما يقترحه من مؤسسات لنفس الغرض أكثر

قدرة على تعبئة الموارد و توجيهها للأغراض التنموية.

✓ إن النظام المصرفي الإسلامي أكثر قدرة على توزيع المتاح من الموارد على أفضل الاستخدامات لأغراض

التنمية الاقتصادية.

✓ إن أساليب عمل النظام المصرفي الإسلامي كفيلة بتحقيق توزيع عدالة للدخل القومي.

✓ إن هذا النظام يستطيع أن يساهم بصورة فعالة في تحقيق الاستقرار النقدي في محاربة التضخم.

¹ يزن خلف سالم العطيوات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 41.

الطبيعة المميزة للعمل المصرفي: ونوجزها في مايلي:

الالتزام بالضوابط الشرعية: و هي أولى السمات التي يتسم بها المصرف الإسلامي، حيث تلتزم المصارف الإسلامية و التمويلية والاستثمارية بالضوابط الشرعية المستمدة من فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية التي تنظم و تحكم هذه المصارف وضرورة الإمام بها من قبل العاملين فيها¹.

المصارف الإسلامية مؤسسات تمويل بالمشاركة: تعد المؤسسات المالية مؤسسات تمويل بالمشاركة، حيث تلتزم بالضوابط الشرعية في جميع معاملاتها، ولا تتعامل بأسعار الفائدة أخذاً وعطاءً، حيث يقوم المصرف الإسلامي على أساس قاعدة الربح و الخسارة، ويتطلب تطبيق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة استخدام العديد من العقود الشرعية التي تتطلب الإمام بها من قبل العاملين بالمصارف الإسلامية².

-المصارف الإسلامية مصارف استثمارية: وهو ما يتطلب البحث عن الفرص الاستثمارية بالأسواق المحلية الدولية وإعداد دراسات الجدوى واتخاذ القرار الاستثماري بالمشاركة أو عدم المشاركة في تلك المشاريع³.

الفرع الثاني: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي

تمارس المصارف الإسلامية أنشطتها المصرفية وفقاً لأبعاد ومضامين المبادئ الاقتصادية الإسلامية والتي تركز على المقومات الآتية:

1-العلاقة بين النظام الاقتصادي الإسلامي والدين: هناك فروق جوهرية بين النظام الإسلامي و النظم الاقتصادية الأخرى والتي تستند على الفصل بين الدين و الاقتصاد، في حين يرتبط النظام الاقتصادي الإسلامي بالدين وجميع قيمه المستمدة من الشريعة الإسلامية لذلك فمبدأ الحرام و الحلال و مبدأ دمج القيم المادية مع القيم الروحية هي التي تحكم كل الاتجاهات وجميع قرارات الاستثمار.

2-مبدأ الاستخلاف: يستند التنظيم الاقتصادي على قاعدة أساسية مفادها أن المال لله سبحانه وتعالى والإنسان مستخلف فيه لإرادته واستثماره وإنفاقه وفق توجيهات ربانية محددة لا ينحرف عنها.

¹ سمير الشاعر، إعداد الكوادر ، ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الدولية ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية ، دبي ، سبتمبر 2005 ، ص: 590 .

² عواطف يوسف ، إدارة الموارد البشرية في المصارف الإسلامية ، ندوة ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية ، دبي ، سبتمبر 2005 ، ص: 578.

³ شوقي دنيا ، البنوك الإسلامية تغيرات وتحديات ، ندوة ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي ، سبتمبر 2005 ، ص:276.

- 3- لا ضرر ولا ضرار: تعتبر الشريعة الإسلامية النشاط الإنساني اقتصاديًا إذا كانت له منفعة تبادلية وحقق ربحاً شريطة أن يخلو من الضرر.
- 4- العمل والجزاء: يستحق العاملین أجراً عادلاً بصرف النظر عن جنس العامل أو جنسيته ولا يستحق الفرد أجره مالم يؤدي عملاً محمداً.
- 5- الغنم بالغرم: تقر هذه القاعدة بأنه لا يستحق أن يحصل على ربحاً معيناً بدون التعرض للمخاطرة.
- 6- ترشيد الإنتاج والاستهلاك: حيث ينبغي أن تركز الموارد الاقتصادية على إنتاج السلع والخدمات الضرورية والتي تشبع الحاجات الإنسانية¹.
- 7- ترشيد الإنفاق الاستثماري: يحث الإسلام على إنفاق المال ويمنع الاكتناز حيث يشمل على أداء فريضة الزكاة والنفقة على الأهل والأقارب وذوي الحاجات الضرورية ويوجب الإسلام استثمار فائض الأموال وفقاً للشريعة الإسلامية على مبدأ تقديم التمويل حسب الصيغ المعتمدة شرعاً، أهمها المضاربة والمشاركة والمرايحة والمساومة الاستصناع والتأجير وتقديم منتجات استثمارية مشروعة.
- 9- الزكاة: تمثل الزكاة مدرسة اقتصادية لوحدها فالمال السائل تدفع عليه الزكاة و على أرباحه بمقدار ربع العشر بينما المال المنتج تدفع الزكاة على نتاجه فقط بمقدار نصف العشر والعشر عامل يؤدي إلى توجيه الأموال نحو الإنتاج والانعكاس الإيجابي في الدورة الاقتصادية².

المطلب الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

وضع الإسلام صيغاً عديدة لاستخدام المال واستثماره بالطرق المشروعة، سواء بتعاون المال مع العمل أو بتعاون المال مع المال وهي ما يمكن تسميتها بصيغ التمويل وهي كثيرة ومتعددة ومنها:

أولاً: بيع المرابحة: هي أحد أنواع بيوع الأمانة، وتقوم أساساً على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة به على البائع، وهو من العقود الشرعية التي تعامل بها الناس منذ القدم وحتى يومنا هذا وذلك لمساس الحاجة إليه وهو عقد تنحصر العلاقة فيه بين طرفين فقط، لكن هناك صورة أخرى للمرابحة تركز في أسسها على الصورة

¹ فلاح حسن حسني، مؤيد عبد الرحمن - إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، ط2، 2003، ص: 197.

² نفس المرجع، ص: 198.

السابقة، إلا أنها تختلف عنها من حيث العلاقة العقدية، فالأولى - وكما سبق القول - ثنائية الأطراف أما الصورة الأخرى فإنه لا بد لانعقادها من أطراف ثلاثة وهي التي يجري العمل بها في المصارف الإسلامية وتسمى المراجعة للأمر بالشراء¹.

ثانياً: الاستصناع: «عقد بين المستصنع (المشترى) والصانع (المصرف) بناء على طلب الأول بضاعة سلعة موصوفة أو الحصول عليها عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع وتكلفة العمل من الصانع شريطة أن يتم الاتفاق على الثمن وكيفية سداده سواء نقداً أو تقسيطاً» اتضح أهمية عقد الاستصناع بالحاجة إليه في الحياة البشرية حيث بين الله أن البشر متفاوتون فيما بينهم تسخيراً منه سبحانه لبعضهم البعض، فقال سبحانه: ﴿نَحْنُ فَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيًّا وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَحْمَدُونَ﴾، ومن صور تسخير البشر لبعضهم البعض: عقد الاستصناع، فإن المستصنع محتاج لمن يصنع له حاجته بالشكل الذي يريد، والصانع محتاج إلى المال الذي يأخذه مقابل صنعته ليستعين به على مصارف الحياة هذا على وجه الإجمال².

ثالثاً: التمويل بالمشاركة: تعد المشاركات من أهم صيغ استثمار الأموال في الفقه الإسلامي، وهي تلائم طبيعة المصارف الإسلامية، فيمكن استخدامها في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة. وتعد صيغة المشاركة من البدائل الإسلامية للتمويل بالفوائد المطبق في المصارف التقليدية. يقوم التمويل بالمشاركة على أساس تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه المتعاملون دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في التمويل بالمصارف التقليدية وإنما يشارك المصرف المتعامل في الناتج المتوقع ربحاً كان أو خسارة وحسبما يرزق الله به فعلاً، وذلك في ضوء قواعد وأسس توزيعه متفق عليها بين المصرف والمتعامل، وهذه الأسس مستمدة من قواعد شركة العنان³.

رابعاً: المضاربة (أو الإقراض): هي اتفاق بين طرفين، يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال، على أن يكون الربح بينهما على حسب ما يشترطان، بنسبة شائعة بينهما، وإذا لم ترباح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأسماله، وضاع على المضارب كده وجهده، وإذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة شيئاً منها مقابل ضياع جهده وعمله، إذ ليس من العدل أن يضيع

¹ حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2009، ص: 71-72.

² بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي و الاستثمار في البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص: 74.

³ أحمد محمد محمود نزار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2010، ص: 31-32.

عليه جهده وعمله ثم يطالب بمشاركة رب المال فيما ضاع من ماله ما دام ذلك لم يكن عن تقصير وإهمال. وعرفها الأحناف بأنها: «عقد شركة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب آخر»، وعرفها المالكية: «بأنها توكيل على تجرّ في نقدٍ مضروب، مسلم بجزء من ربحه إن علم قدرهما¹».

خامساً: السّلم: هو تعجيل للثمن وتأخير المثلث وهو عكس البيع الآجل، وبخلاف الصرف الذي يشترط فيه قبض العضوين جميعاً، ويمكن اعتبار السّلم بأنه اتفاق ما بين المصرف وطرف آخر لشراء سلعة من نوع معين بكمية وجودة محددة بسعر محدد مسبقاً تُسلم في تاريخ لاحق محدد، يقوم المصرف بدفع ثمن الشراء عند توقيع عقد السلم، يقول تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾². ومن السنة ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله ﷺ المدينة والناس يسلفون في التمر العام والعامين فقال: «من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم». أما الإجماع فقد نقل بن قدامة عن ابن المنذر قوله، أجمع كل من نحفظ من أجل العلم على أن السلم جائز لأن المثلث في البيع أحد عوض العقد فيما زان يثبت في الذمة كالمثلث ولأن الناس في حاجة إليه. أو في غضون فترة لاحقة لا تتجاوز يومين أو ثلاثة. وقد يقوم المصرف بإبرام عقد سلم آخر لبيع نفس السلعة وبنفس الشروط لمشتري آخر ويسمى هذا العقد بالسلم الموازي³.

سادساً: الاجارة: تستخدم المصارف الإسلامية الاجارة كصيغة من صيغ التمويل، وذلك بغرض تمكين عملائها من استخدام المعدات والآلات بدون شرائها، ويقوم الزبون أو المستأجر بدفع مبلغ معين كأجرة للأصل المستأجر على مدى فترة زمنية محددة، إن البنك الإسلامي يقوم باقتناء الأصل المطلوب فقط عندما يطلبه العميل ويلتزم بالدخول مع المصرف الإسلامي في عقد الاجارة، وإن بإمكان هذا الأخير تحقيق ربح من خلال تحديد قيمة إيجاريه عند مستوى تستطيع معه استرداد قيمة شراء الأصل على مدى فترة الإيجار، والحصول على هامش ربح يوازي هامش الربح الذي تحققه عمليات المراجعة كما لا يهتم البنك بالأصل المشتري، وينص العقد عموماً على بيع الأصل بثمن رمزي أو منحه كهبة للمستأجر في نهاية مدة عقد الإيجار، وهذا ما يعرف باسم عقد إجارة واقتناء، أو عقد إجارة ينتهي بالتملك، حيث يتملك المستأجر في نهايته الأصل المؤجر⁴.

¹ ناصر سليمان، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل، جمعية التراث، الجزائر، 2002، ص: 79.

² القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية: 286.

³ مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة، الأردن، ط1، 2012، ص: 284.

⁴ حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية دراسة مقارنة، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص: 47.

سابعاً: القرض الحسن: إن صيغة التمويل بالقرض الحسن تنجلي فيها سماحة الدين الإسلامي حيث إن المقابل في الإسلام لا يقتصر على الأجر في الدنيا، بل يتعدى ذلك إلى نظرة المسلم للدار الآخرة ويرجو المثوبة من الله عز وجل، كما أن هذه الصيغة تكاد تنفرد بما البنوك الإسلامية وتعتبر ميزة تنافسية للصناعة المصرفية الإسلامية¹.

المبحث الثالث: السيولة في المصارف الإسلامية و معوقات إدارة مخاطرها

تزاوّل المصارف الإسلامية نوعين من النشاطات، النوع الأول يتمثل في الخدمات المؤدات للعملاء و يتقاضى عليها عمولة مقابل تلك الخدمات، والنوع الثاني من النشاط الاستثمار و تمويل القطاعات الاقتصادية المختلفة بالأموال

¹ رائد نصري أبو مؤنس، تمويل خدمات المنافع في المصارف الإسلامية، الرضوان، الأردن، 2013، ص: 253.

المتاحة لها من مصادرها الذاتية و الخارجية، وعملية الاستثمار تأتي من مصدرين مما تتوفر من الأموال الذاتية و الخارجية، ومن فائض الودائع التي لديه رسم الأمانة التي لديه الأمانة المتمثلة في المبالغ المودعة في الحسابات الجارية أو الأموال المودعة لأغراض استثمارية خاصة.

المطلب الأول: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية

تختلف مصادر الأموال في المصارف الإسلامية بعض الشيء عن مصادر الأموال في المصارف التجارية، حيث إن الاستثمار في المصارف الإسلامية لا يتم بالفائدة، بل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما أن جميع المعاملات التي يتم استثمارها في المصارف الإسلامية هي معاملات ذات صفة شرعية، مثل المراجعة والمضاربة والإجارة والشراكة الاستصناع وبيع السلم والقرض الحسن، لكن في البنوك التقليدية يتم الاستثمار بالنقود بفائدة ربوية وهذا هو سبب الاختلاف.

كما أن مصادر الأموال في المصارف الإسلامية تنقسم إلى مصدرين: المصادر الداخلية والمصادر الخارجية فالمصادر الداخلية تشمل على حقوق المساهمين مثل رأس المال، والاحتياطيات، والأرباح والمخصصات، والتمويل من المساهمين والقرض الحسن، أما المصادر الخارجية فتشتمل على الودائع والحسابات الجارية وودائع الادخار وحسابات التوفير، وصكوك الاستثمار ودفاتر الادخار الإسلامية وودائع المؤسسات المالية الإسلامية، وصكوك المقارضة المشتركة أو المخصصة وشهادات الإيداع وصناديق الاستثمار¹.

وتمثل المصادر الداخلية للأموال في المصارف الإسلامية نسبة ضئيلة من إجمالي مصادر الأموال، وتختلف نسبة مصادر الأموال من مصرف إلى آخر، وتتكون حقوق المساهمين من رأس المال المدفوع، والاحتياطيات والأرباح المرحلة. ورأس المال يمثل الأموال المدفوعة من المؤسسين والمساهمين عند إنشاء المصرف، أو عند زيادة رأس المال من أجل توفير مصادر تمويل داخلية، أما الاحتياطيات فهي تمثل أرباحاً محتجزة من أعوام سابقة، وتعد الاحتياطيات مصدراً من مصادر التمويل الداخلي للمصرف، أما الأرباح المرحلة فتتمثل أرباحاً محتجزة يتم ترحيلها للسنوات المالية التالية بناء على قرار من مجلس الإدارة، وتعرف المخصصات بأنها أي مبلغ يخصم من أجل استهلاك أو نقص في قيمة الأصول، وهناك نوعان من المخصصات وهما: مخصصات استهلاك الأصول ومخصص مقابلة النقص في قيمة الأصول مثل مخصص الديون المشكوك فيها، وهناك موارد أخرى لدى المصارف الإسلامية

¹ أحمد بن عبدالرحمن الجبير، مصادر الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة إلكترونية إقتصادية، العدد 6199، 2010.

مثل القروض الحسنة من المساهمين، والتأمين أو اعتماد مستندي أو غطاء خطابات الضمان، أو قيمة تأمين الخزائن الحديدية¹.

وتمثل المصادر الخارجية نسبة كبيرة من إجمالي مصادر الأموال وتشتمل على الودائع المختلفة بالمصارف الإسلامية، وتتضمن الودائع تحت الطلب الحسابات الجارية، وحسابات التوفير وودائع الاستثمار، وصكوك الاستثمار والقروض الحسنة من المؤسسات المالية الإسلامية. والحسابات الجارية تمثل مصدرا من مصادر تحقيق الأرباح في المصارف الإسلامية في حالة ما إذا كانت تمثل نسبة كبيرة من إجمالي الودائع نظرا لأنها ودائع غير مكلفة.

وتختلف نسبة الحسابات الجارية من مصرف لآخر، وكلما زادت قدرة المصرف على جذب الودائع غير المكلفة، أدى ذلك إلى زيادة الموارد المالية للمصرف، مما يؤدي إلى زيادة العائد الناتج من تشغيل هذه الموارد. أما الودائع الادخارية فتعد أحد أنواع الودائع لدى المصارف الإسلامية، وهي تنقسم إلى قسمين وهما حساب الادخار مع التفويض بالاستثمار، ويستحق هذا الحساب نصيبا من الربح ويحسب فيه العائد من الربح أو الخسارة، ويحق للعميل الإيداع أو السحب في أي وقت يشاء.

ودائع الاستثمار وحسابات الاستثمار هي الأموال التي يودعها أصحابها لدى المصارف الإسلامية بغرض الحصول على عائد، نتيجة قيام المصرف الإسلامي باستثمارها، وتخضع هذه الأموال للقاعدة الشرعية، وتعد ودائع الاستثمار أهم مصدر من مصادر الأموال في المصارف الإسلامية وتبلغ نسبتها في بعض المصارف الإسلامية 30 في المئة من إجمالي مصادر الأموال، كما أن صكوك الاستثمار تعد أحد مصادر الأموال للمصارف الإسلامية، وهي البديل الشرعي لشهادات الاستثمار والسندات، وقد تكون الصكوك مطلقة أو مقيدة، ويرجع ذلك إلى نوعية الصك.

وهناك صكوك الاستثمار المخصصة لمشروع، حيث يقوم المصرف باختيار أحد المشروعات التي يرغب في تمويلها، ثم يقوم بإصدار صكوك استثمار لهذا المشروع وتطرح للاكتتاب العام، ويتم تحديد مدة الصك وفقا لمدة المشروع ويحصل المصرف على جزء من الربح مقابل الإدارة، ويعد الصك إحدى أدوات الادخار الإسلامية، حيث يقوم المصرف الإسلامي بإصدار هذه الصكوك وتطرح للاكتتاب العام ويستحق الصك عائدا من الأرباح طبقا لما يظهره المركز المالي للمصرف.

¹ نفس المرجع.

أما صكوك المقارضة المشتركة أو المخصصة فهي تعد من مصادر الأموال الخارجية للمصارف الإسلامية، وتنقسم إلى نوعين: صكوك المقارضة المشتركة، وهي صكوك يصدرها المصرف بفئات معينة وي طرحها في الأسواق للاكتتاب لجذب مدخرات جديدة، مما يوفر قدراً من السيولة لدى المصارف الإسلامية، أما صكوك المقارضة المخصصة فإن المصرف يقوم بدراسة عدة مشروعات ويقوم بتمويل ما يقع عليه اختياره عن طريق طرح صكوك لكل مشروع، ويقوم العملاء بالاكنتاب في هذه المشروعات كل حسب اختياره، حيث يعد صاحب الصك في مشروع معين شريكاً فيه بقدر ما يملكه، ويصبح المصرف في هذه الحالة وكيلًا عن أصحاب الصكوك في كل ما يتصل بإدارة المشروع ومراقبة أعماله وتوزيع أرباحه.

أما شهادات الإيداع فهي تعد أحد مصادر الأموال بالمصارف الإسلامية، ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة لتناسب كافة مستويات دخول المودعين وتراوح مدة الشهادة بين سنة وثلاث سنوات، أما الأسهم فهي حصة في رأس مال الشركة أي تشتري جزءاً من الشركة فتتملك منها على قدر ما تملك من الأسهم، بحيث تكون الأسهم في شركة حقيقية لا تشمل معاملات على غش أو جهالة ولا تكون تجارتها محرمة.

وللمصرف الإسلامي الحق في أخذ عمولة على التحويلات، وفتح الإعتمادات المستندية، وخطابات الضمان وذلك مقابل الخدمات التي يقدمها، ويستفيد كذلك من فرق العملة عند التحويل إلى الخارج، ويمكن أخذ أجر على إصدار الشيكات والكمبيالات والحوالات. كل ما ذكر أعلاه يعد مصدراً من مصادر الأموال للمصارف الإسلامية¹.

المطلب الثاني: متطلبات الإدارة الفعالة للسيولة في المصارف الإسلامية

قبل التطرق لمتطلبات الإدارة الفعالة للسيولة في المصارف الإسلامية لابد من المرور على عناصر السيولة في المصارف الإسلامية، تتمثل عناصر السيولة في البنك في كافة الأصول النقدية وشبه النقدية، كما سبق بيانه، بما يسهم في سداد الالتزامات قصيرة الأجل بسرعة وبدون أو أقل الخسائر. وتنقسم عناصر السيولة لدى غالبية الكتاب والباحثين في مجموعتين جوهريتين هما:

¹ نفس المرجع.

المجموعة الأولى: السيولة النقدية تتكون هذه المجموعة من الأصول السائلة بشكل كامل والتي تتميز بسيطرة البنك الإسلامي عليها وإمكانيته من التحكم فيها بصورة مباشرة، وتشتمل علي النقدية بخزينة البنك سواء كانت بالعملة المحلية أو العملات الأجنبية، والودائع التي لدى البنوك الأخرى، والودائع التي لدى البنوك الإسلامية ويضيف البعض إلى ذلك الشيكات تحت التحصيل¹.

المجموعة الثانية: السيولة شبه النقدية وتتكون هذه المجموعة من مجموعة الأصول التي يمكن للبنك الإسلامي التصرف فيها وتحويلها إلى سيولة كاملة دون أو بأقل الخسائر، وبطبيعة الحال فإن سيطرة البنك عليها لا تصل سيطرته على مكونات المجموعة الأولى، وتشتمل هذه المجموعة على الأسهم والمستحقات المضمونة لدى العملاء خلال ثلاثة شهور، والشهادات القابلة للتداول التي يصدرها البنك الإسلامي، والأوراق الحكومية وغيرها مما يقبله البنك المركزي².

الفرع الثاني: المتطلبات الفعالة لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية

توجد عدة متطلبات تسهم في إدارة السيولة بفعالية في البنك الإسلامي من بينها:

✓ التحديد الدقيق والواضح لمصادر الأموال في البنك الإسلامي : إن أموال البنك الإسلامي تشتمل علي : حقوق المساهمين بمشتملاتها المعروفة من رأس مال وأرباح محتجزة واحتياطيات، إلى جانب الودائع بأشكالها المختلفة الجارية منها والادخارية والاستثمارية ، هذا بالإضافة إلى أية التزامات أخرى تجاه المصارف أو المصرف المركزي .

✓ تحديد مجالات الاستخدامات المالية من المصرف الإسلامي : تتمثل جوانب الاستخدامات في المصرف الإسلامي في النقدية بخزينة المصرف ، والنقدية لدى المصارف الأخرى ، والنقدية لدى المصرف المركزي ، كذلك الاستثمارات المباشرة للمصرف ، وما يمارسه المصرف من عمليات تمويل مختلفة في مجالات المضاربة والمشاركة والمراوجة والمتاجرة ، إلى جانب احتياجات المصرف من الأصول الثابتة.

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية"، الطبعة الأولى، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث 1 والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، المملكة العربية السعودية، 2004، ص:143.

² نفس المرجع، ص:143.

- ✓ تخطيط التدفقات النقدية في المصرف الإسلامي : يجب العمل علي تصنيف وتحليل التدفقات النقدية وتحقيق درجة مناسبة من التناغم فيما بينها حتى يتمكن المصرف من توفير درجة معينة من السيولة وذلك لمقابلة الاحتياجات التالية
- ✓ الطلبات العادية والجارية لأصحاب الودائع الجارية .
- ✓ الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الادخارية .
- ✓ الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الاستثمارية إذا كان من الممكن سحبها قبل موعدها.
- ✓ المصروفات العادية للمصرف.
- ✓ طلبات التمويل المختلفة للمشاركة والمراحة والمضاربة.
- ✓ انتهاز الفرص الاستثمارية المتاحة أمام المصرف.

❖ التعرف علي مواطن التعارض بين السيولة والربحية : من المعروف أن الاحتفاظ بقدر يزيد عن اللازم يفقد المصرف أرباحاً كان يمكنه تحقيقها إذ عمد إلى تشغيل هذه السيولة في مجالات تدر أرباحاً ومن ثم تبدو قضية التعارض بين الربحية كهدف يصبو إليه المصرف، والسيولة كوسيلة تمثل عائقاً أمام تحقيق هذا الهدف ، فالربحية المطلوبة يجب أن تكون مناسبة مستقرة لتحقيق الإشباع الملائم لحاجات العملاء من ناحية ، وملاك المصرف من ناحية أخرى ، وتعمل علي استقرار البنك ونموه في المجتمع من ناحية ثالثة. لهذا يجب علي إدارة المصرف إدراك هذه الحقيقة والعمل علي تحقيق الانسجام بين أهداف المصرف المختلفة والوسائل التي يمكنه استعانتها لتحقيق تلك الأهداف.

❖ تطبيق قاعدة تناسب الآجال كمدخل لإدارة السيولة : تقوم بعض المصارف بخلط جميع موارد المصرف معاً في وعاء واحد ثم تعمل علي توزيعها علي كافة مجالات الاستخدام دون بحث مواعيد استحقاقها وآجالها المتباينة. ولا نعتقد أن ذلك يمثل الأسلوب المناسب لإدارة الموارد المتاحة لما يمثله من عبء كبير علي إدارة السيولة في المصرف وإمكانية تعرضه للحرج أمام عملائه ، بل وأمام الجهات الرسمية والمصرفية. ولهذا نميل إلى ما يقترحه أستاذنا الدكتور سيد الهوارى في كتابه إدارة البنوك

كمدخل لإدارة السيولة والذي يعتمد علي تخصيص المصادر علي الاستخدامات بحسب آجالها بنسب معينة وذلك علي النحو التالي¹

✓ الودائع الجارية تخصص للنقدية والأرصدة لدى المصارف والتمويل قصير الأجل مثل مجالات المتاجرة المباشرة والمراجحة .

✓ الودائع الاستثمارية تخصص نسبة منها للنقدية والتمويل قصير الأجل أيضاً، هذا فضلاً عن التمويل طويل الأجل مثل مجالات المشاركة والاستثمار المباشر والمضاربة .

✓ وودائع التوفير وتخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والتمويل قصير الأجل والاستثمارات طويلة الأجل

المطلب الثالث: التحديات المفروضة علي المصارف الإسلامية في إدارة السيولة

رغم وجود العديد من الضغوط والتحديات الواقعة علي المصارف الإسلامية خاصة في مراحلها الأولى ، يعد موضوع إدارة السيولة وبالتالي إدارة أدوات السيولة من الموضوعات ذات الأهمية البالغة التي يجب العمل المستمر والسريع للحصول علي الحل المناسب لها. وقد اكتسبت مسألة إنشاء سوق نشطة للتعامل المصرفي أهمية فائقة عند النظر إليها في نطاق المستوي غير العادي من السيولة التي يتعين علي المصارف الإسلامية الاحتفاظ به لعدة أسباب من بينها :

علي الرغم من أن مفهوم الأعمال المصرفية الإسلامية قد لقي نجاحاً علي مستوي الواقع العملي من خلال التجارب الأولى لمباشر أعمالها ، إلا أنها ما زالت بحاجة إلى اكتساب الخبرة الطويلة لإثبات جدوى النظام وفعاليتها وتثبيت قواعده ، وبالتالي فإن أي تطور معاكس مهما كان محدوداً يمكن أن يضعف من الثقة فيها ويترتب عليه احتمال مسحوبات عالية من العملاء قد تؤدي لانحيار المصرف وخير مثال لذلك ما حدث لمصرف فيصل الإسلامي المصري عام 1989 حين تعرض لموجات متتالية لسحب الودائع ، رغم متانة مركز البنك المالي واستمرار نموه وكسب ثقة جميع الأطراف المتعاملة معه في الاثنتي عشرة سنة السابقة ، واستطاع المصرف اعتماداً

¹ المرجع السابق، ص: 145.

علي وجود سوق مصرفية نشطة بين مجموعة بنوك الفيصل ، ودار المال الإسلامي مواجهة هذه المحنة والخروج منها أكثر قوة وصلابة¹ .

✓ إن عدم إمكانية اقتراض المصرف الإسلامي من السوق التقليدية مقابل الفائدة يجعل المصارف الإسلامية في وضع سيئ من حيث ضعف قدرتها في الحصول على الأموال من سوق المعاملات ما بين البنوك التقليدية ، أو حتى من المصارف المركزية، بحيث يسلب ذلك من المصارف إمكانية اللجوء إلى هذه الأخيرة باعتبارها المقرض الأخير.

✓ - إن عدم وجود أسواق مالية متطورة تتبع النظم الإسلامية يفرض المزيد من الضغوط تضاف إلى عجز المصارف الإسلامية عن تخفيف أعباء متطلباتها من خلال موجودات قابلة للتحويل بسهولة والعكس . إن هذه التحديات وغيرها بسبب مشكلة إدارة السيولة تؤدي إلى إبعاد المصارف الإسلامية عن ممارسة الأنشطة الاستثمارية طويلة الأجل ، إذ يتحتم توظيف جزء كبير من ودائعها في استثمارات ومجالات قصيرة الأجل سواء كانت سائلة أو شبه سائلة . وحيث إن الغرض الرئيسي للاستثمارات الإسلامية هو خلق مزيد من الثروة من خلال الأنشطة الاقتصادية الحقيقية التي يتم الحصول عليها بشكل رئيسي من الاستثمارات طويلة الأجل فإن المصارف الإسلامية تواجه ضغوطا هائلة لإيجاد السبل والوسائل للاستثمار طويل الأجل . وقد يرى البعض أنه لمواجهة تلك الضغوط والتحديات يجب علي المصرف الإسلامي أن يحدد آجلا معينة لاستحقاق الودائع الاستثمارية يرتبطها ولا يجيد عنها ، إلى جانب تطويره وتنميته للمشروعات المخصصة (صناديق الاستثمار المحددة) التي ترتبط مسحوباتها بتحقيق العوائد في تواريخ استحقاق معينة أو ترتبط بالوقت الذي يتم فيه تحقيق السيولة النقدية الفعلية ، إلا أنه يلاحظ أن السوق المصرفية تتصف بالمرونة والمنافسة العالية. لذا فإن هذا الوضع من شأنه تقييد إمكانية الاختيار بدرجة كبيرة وبالتالي يحد من قدرة نظام التعامل المصرفي الإسلامي علي تحقيق الأهداف المرجوة من تقديم الأدوات الاستثمارية المختلفة لجذب المدخرات وتطوير السلوك الادخاري والاستثماري لدى الأفراد وبالتالي توظيفها في المشروعات التي تسهم في تنمية وتطوير المجتمع² .

¹ نفس المرجع، ص 147.

² مرجع سابق، ص 149.

الخلاصة:

تعتبر السيولة وإدارتها من أهم القضايا الجديدة بالاهتمام في مجال الصيرفة بشكل عام والصيرفة الإسلامية على وجه الخصوص لما لهذه الأخيرة من صعوبة في إدارة سيولتها في ظل الظروف المحيطة بها وفي ظل عدم توفر الأدوات المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى هذا الأساس يمكن القول أن المصارف الإسلامية بحاجة ماسة لإيجاد طرق وأدوات بديلة إسلامية لإدارة سيولتها. ولقد خلصنا من خلال هذه الفصل إلى مجموعة من الاقتراحات :

المواءمة بين عمليات التمويل والاستثمار والودائع من حيث الآجال والحجم. وهذا يتطلب تحليل الفجوات ومدد الاستحقاق للموجودات والمطلوبات تنويع الموائمة بين مبدأ السيولة في المصرف وبين ربحية عمليات التمويل والاستثمار بما يحقق ربحاً جيداً للمودعين والمساهمين دون تعريض الاستثمارات للخطورة وعدم التحصيل، ضرورة وضع المخصصات والاحتياطات اللازمة لمواجهة المخاطر التي يتوقع أن تواجهها البنوك، تنويع مصادر التمويل وزيادة الاعتماد على الودائع الاستثمارية طويلة الأجل، استخدام التوريق من خلال إصدار صكوك للإجارة والسلم وغيرها، تطوير أدوات جديدة لإدارة السيولة في السوق النقدية وسوق رأس المال، التواصل والتنسيق الدائم بين القائمين على وضع سياسات السيولة وبين الجهات الأخرى التي تتوفر لديها معلومات تؤثر على وضع السيولة، إجراء اختبارات دورية لأوضاع السيولة، تأمين خطط طوارئ بديلة للتمكن من مواجهة أزمات السيولة التي قد يتعرض لها البنك، وتوفير نظام رقابة داخلي للتحقق من كفاية سياسة السيولة وحسن تنفيذها.

تمهيد:

تناول الفصل الأول إدارة السيولة المصرفية في المصارف التجارية بداية بالأطر النظرية للمصارف التجارية وتطرق إلى أهم المفاهيم للمصارف وخصائصها وكذلك للسيولة المصرفية ونظرياتها وإلى واقع ومعوقات إدارتها، في حين خصص الفصل الثاني لسرد مفهوم وخصائص المصارف الإسلامية وخدماتها المصرفية وصيغ تمويلها وصولاً إلى معوقات إدارة السيولة في المصارف الإسلامية.

وهذا الفصل مخصص لدراسة المقارنة بين المصارف التجارية والمصارف الإسلامية من حيث إدارتها لمخاطر السيولة حيث أعرض التطور المالي لبعض المصارف الإسلامية كمصرف البركة البحريني ، والمصارف التجارية مثل مصرف الإسكان ودراسة مؤشرات السيولة و النسب المقررة من قبل لجنة بازل 3 لمعرفة أية من المصرفين معرضة لخطر السيولة.

المبحث الأول: تقديم مصرف الإسكان

يعد مصرف الإسكان من المؤسسات المالية الرائدة في تقديم التمويلات العقارية و التطوير العقاري في مملكة البحرين يسعى المصرف إلى توفير الحلول الإسكانية المناسبة، وتطوير المجتمعات المتماسكة و الارتقاء بمستوى حياة المواطنين و تحسين مستواهم المعيشي.

المطلب الأول: التعريف بمصرف الإسكان

تم تأسيس وتسجيل مصرف الإسكان ش.م.ب. مقفلة "البنك"، كشركة مساهمة مقفلة في مملكة البحرين بموجب مرسوم أميري رقم 4 لسنة 1979م. يزاول البنك أنشطته بموجب ترخيص مقيد للمصارف التجارية صادر عن مصرف البحرين المركزي، ترتبط أعمال البنك بوزارة الإسكان وتعود ملكية أسهمه بالكامل إلى حكومة مملكة البحرين وفقاً للنظام الأساسي، وأحكامه التي يمكن اعتبارها قانوناً بناء على نظام تأسيس المصرف

مصرف الإسكان هو مصرف عمومي تجاري تأسس في 1979م للمساهمة بدور اجتماعي رائد وفريد يتمثل في توفير التمويلات العقارية لمواطني مملكة البحرين من ذوي الدخل المنخفض والمتوسط، فضلاً عن المشاركة في أنشطة التطوير العقاري المجتمعي ومنذ 2005م نجح المصرف في توسيع نشاطه حيث يوفر الآن خدمات مصرفية استثمارية وخدمات مصرفية للأفراد وخدمات تمويل إسلامية وخدمات التطوير العقاري فضلاً عن إدارة العقارات وخدمات الخزينة وخدمات إدارة رؤوس الأموال.

واليوم يعد المصرف رائداً في توفير التمويلات العقارية السكنية في مملكة البحرين، كما يساهم بدور فعال في سوق التطوير العقاري، قام المصرف منذ تأسيسه بتوفير قروض عقارية بقيمة تزيد على 663 مليون دينار بحريني استفادت منها 46,719 أسرة بحرينية وتشتمل أنشطة الاستثمار والتطوير العقاري التي يمارسها البنك على الاستثمار العقاري وإدارة الإنشاءات والعقارات وتوفير التمويل اللازم لبناء الوحدات السكنية الاجتماعية ذات التكاليف المناسبة والمجتمعات المجتمعية والمشاريع التجارية.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

كما يملك المصرف شركة تابعة له هي شركة "عقارات الإسكان"، التي تعتبر ذراع التطوير العقاري للمصرف وتقوم بتطوير مشاريع اجتماعية وتجارية وسكنية بالمشاركة مع القطاعين الحكومي والخاص¹.

ومن خلال الشركات الزميلة يسعى مصرف الإسكان إلى توسعة دوره الاجتماعي وخدمة المجتمع، حيث يوفر "بنك الإبداع" خدمات التمويل متناهي الصغر للأسر البحرينية ذات الدخل المنخفض والمتوسط وذلك لمساعدتهم على بدء مشاريعهم والتمتع بالاستقلال المالي. أما شركة "نسيج" (ش.م.ب. مقفلة) فتلعب دوراً أساسياً لتحفيز السوق لمواجهة الحاجة الماسة لتوفير وحدات سكنية ملائمة في المملكة ومساعدة المزيد من البحرينيين من ذوي الدخل المتوسط على امتلاك منازل خاصة.

ويؤمن مصرف الإسكان بأهمية المشاركة الفعالة من جانب القطاع الخاص في تلبية الاحتياجات السكنية للمملكة، وفي هذا المجال قام المصرف بهيكله عروض مالية مبتكرة من أجل استقطاب مشاركة القطاع الخاص كما حرص على بناء علاقات شراكة مع مطوري العقارات وقريباً مع أصحاب الأراضي، بغرض بناء وحدات سكنية اجتماعية ذات تكلفة مناسبة.

وفي 2012 بدأ مجلس إدارة المصرف تنفيذ إستراتيجية جديدة مدتها خمس سنوات، وتتضمن توسعة نطاق أنشطة المصرف، بما يدعم وزارة الإسكان في تلبية خطط الإسكان الاجتماعي في إطار رؤية البحرين الاقتصادية 2030، وتحدد هذه الإستراتيجية دور المصرف الفعّال في مساعدة وزارة الإسكان على الوفاء بالتزام الحكومة في خفض قوائم الانتظار في طلبات الإسكان للأسر البحرينية ذات الدخل المنخفض والمتوسط.

وسوف يتم تحقيق ذلك من خلال تسريع عمليات بناء الوحدات السكنية الاجتماعية بالشراكة مع القطاع الخاص وفي هذا المجال بادر المصرف بوضع خطة لبناء 2500 وحدة سكنية اجتماعية ذات التكلفة المناسبة على أرض مملوكة للبنك ومن خلال مشاريع مشتركة مع أصحاب الأراضي وذلك بحلول 2016.

إن مصرف الإسكان مملوك بالكامل للحكومة مملكة البحرين برأسمال مصرح به يبلغ 400 مليون دينار بحريني وتبلغ قيمة المدفوع منه 108.3 مليون دينار بحريني ويدير المصرف عملياته وفق ترخيص صادر من مصرف

¹ مصرف الإسكان، نحو حلول إسكانية مناسبة، تقرير سنوي، 2013، ص58.

المطلب الثالث: التطور المالي لمصرف الإسكان


سوف أتطرق في هذا المطلب دراسة التطور المالي لمصرف الإسكان بالإعتماد على معطيات ميزانية المصرف خلال فترة خمس سنوات من 2009م إلى 2014م، واهم إنجازاته.

جدول (3-1) يمثل التطور المالي لمصرف الإسكان

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الأصول	440964000	446369000	474966143	533463636	533463636	610730709

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير المالية لمصرف الإسكان.

شكل (3-2) لتطور أصول مصرف الإسكان



المصدر: الموقع الرسمي لمصرف الإسكان التجاري

تحليل منحني البياني:

من الملاحظ من المنحني البياني أن أصول المصرف في تزايد مستمر و تطور ملحوظ من سنة إلى أخرى و هذا يعني أن المصرف له قدرة كبيرة على الوفاء بالالتزاماته في الوقت المحدد خلال ستة سنوات متتالية، حيث بلغت أرباح مصرف الإسكان خلال سنة 2014 قبل الضريبة 162.1 مليون دينار و هي الأعلى منذ التأسيس مقابل 150.1 مليون دينار في السنة السابقة، و بلغت الأرباح الصافية بعد الضريبة 123.9 مليون دينار مقابل 106.9 مليون دينار تحققت في السنة السابقة و بزيادة قدرها 16%.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

حيث حقق المصرف إنجازات جيدة في البنود الرئيسية للميزانية إذ بلغ مجموع الموجودات 7.6 مليار دينار و بزيادة 5% وبلغ رصيد ودائع العملاء 5.5 مليار دينار وبزيادة نسبتها 7% فيما بلغ صافي محفظة التسهيلات الائتمانية 2.7 مليار دينار وبزيادة نسبتها 2% ووصل حجم حقوق الملكية 1038 مليون دينار. وانعكست هذه الانجازات ايجابيا على مؤشرات الملاءة المالية الرئيسية للمصرف، حيث بلغت نسبة كفاية رأس المال 18.2% و هي تزيد عن النسبة المطلوبة من البنك المركزي و عن النسبة المطلوبة من لجنة بازل، وبلغت نسبة السيولة 170% وهي أيضا تزيد عن النسبة المطلوبة، وبلغ معدل العائد على الموجودات 1.7% و العائد على حقوق الملكية 11.8% وتؤكد هذه المؤشرات على قوة ومتانة المركز المالي للمصرف. وفي مجال نشاط الفروع الخارجية و المصارف التابعة للمصرف فقد حققت الفروع الخارجية في كل من البحرين وفلسطين نتائج جيدة كما حققت المصارف التابعة في كل من الجزائر و بريطانيا مستويات جيدة في الأرباح وفي مختلف الأنشطة، وقد تمكن المصرف الدولي في سورية من التماسك و المحافظة على التوازن في مصادر الأموال و استخدامها، حيث بقي مركز المالي لهذا المصرف سليما و يحتفظ بملاءة جيدة و نسبة سيولة مناسبة. أما في مجال التوسع الداخلي لمصرف الأردن، فقد تم افتتاح خمسة فروع جديدة، ليصل بذلك الفروع العاملة في الأردن إلى 124 فرعاً، ويساند هذه الفروع في تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية للعملاء 208 جهاز صراف آلي، وبذلك يبقى المصرف متصدراً للقطاع المصرفي في الأردن بعدد الفروع وعدد أجهزة الصراف الآلي، وما يجدر ذكره في هذا المجال أن لدى مصرف الإسكان شبكة فروع محلية ودولية يصل عددها 175 فرعاً¹.

[/http://www.eskanbank.com/ar](http://www.eskanbank.com/ar)

¹ أنظر الموقع الرسمي لمصرف الإسكان التجاري

المبحث الثاني : تقديم مصرف البركة الإسلامي

يتميز مصرف البركة عن باقي المؤسسات المالية التي تنشط في السوق السعودية، بخضوعه لمبادئ الشريعة الإسلامية و عدم تعامله بالفائدة في أنشطته و خدماته المقدمة و تعاملاته المالية، وباعتباره مصرف مشاركة إذ يعتمد أسلوب المضاربة لجذب الودائع و يقدم تمويلات في صيغ مشروعة. ومن خلال هذا المبحث سيتم التعرف أكثر على مصرف البركة البحرينى و نشأته و أهم التطورات المالية الحاصلة له.

المطلب الأول: التعريف بمصرف البركة

يعتبر مصرف البركة من أكبر المصارف الإسلامية الرائدة في السعودية والمعروفة بتفانيها وبنجاحاتها المتتالية. نشأت مجموعة البركة المصرفية في مملكة البحرين، تتداول أسهمها في كل من بورصتي البحرين و دبي وتعتبر من المصارف الإسلامية الرائدة عالمياً، كما حصلت مجموعة البركة المصرفية على تصنيفات ائتمانية طويلة وقصيرة الأجل جيدة من قبل مؤسسة ستاندرد آند بورز العالمية. وتقدم مجموعة البركة خدمات عديدة منها التجزئة المصرفية والاستثمارية والتجارية وخدمات الخزانة، تخضع كافة الخدمات التي تقدمها مجموعة البركة المصرفية لقواعد الشريعة الإسلامية، ويبلغ رأس المال المرخص به للمجموعة 1.5 مليار دولار أمريكي، كما يبلغ مجموع حقوق المساهمين نحو 1.57 مليار دولار. تتمتع المجموعة بانتشار جغرافي واسع في اثني عشرة دولة تدير بدورها أكثر من 300 فرعاً. وتهدف لتحقيق ثلاث محاور أساسية:

✓ تشجيع الاستثمار بما لا يخالف الشريعة.

✓ المساهمة في تنمية الدول المنتمة للمجموعة.

✓ تنمية و تطوير العلاقات بين الدول الإسلامية.

و تعود فكرة إنشاء مصرف البركة إلى سنة 1984م.

ولقد عرفه الشيخ صالح عبد الله كامل "المساهم الرئيسي في مجموعة البركة المصرفية و رئيس مجلس إدارتها" عرفه على أنه "بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذاً و عطاءاً"¹.

¹ مصرف البركة، معاً نحقق رؤيتنا، تقرير سنوي، البحرين، 2014، ص: 106.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري


ويهدف إلى تنمية المجتمع المسلم وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين المتطلبات العمل المصرفي الحديث وضوابط الشريعة الإسلامية.

تأسس مصرف البركة الإسلامي – Al Baraka Islamic Bank البحرين : البركة البحرين في سنة 1984م في دولة البحرين، ومنذ إنطلاقه ظل يتبوأ مركز الريادة في مجال تطوير العمل المصرفي المالي والإسلامي، مصرف البركة الإسلامي مسجل لدى وزارة الصناعة والتجارة بالبحرين بالسجل التجاري رقم 14400 ومرخص له من قبل مصرف البحرين المركزي لمزاولة الخدمات المصرفية للأفراد. ويبلغ رأسمال البنك المصرح به 600 مليون دولار أمريكي الصادر والمدفوع بالكامل منه 122 مليون دولار أمريكي.

كما يتمتع مصرف البركة البحرين بسجل حافل وطويل في مجال التميز والابتكار وتحقيق النتائج المتفوقة من عملياته، فهو يحتل مركزاً متقدماً بين البنوك الرائدة التي تقدم منتجات وخدمات الاستثمار المصرفي الإسلامي لعدد متنامي من العملاء العالميين، مع التركيز بوجه خاص على تطوير وتقديم الحلول الفريدة للاستثمار المتقيد بأحكام الشريعة الإسلامية، ويعود الفضل في ذلك إلى قدرته على تقديم استراتيجيات الاستثمار المبتكرة والمبسطة في ذات الوقت بالاستفادة من خبراته الواسعة وموارده الكثرة بما في ذلك فريق الإدارة العليا الذي يتميز بخبرات متنوعة في مختلف مجالات الصيرفة الإسلامية، ولقد اندمج مصرف البركة مؤخراً بالكامل مع مصرف الأمين، البحرين – مصرف الأمين Al Amin Bank، وهو شركة شقيقة لمصرف البركة الإسلامي وعضو في مجموعة البركة المصرفية. وسوف يستمر بنك الأمين في تقديم خدمة إصداراته الفريدة للأوراق المالية قصيرة الأجل المضمونة بالموجودات – إصدارات الأمين – داخل المؤسسة المدججة، وتجدر الإشارة إلى أن مصرف الأمين قام حتى تاريخه بإدارة أكثر من 4 بلايين دولار أمريكي من الأموال بالنيابة عن العديد من المؤسسات المالية الرائدة والعملاء من ذوي الملائة المالية العالية الباحثين عن حلول لا تضاهى للاستثمار قصير الأجل التي تحقق عائدات مالية مجزية على المدى البعيد، كما يستفيد مصرف البركة البحرين من الدعم القوي الذي يوفره له المركز المالي القوي والمتين لمجموعته الأم، مجموعة البركة المصرفية¹.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمصرف البركة الإسلامي

الشكل: (3-3)



المصدر: مصرف البركة، معاً نبني جسور النجاح، تقرير سنوي، البحرين، 2013، ص: 24.

المطلب الثالث: التطور المالي لمصرف البركة


سوف أتطرق في هذا المطلب دراسة التطور المالي لبنك البركة الإسلامي بالاعتماد على معطيات ميزانية المصرف خلال فترة خمس سنوات من 2009م الى 2014م، واهم إنجازاته.

جدول (3-4) يمثل تطور أصول المصرف

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الأصول	14166277	15879933	17154043	19055131	20967559	23463589

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير المالية لمصرف البركة

الشكل (3-4) يمثل تطور أصول المصرف



المصدر: الموقع الرسمي لمصرف البركة الإسلامي

تحليل المنحنى البياني

بلغت مجموعة البركة المصرفية الإسلامية الرائدة التي تتخذ من مملكة البحرين مقراً لها، صافي أرباح قدرها 143 مليون دولار أمريكي خلال النصف الأول من العام 2014م، كما، حققت بنود الميزانية العامة نمواً معتدلاً، حيث ارتفع مجموع الموجودات بنسبة 5% ومجموع التمويلات والاستثمارات بنسبة 5% وودائع العملاء

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

بنسبة 5% ومجموع الحقوق بنسبة 3% بنهاية يونيو 2014 وذلك بالمقارنة مع نهاية ديسمبر 2013. وتؤكد هذه البيانات مواصلة المجموعة تحقيق النتائج المتميزة وفقاً للاستراتيجيات الناجحة التي تنفذها وبرامج الأعمال الموضوعية على صعيد طرح المنتجات والخدمات الجديدة وتوسيع قاعدة العملاء من خلال زيادة عدد الفروع

ووفقاً للبيانات المالية للمجموعة، فقد بلغ مجموع الأرباح التشغيلية 445 مليون دولار أمريكي في النصف الأول من العام 2014 بالمقارنة مع 472 مليون دولار أمريكي في النصف الأول من العام 2013، بتباطؤ نسبته 6%. وبعد حسم كافة المصاريف التشغيلية التي ارتفعت بنسبة 3%، بسبب نمو المصاريف المتعلقة بالتوسع في افتتاح الفروع الجديدة مع نهاية العام الماضي والنصف الأول من العام الحالي، ارتفع صافي الدخل بنسبة 2% ليبلغ 143 مليون دولار أمريكي خلال النصف الأول من العام 2014 وذلك بالمقارنة مع الفترة المماثلة عام 2013 بسبب تراجع المخصصات على خلفية تحسن جودة أصول المجموعة. وقد بلغ صافي الدخل العائد لمساهمي الشركة الأم 80.5 مليون دولار أمريكي خلال النصف الأول من العام 2014 بزيادة قدرها 2% عن نفس الفترة من العام الماضي.

وقد بلغ مجموع موجودات المجموعة 22.1 مليار دولار أمريكي بنهاية يونيو 2014، بزيادة قدرها 5% عن المستوى الذي كان عليه بنهاية ديسمبر العام 2013. وبلغت الموجودات التشغيلية (التمويلات والاستثمارات) 16.1 مليار دولار أمريكي بنهاية يونيو 2014 بالمقارنة مع 15.4 مليار دولار أمريكي بنهاية ديسمبر 2013، بزيادة قدرها 5%. وقد شهدت حسابات العملاء زيادة قدرها 5% من 17.7 مليار دولار أمريكي في نهاية ديسمبر 2013 إلى 18.6 مليار دولار أمريكي في نهاية يونيو 2014، مما يشير إلى مواصلة ثقة والتزام العملاء بالمجموعة. أما مجموع الحقوق، فقد بلغ قيمته 2.0 مليار دولار أمريكي بنهاية يونيو 2014، بزيادة نسبتها 3% عما كان عليه في ديسمبر 2013.

وفيما يخص نتائج الربع الثاني من العام الجاري 2014 بالمقارنة مع نتائج الربع الأول من نفس العام، فقد ارتفع مجموع الدخل التشغيلي بنسبة 9% ليبلغ 232 مليون دولار أمريكي، بينما ارتفع صافي الدخل التشغيلي بنسبة كبيرة نسبتها 31% ليبلغ 110 مليون دولار، وارتفع صافي الدخل بنسبة 15% ليبلغ 76 مليون دولار أمريكي. وعند مقارنة نتائج الربع الثاني من العام الجاري مع نفس الفترة من العام الماضي فإن

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

صافي الدخل ارتفع بنسبة 3% و بلغ صافي الدخل العائد على مساهمي الشركة الأم 43.8 مليون دولار أمريكي للربع الثاني من العام الحالي بزيادة قدرها 4% عن نفس الفترة من العام الماضي¹.

المبحث الثالث: دراسة مقارنة بين مصرف البركة الإسلامي و الإسكان التجاري من خلال

تحليل نسب المالية السيولة

يعتبر تحليل النسب المالية من أدوات التحليل التي تساعد في تقييم خصائص تشغيل المصرف من خلال تطوير مقاييس معيارية للأداء فعلى سبيل المثال تساعد النسب المالية في الحكم على مدى كفاية رأس المال المصرف ومدى ملائمة الربح المتحقق من الأصول المستثمرة كما تساعد النسب المالية أيضا في إيجاد مقاييس مالية للحكم على أداء المصرف من حيث السيولة وحسن الأداء و الهيكل المالي و مصاريف التشغيل وربحية المصرف ومن أهم النسب المالية ذات العلاقة بالمصارف الإسلامية.

المطلب الأول: مؤشرات قياس السيولة

نسب السيولة تقيس السيولة عن مدى قدر المصرف على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها ودون خسائر و تتكون مؤشرات السيولة من:

❖ صافي رأس المال العامل: تأتي أهمية رأس المال العامل كونه مقياسا نوعيا للسيولة أي درجة الثقة التي توفرها الموجودات المتداولة كما يحتل أهمية رئيسية في السياسات التمويلية قصيرة الأجل فإن الزيادة الدائمة لرأس المال العامل تمثل وسيلة مهمة لتحقيق القدرة على الوفاء بالتزامات المالية المستحقة.

فهو يمثل حد الأمان ولكن يجب الانتباه إلا أنه إذا زاد رأس المال لدرجة أكبر من الحدود الاقتصادية المقدره له، يعبر ذلك زيادة في الاستثمار العاطل مما يتسبب في مستوى ربحية الاستثمار¹.

من خلال حساب رأس المال العامل يمكن قياس قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته، ويعتبر المقياس لهامش الأمان لمقدمي المطلوبات، ويحتسب من خلال المعادلة التالية²:

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الموجودات المتداولة} - \text{المطلوبات المتداولة}$$

¹ ابوديات، سليمان، اقتصاديات النقود و البنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر و التوزيع، بيروت، ط1، 1996، ص: 15.

² فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، ط1، فلسطين، ص: 29.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

الموجودات المتداولة هي أصول المصرف ومصادرها القابلة للتحويل إلى نقد (سيول) خلال سنة مالية أو فترة تشغيلية أيهما أطول.

وأما المطلوبات المتداولة فهي الالتزامات المترتبة على المنشأة و الواجب تسديدها خلال سنة مالية أو فترة تشغيلية أيهما أطول.

وكلما كانت قيمة رأس المال العامل أعلى كانت الأوضاع في المصرف أفضل، ولكن إذا ارتفعت بشكل كبير فإن هذا يعني ضعف إدارة رأس المال العامل أو عدم جودة مكوناته أو تراجعاً في النشاط.

مقدار رأس المال العامل في مصرف البركة الإسلامي و مصرف الإسكان خلال فترة (2009-2014)

جدول (3-5)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان
2009	9975459	179729
2010	12058296	183126
2011	12265068	195707988
2012	13572308	204099407
2013	14382831	210350826
2013	16214685	228100781

المصدر: تم حساب هذه القيم من قبل الطالبة اعتماداً على البيانات المالية الواردة في التقارير السنوية المصرفية

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

من خلال الجدول نلاحظ مايلي:

✓ أن المصارف البحرينية (الإسلامية و التجارية) كان لديها القدرة على الوفاء بالتزاماتها أي وصلت لحد الأمان.

✓ زيادة الموجودات المتداولة عن المطلوبات المتداولة في كلى المصرفين مصرف الإسكان التجاري و مصرف البركة الإسلامي.

❖ نسبة التداول: تظهر هذه النسبة إمكانية تغطية الالتزامات المستحقة بواسطة الموجودات التي تتكون من نقد، أو التي يمكن تحويلها إلى نقد في مواعيد تتفق مع تواريخ استحقاقات هذه الالتزامات، وفي هذه الحالة الارتفاع فإن ذلك يدل على أن المصرف يمكن من تحويل موجداته المتداولة إلى نقد بسهولة، وفي الوقت المناسب ويجب أن لا تقل هذه النسبة 1:2 وإرتفاعها أكثر من ذلك يدل على أن هناك سيولة نقدية معطلة بدون تحقيق عائد وتحسب بالمعادلة التالية¹:

$$\text{نسبة التداول} = \frac{\text{الموجودات المتداولة}}{\text{المطلوبات}}$$

الجدول (3-4)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان
2009	4.12	1.68
2010	4.15	1.70
2011	3.5	1.70
2012	3.47	1.61
2013	3.18	1.57
2014	3.23	1.59

المصدر: تم حساب هذه النسب من قبل الطالبة اعتمادا على البيانات المالية الواردة في التقارير السنوية المصرفية

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص:30.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

من خلال الجدول (2) يلاحظ مايلي:

✓ أن كلا المصرفين فيها نسبة التداول مرتفعة بشكل عام.

✓ أن نسبة التداول في مصرف البركة الإسلامي أعلى منها في مصرف الإسكان التجاري

وهذا يعني أن المصرفين كانت قادرة على تغطية الالتزامات المستحق بواسطة الموجودات عن

طريق تمويل موجودات المتداولة إلى نقد بيسر و سهولة.

❖ نسبة السيولة السريعة: وعادة لا تختلف نسبة التداول عن نسبة السيولة السريعة للشركات

الخدمية مثل المصارف و تهدف هذه النسبة إلى قياس مدى قدرة المصرف في عموما على

الوفاء بالالتزاماته في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى فك ودائعه الآجلة في المصارف الأخرى

و تحسب هذه النسبة من خلال المعادلة التالية:

السيولة السريعة = مجموع النقد في الصندوق و لدى المصرف المركزي وأرصدة الحسابات
الجارية لدى المصارف في الداخل والخارج/مجموع الودائع الجارية وتحت الطلب و ودائع
المصارف الأخرى الجارية وتحت الطلب في الداخل و الخارج.

ويحتفظ بها المصرف لأداء المعاملات اليومية التي يقوم من فتح الإعتمادات المستندية أو التحويلات

وإجراء المقاصات مع المصارف لمواجهة السحب اليومي على الودائع وكلما كانت هذه النسبة أعلى

من 100% فإن وضع السيولة في المصرف يكون مطمئنا و المعيار النمطي لهذه النسبة هو 1:1¹

(5-3)

نسبة السيولة السريعة في كلا المصرفين لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري خلال

فترة زمنية (2009-2014).

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص: 32.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

نسبة السيولة السريعة في المصارف مصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري

(2014-2009)

الجدول(3-5)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	20.68	3.43
2010	11.79	4.43
2011	7.09	2.29
2012	4.03	2.07
2013	4.37	2.15
2014	4.13	1.96

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالاعتماد على البيانات المالية الواردة في التقارير السنوية للمصرفين

من خلال الجدول(3-5) نلاحظ مايلي:

✓ أن نسبة السيولة السريعة كانت مرتفعة في أولى السنتين في المصرف البركة الإسلامي و بدأت في الانخفاض بينما كانت نسبة السيولة السريعة في مصرف الإسكان منخفضة مقارنة مع المصرف الأول.

✓ وهذا يعني أن كلا المصرفين كانت لديهما القدرة على الوفاء بالالتزاماته في الظروف الطارئة دون أن يحتاجا يفككا ودائعهما الآجلة لدى المصارف الأخرى.

نسبة السيولة العامة: تهدف هذه النسبة إلى القياس قدرة المصرف على تخطيط التدفق النقدي بما يمكنه من مواجهة السحوبات المفاجئة وكذلك قياس مدى كفاءة المصرف في إجراء توافر بين الربحية و السيولة فمن المعروف أن النسب العالية من السيولة تكون في العادة حلي حساب الربحية فكلما ارتفعت نسبة السيولة في المصرف كلما أدى ذلك إلى الانخفاض في مستوى الأرباح.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

وتحسب بالمعادلة التالية :

نسبة السيولة العامة=مجموع النقد في الصندوق والأرصدة لدى المصرفي المركزي
والمصارف الأخرى و المربحات الدولية قصيرة الأجل و استثمارات الأوراق المالية
القابلة للتداول/مجموع الودائع للمتعاملين

تعتبر الحدود المثلى من 3% الى 6% وتعتبر متدنية إذا قلت عن ذلك بحيث يتعرض المصرف إلى مخاطر السيولة، أما إذا ارتفعت عن ذلك يشير إلى عدم قدرة المصرف على استخدام الأموال لديه بأساليب أعلى ربحية¹ ويمثل الجدول التالي نسبة السيولة العامة في المصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري لفترة (2009-2014) نسبة السيولة العامة في مصرف البركة الإسلامي و مصرف الإسكان التجاري(2009-2014)

الجدول(3-6)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	4.13	1.69
2010	4.16	2.34
2011	3.51	1.68
2012	3.48	1.62
2013	3.18	1.57
2014	3.24	1.57

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالاعتماد على البيانات المالية الواردة في التقارير السنوية لكلا المصرفين.

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص: 31.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

من خلال الجدول نلاحظ مايلي:

- ✓ نسبة السيولة العامة في مصرف البركة الإسلامي مرتفعة بالحد المعتمد لها أن يكون أكبر من الثلاثة على عكس مصرف الإسكان التجاري.
- ✓ قدرة المصرف البركة على الوفاء بالسحوبات المفاجئة دون الإضرار إلى تسييل جزء من الأصول.
- ✓ وبمقارنة كلا المصرفين مع بعض نجد أن مصرف البركة الإسلامي نسبته أكبر من نسبة مصرف الإسكان التجاري.
- ✓ الذي يتضح من خلال النسب السابقة وهي النسب المكونة لمؤشر السيولة في المصارف أن السيولة كانت مرتفعة جدا أي أن هذه المصارف تمتعت خلال (2009-2014) بالقدرة على الوفاء بجميع التزاماتها قصيرة الأجل و في مواعيدها المستحقة وأن مصرف البركة تتميز بفائض سيولة أكبر من مصرف الإسكان.

❖ نسبة التغطية النقدية: تستخدم هذه النسبة لرصد الفترة الزمنية التي يمكن للمصرف من خلالها تمويل نفقاتها التشغيلية اليومية المتوقعة اعتمادا على السيولة المتوفرة لديها وتحسب كما يلي:

الأصول السائلة/المصرفات التشغيلية اليومية المتوقعة

ويقصد بالمصرفات التشغيلية المصاريف الإدارية العمومية مطروحا منها الاهتلاك و المصاريف غير النقدية أما المعدل اليومي لهذه التكاليف فهو حاصل قسمة مجموعها على عدد أيام السنة (365 يوم) وحساب نسبة التغطية النقدية نحسب أولا المصرفات التشغيلية اليومية المتوقعة¹ والجدول (3-7) يوضح ذلك:

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص: 33.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

جدول (7-3)

المصرفات التشغيلية اليومية المتوقعة لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري خلال الفترة (2014-2009)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	1022	23
2010	1103	43
2011	1131	581
2012	1466	2737
2013	1397	131356
2014	1434	51966

المصدر: تم حساب القيم من قبل الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف
وفيما يلي أقوم بحساب نسبة التغطية النقدية و الجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول (8-3)

نسبة التغطية النقدية لكلا المصرفين البركة الإسلامي و الإسكان التجاري خلال الفترة (2014-2009)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	127364.26	19172.34
2010	14397.03	10286.48
2011	15167.14	817497.66
2012	12998.04	73707.78
2013	15008.98	4386.49
2014	16362.33	11752.50

المصدر: تم حساب القيم من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لكلا المصرفين.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

من خلال الجدول نلاحظ مايلي:

- ✓ أن نسبة التغطية النقدية مرتفعة جدا بالنسبة لكلا المصرفين و هذا راجع إلى أن الأصول أكبر من المصروفات التشغيلية وأن كل من المصرفين قادرة على الوفاء بالالتزاماتها.
- ❖ فترة التمويل الذاتي: هي شبيهة بنسبة التغطية النقدية إلا أنها تعتمد على الأصول السائلة مطروح منها المطلوبات المتداولة لرصد الفترة الزمنية التي يمكن للمصرف من خلالها تمويل نفقاتها التشغيلية اليومية المتوقعة على المستوى المالي من النشاط و ذلك بالاعتماد على مواردها الخاصة وتحسب بالطريقة التالية¹:

الأصول السائلة - المطلوبات المتداولة/ المصروفات التشغيلية اليومية المتوقعة

جدول (3-9)

فترة التمويل الذاتي لمصرف البركة الإسلامي و مصرف الإسكان التجاري خلال الفترة (2009-2014)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	9760.73	7814.30
2010	10932.27	4258.74
2011	10844.44	336846.79
2012	9258.05	28202.21
2013	10295.51	1601.37
2014	11307.31	4389.42

المصدر: تم حساب القيم من قبل الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف
نلاحظ من الجدول (3-9) مايلي:

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص: 34.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

✓ من الملاحظ أن النسب متفاوتة فيما بينها وأن النسب مصرف الإسكان التجاري أكبر من مصرف البركة الإسلامي.

✓ وأن مصرف البركة الإسلامي له القدرة أكبر على مواجهة التزاماته هو كذلك ولكن يبقى مصرف الإسكان أكثر منه وهذا راجع إلى طرق الاستثمار وأسعار الفائدة المرتفعة عكس مصرف البركة الإسلامي الذي لا يتعامل إلا بالطرق أو الصيغ الإسلامية.

❖ نسبة التدفقات النقدية التشغيلية: وتبين هذه النسبة عدد مرات قابلية التدفقات النقدية المتولدة من الأنشطة التشغيلية على تغطية الالتزامات المصرف المتداولة، وهي مؤشر على قدرة المصرف على تسديد الالتزامات قصيرة الأجل من واقع السيولة النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية وتحسب بالطريقة التالية¹:

التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية/المطلوبات المتداولة

نسبة التدفقات النقدية التشغيلية لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري خلال فترة (2009-2014)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	8.54	30.97
2010	9.48	16.32
2011	11.84	13.16
2012	10.24	12.46
2013	12.90	17.63
2014	13.84	20.17

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لكلا المصرفين.
يلاحظ من الجدول (3-10) مايلي:

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص: 36.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

✓ أن نسبة التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية إلى المطلوبات المتداولة منخفضة في مصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري، ولكنها كانت أكثر انخفاضاً في مصرف البركة الإسلامي.

✓ يتبين لنا قدرة التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية على الوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل كانت قليلة وهذا يوضح عدم نشاط المصرف أو عدم حيازته لمشاريع تشغيلية كبيرة تعود عليه بتدفقات نقدية داخلية و كافية لمواجهة الالتزامات المطلوبة ولكن المصرف يحتفظ بنسب سيولة عالية جداً تمكنه من الوفاء بالالتزامات.

❖ نسبة تغطية توزيعات الأرباح: يرى العديد من المحللين أن الأرباح المحاسبية التي تشمل على أرباح التغيير في القيمة العادلة لموجودات المالية، وأرباح مستحقة غير مقبوضة غير كافية لحديد قدرة المصرف على توزيع الأرباح النقدية، وفي حال إقرار مثل هذه التوزيعات قد يعتمد المصرف إلى الاقتراض من أجل تمويلها، بما يكون له أثر سلبي على أداء المصرف في الفترات اللاحقة وبالتالي فإن التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية يعطي صورة أكثر وضوحاً عن قدرة المصرف على التسديد توزيعات الأرباح النقدية وتحسب كما يلي¹:

التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية ÷ توزيعات الأرباح > 1

الجدول (3-11)

نسبة تغطية توزيعات الأرباح لمصرف البركة الإسلامي و مصرف الإسكان التجاري خلال

فترة (2009-2014)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	0.24	0.59
2010	0.24	0.58
2011	0.61	0.58

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص: 38.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

0.61	0.60	2012
0.63	0.31	2013
0.62	0.30	2014

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لكلا المصرفين.

يلاحظ من الجدول (3-11) مايلي:

✓ أن نسبة التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية إلى توزيعات الأرباح النقدية هي أقل من الواحد صحيح و ذلك يعني الموجودات قادرة على مواجهة الالتزامات وأن المصارف في حالة أفضل و في حالة أمانة.

✓ يلاحظ أن النسب في كلا المصرفين نسب مقبولة و أن المصرف التجاري مرتفعة قليلا مقارنة مع مصرف البرك الإسلامي.

❖ نسبة المصروفات الرأسمالية: تعتبر هذه النسبة مقياس لعدة مرات قابلية التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية على تغطية المصروفات الرأسمالية (إجمالي التدفقات النقدية الخارجة للأنشطة الاستثمارية) وهي مؤشر على قدرة المصرف على تمويل شراء الأصول الرأسمالية اللازمة من واقع السيولة النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية وبالنسبة لمعظم المحللين و المستثمرين فإن الفرق بين التدفقات التشغيلية و التدفقات الرأسمالية يعرف بالتدفق النقدي الحر و يمثل النقد المتوفر بعدد تسديد الدفعات اللازمة للصيانة و توسيع قاعدة الأصول و تمثل في قدرة المصرف على متابعة الفرص التي تعزز من قيمة أسهمها، كخفض الديون وتوزيع الأرباح على المساهمين لكن من المهم الإشارة إليه أن القيمة السالبة للتدفق النقدي الحر ليست مؤشرا غير جيد في حد ذاته إذا كان المصرف يقوم باستثمارات كبيرة ستؤدي إلى عوائد مرتفعة في المستقبل على أن يتم تسديدها في إطار إستراتيجية طويلة الأجل وتحسب بالطريق التالية:

التدفق النقدي للأنشطة التشغيلية ÷ المصروفات الرأسمالية < 1

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

فإذا كانت النسبة أكبر من الواحد فإن الاستثمار على درجة عالية من الجودة ومن المتوقع أن يقوم المصرف بزيادة قدرتها على توليد مزيد من الأرباح¹.

جدول (3-12)

نسبة المصروفات الرأسمالية لمصرف البركة ومصرف الإسكان التجاري خلال فترة (2009-2014)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	3.20	4.61
2010	2.39	9.60
2011	1.28	9.23
2012	4.68	12.18
2013	1.20	18.20
2014	4.01	25.5

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالإعتماد على معطيات التقارير السنوية لكلا المصرفين

نلاحظ من الجدول (3-12) مايلي:

✓ أن كل النسب أكبر من الواحد و تفاوتت بين 1-4 في مصرف البركة الإسلامي و ما بين 4-25 في مصرف الإسكان التجاري.

✓ نلاحظ أن مصرف الإسكان التجاري على درجة عالية من جودة الاستثمار وله قدرة كبيرة على زيادة قدرته في توليد الأرباح أكثر من مصرف البركة.

¹ فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مرجع سابق، ص: 39.

✓ بما أن مصرف التجاري يعتمد على صيغ مختلفة للاستثمار و يعتمد على أسعار مرتفعة للفائدة لذلك على صيغ إسلامية ودون اعتماده على أسعار الفائدة و لكن رغم ذلك فإن نسبته لم تهوي دون الواحد فهو بذلك بمأمن وحالة جيدة.

المطلب الثاني: تدعيم إدارة مخاطر السيولة في البنوك وإسهامات بازل 3

إدراكا من الدول الصناعية الكبرى لأهمية وخطورة القطاع المالي وخاصة قطاع المصارف، فقد حرصت مجموعة الدول العشر (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، لوكسمبورج، هولندا، إسبانيا، السويد، سويسرا الولايات المتحدة الأمريكية) على تشكيل لجنة في إطار بنك التسويات الدولية للرقابة على البنوك مع نهاية 1974 وهي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنوياً ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، ولذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة "فعلية" كبيرة، وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات.

أولاً: الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل 3

✓ إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف باسم (رأس مال أساسي) وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل 4,5% على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة بـ 2% وفق اتفاقية بازل 2.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

✓ تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2,5% من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليلبغ نسبة 7% وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم، ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق هذه المعايير والتي قد تصل إلى عام 2019 جعلت البنوك تتنفس الصعداء.

✓ وبموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر و 2.5% من رأس المال الأساسي (حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان والاستثمار جنباً إلى جنب، مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء¹.

✓ رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4% إلى 6% وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال، ومن المفترض أن يبدأ العمل تدريجياً بهذه الإجراءات اعتباراً من يناير عام 2013 وصولاً إلى بداية العمل بها في عام 2015 وتنفيذها بشكل نهائي في عام 2019.²

✓ متطلبات أعلى من رأس المال وجودة رأس المال: إن النقطة المحورية للإصلاح المقترح هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8% حالياً إلى 10.5% وتتركز الإصلاحات المقترحة أيضاً على جودة رأس المال إذ أنها تتطلب قدرأ أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك.

✓ تشمل هذه الحزمة من الإصلاحات أيضاً اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة لا زالت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين، حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات

✓ وقد اقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتي في الوفاء بمتطلبات السيولة:

¹ سعود موسى الطيب، محمد عيسى شحاتيت، تحليل قياسي لتطبيق كفاية رأس المال على ربحية البنوك التجارية: حالة الأردن، دراسات، العلوم الإدارية، المجلد 38، العدد 2، 2011، الأردن، ص: 07.

² مفتاح صالح، رحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد و التمويل الإسلامي: النمو و العدالة من منظور إسلامي، 9-10 سبتمبر 2013، تركيا، ص: 9.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

- الأولى للمدى القصير وتُعرف بنسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio) وتُحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوماً من التدفقات النقدية لديه، ويجب أن لا تقل عن 100%، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتياً.

$$\text{LCR} = \frac{\text{High quality liquid assets}}{\text{Total net liquidity outflows over 30-day time period}} \geq 100\%$$

- الثانية وتعرف بنسبة صافي التمويل المستقر (Net Stable Funding Ratio) لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك، وتحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذه المصادر (الأصول)، ويجب أن لا تقل عن 100%¹.

$$\text{NSFR} = \frac{\text{Available stable funding}}{\text{Required stable funding}} \geq 100\%$$

يمثل الجدول التالي نسبة صافي التمويل المستقر لمصرف البركة و مصرف الإسكان التجاري لفترة (2009-2014)

جدول (3-13)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	%100	%100
2010	%100	%100
2011	%100	%100
2012	%100	%100
2013	%100	%100

¹ شعبان فرج، العمليات المصرفية و إدارة المخاطر، مرجع سابق، ص: 107.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

2014	%100	%100
------	------	------

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لكلا المصرفين.

نلاحظ من الجدول (3-13) مايلي:

- أن موارد التمويل المستقرة لكلا المصرفين في المستوى المطلوب ولم تقل عن 100%.

- لكلا المصرفين السيولة اللازمة لتغطية التزاماتهما طيلة الفترة الممتد من 2009 إلى غاية 2014.

✓ وقد أضاف بازل 3 معيار جديد وهو الرافعة المالية **Leverage Ratio** ، و تمثل الأصول داخل

وخارج الميزانية بدون اخذ المخاطر بعين الاعتبار إلى رأس المال من الشريحة الأولى ، وهذه النسبة يجب أن لا

تقل عن 3%¹.

$$\text{Leverage Ratio} = \frac{\text{Tier 1 capital}}{\text{Total exposure}} \geq 3\%$$

يمثل الجدول الموالي نسبة الرافعة المالية لمصرف البركة الإسلامي و مصرف الإسكان التجاري خلال الفترة

(2014-2009)

جدول (3-14)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	%1.31	%2.46
2010	%1.31	%2.40
2011	%1.39	%2.42
2012	%1.40	%2.61
2013	%1.45	2.75%
2014	%1.44	%2.67

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لكلا المصرفين.

¹ شعبان فرج، العمليات المصرفية وإدارة المخاطر، مرجع سابق، ص: 109.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

نلاحظ من الجدول:

- أن مصرف البركة نسته منخفضة مقارنة مع مصرف الإسكان فقد وصلت نسبة مصرف الإسكان في سنة 2013 إلى 2.75% في حين أن الحد المطلوب هو 3%.
- مصرف الإسكان له قدرة أكبر من مصرف البركة على الوفاء بالالتزاماته.
- مصرف البركة لم ترتفع نسبته وكانت قليلة و منخفضة جدا عن الحد المطلوب فكانت تتراوح بين 1.30 إلى 1.44.

✓ نسبة كفاية رأس المال: تهدف هذه النسبة إلى تقييم رأس المال في مواجهة المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها موجودات المصرف وهي بذلك تقيس ما يسمى بالعرف المصرفي بنوعية الأصول و من المعروف أن النسبة التي حددها لجنة بازل 3 هي 10.5% وتقاس من خلال المعادل التالية:¹

رأس المال ÷ الموجودات المرجحة بالمخاطر

نسبة كفاية رأس المال لمصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري

جدول (3-14)

السنوات	مصرف البركة الإسلامي	مصرف الإسكان التجاري
2009	26.18%	13.80%
2010	29.77%	13.58%
2011	29.72%	15.28%
2012	24.93%	11.17%
2013	26.48%	10.49%
2014	26.05%	16.70%

المصدر: تم حساب النسب من قبل الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لكلا المصرفين.

¹ أحلام بوعبدلي، حمزة عمي سعيد، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل الثالثة، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، المجلد 7، العدد 2، جامعة غرداية، 2014، ص: 8.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

نلاحظ من الجدول (3-14) مايلي:

- ✓ نلاحظ أن نسبة كفاية رأس المال كانت مرتفعة عن النسبة المحددة لها 12%، إلا خلال السنتين المتتاليتين 2012-2013 في مصرف الإسكان التجاري فقط كانت 11.17% و 10.49% على التوالي.
- ✓ نلاحظ أن النسبة مرتفعة بشكل أكبر بكثير في مصرف البركة الإسلامي عنها في مصرف الإسكان التجاري و هذا يدل على أن مصرف البركة الإسلامي يتميز بمكانة أعلى من الأصول من بنك الإسكان التجاري.

المطلب الثالث: نتائج التحليل

من خلال حساب مؤشرات السيولة والنسب المالية المفروضة من قبل مقررات لجنة بازل 3 توصلت إلى النتائج التالية:

- ✓ لم تتعرض كلا المصارف إلى أية مخاطر في جانب السيولة بل كانت تملك فائض من السيولة خلال فترة (2009-2014) وبذلك كانت قادرة على الوفاء بالتزاماتها دون الحاجة إلى تسييل ودائعها الآجلة في مختلف المصارف.
- ✓ نسبة السيولة عالية في المصرف البركة الإسلامي أكبر من المصرف الإسكان التجاري.
- ✓ كل من المصرفين كانت ذات أصول متينة يكفي لمواجهة أية مخاطر قد تعرض لها.
- ✓ تعتمد المصارف التجارية على توزيع مواردها من الودائع بين عمليات التمويل قصير الأجل والتمويل طويل الأجل وتعتمد إستراتيجية التنوع لتخفيض درجة المخاطر لديها بينما تعتمد المصارف الإسلامية على تنوع من الودائع على عمليات التمويل قصير الأجل دون الاهتمام بعمليات طويل الأجل الذي هو من أساسيات أعمالها وأهمها المشاركات، و يكمن السبب الرئيس لذلك في عدم جراءة إدارة المصارف الإسلامية على الدخول في مجالات استثمار عالية المخاطر مثل المضاربة أو المشاركة.
- ✓ لم يكن هناك فرق ملحوظ في معدل السيولة العامة لدى المصرف التجاري والإسلامي برغم أن المصارف التجارية هدفها الرئيسي تحقيق عائد بينما المصارف الإسلامية تهدف إلى تطبيق شرع الله في المعاملات المالية والمصرفية وفق معايير الحلال و الحرام إضافة إلى تحقيق الربح.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتسيير مخاطر السيولة لمصرف إسلامي و تجاري

- ✓ تتمتع المصارف بشكل عام بكفاية رأس مال عالية خلال الفترة المدروسة (2009-2014) حيث تجاوزت النسبة المحددة 12%.
- ✓ ارتفاع قيمة رأس المال العامل لدى المصارف (التجاري والإسلامي) وهذا يعني أنها وصلت لحد الأمان.
- ✓ إن نسبة التداول في كلتا المصارف كانت مرتفعة يعني أنها كانت قادرة على تغطية التزاماتها المستحقة.
- ✓ نسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر في مصرف البركة الإسلامي ومصرف الإسكان التجاري كانت أكبر من النسبة المقررة من بازل 12% وهذا يدل على أنها تتمتع بكفاية رأس مال عالية.

خلاصة:

ظهرت الحاجة في الوقت الحاضر إلى رسم سياسات لإدارة خطر السيولة لكل مصرف والتي تتناسب مع وضعه والظروف المحيطة به وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وربحية المصرف والوفاء بالتزاماته المستحقة، وهذا يتطلب القيام بعمليات التحليل ودراسة القوائم المالية المدققة باعتبارها أهم المصادر التي يستند إليها المصرف و ذلك باستخدام نسب التحليل المالي من أجل التقليل من مستوى خطر السيولة التي من الممكن أن يتعرض المصرف، وكذلك لترشيد خطر السيولة والسيطرة عليه من أثاره الجانبية الضارة وعليه ألاحظ أن مصرف البحرين يستخدم النسب المالية في عمليات تقييم خطر السيولة بشكل كبير بحيث تعتمد على نسب السيولة العامة ونسبة السيولة السريعة ونسبة التداول والتغطية النقدية و توزيعات الأرباح وصولاً إلى النسب المقررة من قبل لجنة بازل "3"، كما تشترط أن تكون القوائم المالية مدققة من محافظ الحسابات مما يزيد ثقتها في هذه التقارير وبالتالي هذا يشجعها على استخدام نسب التحليل المالي للوصول إلى نتائج دقيقة وتجنب قدر المستطاع خطر السيولة.

الخاتمة العامة:

أصبحت البنوك التجارية اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من مصرف إلى آخر خاصة خطر السيولة فنجد أغلب البنوك تعاني من هذا الخطر، لذا على إدارة المصرف أن تسعى جاهدة لمواجهة هذا الخطر المحتمل والبحث عن العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق، ولأن السيولة وإدارتها من أهم القضايا الجديرة بالاهتمام في مجال الصيرفة بشكل عام، والصيرفة الإسلامية على وجه الخصوص لما لهذه الأخيرة من صعوبة في إدارة سيولتها في ظل الظروف المحيطة بها وفي ظل عدم توفر الأدوات المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

نظراً لطبيعة البنوك الإسلامية وافتقارها لرعاية البنوك المركزية من حيث لا يعتبر هذا الأخير للحصول على السيولة كما هو الحال في البنوك التجارية التي تعتبر البنك المركزي مقرض أخير لها، فليس سهلاً على البنوك الإسلامية في الظروف المحيطة بها والأدوات المالية التي تستخدمها، بينما تستطيع البنوك التجارية استعمال آليات تقليدية لإدارة السيولة والصدمات التي تعترضها، أما البنوك الإسلامية لها خصائص معينة وصيغ تستخدمها تختلف عن البنوك التجارية باعتبار حرمة التعامل بالفائدة، كذلك محدودية السوق النقدي ما بين البنوك الإسلامية أثر على إدارة السيولة فيها، الأمر الذي أدى بها إلى التحفظ في استثمار أموالها لفقدان الآليات الإسلامية لإدارة سيولتها فعانت من مشكلة فائض في السيولة مما أدى إلى ضياع كثير من الفرص الاستثمارية عليها، ومن ثم انخفاض أرباح المودعين، كما أن ذلك أضعف دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، وأثر على قوتها التنافسية.

اختبار الفرضيات:

وفي نهاية الدراسة نكون قد اختبرنا صحة الفرضيات التي وضعت في أول الدراسة، فإن أي مصرف مهما كان نوعه فهو معرض لخطر السيولة وإن المصارف التجارية سعت للتقليل من هذا الخطر واستخدمت وسائل و تقنيات حديثة في إدارته، وتمثلت في اللجوء إلى البنك المركزي سواء كان ذلك في حالة الفائض أو عجز في السيولة أو الاقتراض من المؤسسات المالية، تخفيض أو زياد حجم الاستثمار في القروض و شراء وبيع الأوراق المالية التوريق المصرفي وغيرها من التقنيات وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى، فكما للمصرف التجاري تقنياته فللمصرف الإسلامي تقنيات ولكنه يواجه أكبر التحديات في إدارة السيولة نظراً لطبيعة نشاطه التي لا تتعامل بالفائدة ولا تقترض من المؤسسات المالية الربوية و هذا قد أنفى صحة الفرضية الثانية بأن المصرف الإسلامي عرضة لأزمات

السيولة. وبهذا تظل عملية إدارة السيولة ما هي إلا وسيلة لاستمرارية العمل المصرفي وينعدم الحل في الظل الأزمات المتتالية وهذا ما يثبت صحة آخر فرضية للدراسة.

النتائج المتوصل إليها:

أهمية كبيرة لإدارة الموجودات و المطلوبات لدى كل من المصارف الإسلامية والتجارية، ولم تعط المصارف التجارية والإسلامية أهمية للتمويل طويل الأجل عند إدارتها للسيولة، وبين ذلك تخفيض درجة المخاطر والاحتفاظ بنسب عالية تحوطاً لسحوبات المودعين لديها، وتتميز المصارف التجارية بإعطاء أهمية كبيرة للاستثمارات عند إدارتها للسيولة وذلك على عكس المصارف الإسلامية التي لا تعط أهمية للاستثمارات موجوداتها ويعزى السبب في ذلك إلى عدم وجود أسواق مالية ثانوية منظمة للأدوات والاستثمارات الإسلامية.

تعتمد المصارف التجارية على توزيع مواردها من الودائع بين عملية التمويل قصير الأجل و التمويل طويل الأجل وتُعتمدُ استراتيجيه التنوع لتخفيض درجة المخاطر لديها بينما تعتمد المصارف الإسلامية على توزيع مواردها من الودائع على عملية التمويل على الدخول قصير الأجل دون اهتمامها بعمليات التمويل طويل الأجل الذي هو من أساسيات أعماله، وأهمه المشاركات ويكمن السبب الرئيسي لذلك عدم جرأة إدارة المصارف الإسلامية على الدخول في مجالات الاستثمار عالية المخاطر مثل المضاربة و المشاركة.

تتميز المصارف التجارية بإمكانية استثمار الفائض النقدي لديها في شهادات الإيداع وسندات الخزينة والودائع بين المصارف دون التخوف من مشكلة عجز السيولة وهذا غير متاح للمصارف الإسلامية.

تتميز المصارف التجارية بإمكانية اللجوء إلى البنك المركزي كمقرض أخير بينما تحتفظ المصارف الإسلامية بمستوى عالي للسيولة النقدية تحوطاً لسحوبات المودعين لديها، حيث أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بمبدأ الفائدة المحرمة شرعاً.

التوصيات والمقترحات :

لقد توصلت الدراسة إلى جملة من التوصيات والمقترحات تمثلت في مايلي:

ضرورة إعطاء المصارف التجارية والإسلامية أهمية لعمليات طويل الأجل الذي يساهم بزيادة ربحية هذه المصارف ويساهم في التنمية الاقتصادية للبلاد وذلك بمنح قروض للمشاريع الصناعية والعقارية لآجال طويلة، وتمويلها من المصارف الإسلامية من خلال عملية المشاركات والإيجارات.

ضرورة قيام البنك المركزي بقرض احتياطي القانوني على المصارف الإسلامية للحسابات الجارية دون الودائع الاستثمارية، وذلك بهدف تخفيض نسبة السيولة المتوجب على المصارف الإسلامية الاحتفاظ بها بحيث تختلف طبيعة الحسابات الجارية عن الودائع الاستثمارية المعرضة للربح والخسارة والتي ليس للمصرف ضمان لها إلا بحالة التعدي والتقصير.

ضرورة قيام البنك المركزي بإصدار تشريعات خاصة بالمصارف الإسلامية تتناسب مع أهدافها و طريقة عملها كأن يمنحها قرضا حسنا أو يضع عنها ودیعة استثمارية وذلك لحصول هذه المصارف على السيولة النقدية عند الضرورة أسوةً بما يقدمه البنك المركزي من تمويل عند الحاجة للمصارف التجارية.

ضرورة التعاون المصارف الإسلامية على الصعيد المحلي والدولي ومن خلال إشراك علماء الشريعة و المتخصصين في الصيرفة الإسلامية لابتكار أدوات مالية نقدية لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية..

ضرورة إنشاء صندوق طوارئ عالمي لإدارة السيولة يمكن المصارف الإسلامية المشاركة فيه للحصول على نسبة من السيولة حال الإعسار.

ضرورة السماح للبنوك التجارية بفتح نوافذ للتمويل الإسلامية، وذلك من أجل تفعيل إدارة السيولة في البنوك الإسلامية وتطوير الصيرفة الإسلامية.

ضرورة قيام الحكومة بإصدار سندات مُقارضة تشغل حصيلتها في تمويل المشاريع التنموية، بحيث يستثمر المصرف الإسلامي فائض السيولة لديه في هذه الأدوات، الأمر الذي من شأنه تحسين عوائد المصرف الإسلامي و خلق مصدر جديد لتمويل المشاريع التنموية حيث أن المصارف التجارية تستفيد من فائض النقدية لديها بتقاضيتها

الخاتمة العامة

الفوائد على فوائض السيولة التي توظفها، وتستفيد من الاستثمار في شهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي والاستثمار بأذونات الخزينة وسندات التنمية.

آفاق الدراسة:

بعد دراستنا لهذا الموضوع تظهر لنا إمكانية المواصلة بالبحث فيه من عدة جوانب يمكن أن تكون حل لإشكاليات لبحوث مستقبلية تستحق الدراسة وذلك بالتطرق للمواضيع التالية:

- ✓ واقع إدارة السيولة بالبنوك التجارية وأثرها على الربحية.
- ✓ تفعيل الأسواق المالية الإسلامية لإدارة السيولة بالمؤسسات المالية الإسلامية.
- ✓ تداعيات الأزمة المالية على البنوك الإسلامية (دراسة مقارنة مع البنوك الإسلامية)

1. المراجع العربية:
2. الكتب:
3. القرآن الكريم.
4. ابوديات، سليمان، اقتصاديات النقود و البنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر و التوزيع، بيروت، ط1، 1996.
5. أحمد المصري، إدارة البنوك التجارية و الإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006.
6. أحمد النجار، المصارف الإسلامية، مجلة المسلم المعاصر، ع 24، بيروت، لبنان، 1982.
7. أحمد شعبان محمد علي، السياسات النقدية و المصرفية للبنك المصري في إطار النظام المصرفي الإسلامي، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013.
8. أحمد محمد محمود نضار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2010.
9. أسامة محمد الفولي، مجدي شهاب، مبادئ النقود و البنوك، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية، 1999.
10. أسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية مدخل إدارة المخاطر، الذاكرة للنشر و التوزيع، عمان، ط1، 2008.
11. إسماعيل أحمد الشناوي، وعبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود و البنوك و الأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002.
12. بن براهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي و الاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان، الأردن، ط1، 2012.
13. حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية دراسة مقارنة، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009.
14. حسين بني هاني، اقتصاديات النقود و البنوك دار الكندي للنشر و التوزيع الأردن 2003.
15. حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الأردن، ط1، 2009.
16. الحسيني وآخرون، إدارة البنوك مدخل كمي و استراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، الأردن، 2008.
17. خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية و الدولية، دار وائل للنشر، الأردن، 2006.
18. رائد نصري أبو مؤنس، تمويل خدمات المنافع في المصارف الإسلامية، الرضوان، الأردن، 2013.
19. راييس حدة، "دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية"، إيتراك للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 2009.
20. رضا صاحب أبو أحمد، "إدارة المصارف"، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2002.

21. سامي إبراهيم السويلم، مدخل إلى التمويل الإسلامي، دار الوفاء، مصر، 2011.
22. سلطان مُجَّد سعيد، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، جامعة الإسكندرية، مصر، 2005.
23. السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود و البنوك، دار الفكر عمان، 2010.
24. شاعر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992.
25. طارق عبد العال حماد، إدارة السيولة في الشركات و المصارف، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2012.
26. عبد الله مُجَّد حمزة عبد الغني، خالد سعد مُجَّد الحربي، حوار الأربعاء، مركز النشر العلمي، 2011.
27. عبد الحليم عمار غربي، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية، مجموعة دار أبي الفداء العالمية، سوريا، 2013.
28. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية"، الملك فهد الوطنية للنشر، ط1، المملكة العربية السعودية، 2004.
29. عبد الرحمان سالم و آخرون، محاسبة البنوك، دار المسيرة، عمان 2008.
30. عبد الرحمان عبد الفتاح عبد المجيد، اقتصاديات النقود رؤية إسلامية، النسر الذهبي للطباعة، مصر، 1996.
31. عبد الغفار حنفي ورسمية قرياقص، "الأسواق والمؤسسات المالية"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.
32. عبد الله خبايا، الاقتصاد المصرفي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013.
33. عبد الهادي الفضلي، معاملات البنوك التجارية، دار العلوم، لبنان، ط1، 2008.
34. عوض الله، زينب حسين، اقتصاديات النقود و المال، الدار الجامعية، بيروت، 1991.
35. عوف محمود الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الإسكندرية، 2000.
36. فلاح حسن حسني، مؤيد عبد الرحمن - إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، ط2، 2003.
37. فليح حسن خلف، النقود و البنوك، جدارا للكتاب العالمي، عمان، 2006.
38. محسن أحمد الحضيرى، المصارف الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، ط3، مصر، 1999.
39. مُجَّد بوجلال، المصارف الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها مع دراسة ميدانية على مصرف إسلامي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.
40. مُجَّد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها و تطبيقاتها المصرفية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط2، 2013، 3.
41. مُجَّد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية: النشأة التطوير التمويل، المكتبة العصرية، ط1، مصر، 2009.
42. مُجَّد نور علي عبد الله، تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، عمان، 1998.
43. محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، دار وائل للنشر الأردن، ط2، 2008.

44. مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة، الأردن، ط1، 2012.
45. منير إبراهيم هندي، "أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال: الأوراق المالية وصناديق الاستثمار"، المكتب العربي الحديث، القاهرة، مصر، 2003.
46. ناصر سليمان، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل، جمعية التراث، الجزائر، 2002.
47. وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، دمشق، سورية، 2003.
48. حربي محمد عريقات، وسعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط1، 2010.
49. الرسائل و الأطروحات:
50. براضية حكيم، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة حسنية بن بو علي شلف 2010/2011.
51. رتيبة بركيبة، تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية، دراسة مقارنة بطريقة العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري خلال الفترة (2007-2012)، رسالة ماجستير أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2014.
52. رشيد درغال، دور المصارف في تعبئة الموارد المالية للتنمية دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، قسم الشريعة، جامعة الحاج لخضر-باتنة، الجزائر، 2007.
53. سرين سميحة أبو رحمة، السيولة المصرفية و أثرها في العائد و المخاطرة دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2009.
54. السعدي، سوسن محمد، المخاطر الناتجة في البنوك الإسلامية في الأردن، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية في جامعة اليرموك، الأردن، 2010.
55. سعيد بن حسين بن علي المقرفي، "الاستثمار قصير الأجل في البنوك الإسلامية"، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2005.
56. العاني إيمان، البنوك التجارية و تحديات البنوك الإلكترونية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006/2007.
57. قاسيمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري، رسالة ماجستير، كلية علوم التسيير جامعة احمد بوقرة، بومرداس، 2008/2009.

58. مُجَدَّ صبري زكريا، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية ماليزيا نموذجاً، رسالة دكتوراه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، ماليزيا، 2007.
59. موسى عمر مبارك أبو محميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II، رسالة دكتوراه، كلية العلوم المالي و المصرفية، الأردن، 2008.
60. ميلود بن مسعودة، معايير التمويل و الاستثمار في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية و الإسلامية، جامعة حاج لخضر، باتنة، 2008.
61. هاجر زراقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2012.
62. زين خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية العلوم المالية و المصرفية، الأردن، 2007.
- 63. الملتيقيات:**
64. بن علي بلعوز، براضية حكيم، أهمية إدارة مخاطر السيولة لدعم استقرار النظام المالي والمصرفي دراسة مقارنة بين النظام المالي التقليدي والنظام المالي الإسلامي، ملتيقى دولي حول النظام المالي و المالية الدولية، يومي 05-06 نوفمبر 2013.
65. عبد الله خباية، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر - وتقنيات، ملتيقى الوطني الأول لكلية علوم التسيير، 13 أبريل 2009، ..
66. نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، الملتيقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد 22/23 أبريل 2003.
- 67. المؤتمرات والندوات:**
68. سمير الشاعر، إعداد الكوادر ، ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الدولية ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية ، دبي ، سبتمبر 2005.
69. عواطف يوسف ، إدارة الموارد البشرية في المصارف الإسلامية ، ندوة ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية ،دبي، سبتمبر 2005.
70. شوقي دنيا ، البنوك الإسلامية تغيرات وتحديات ، ندوة ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي ، سبتمبر 2005.
71. عبد القادر الدويك، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الخامس للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية، دمشق، 22-23 مارس 2010.

72. عبد الله الروضي، "معوقات الاستثمار وإدارة السيولة في البنوك الإسلامية المحلية"، مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية: الواقع... وتحديات المستقبل، اليمن 21-20 مارس 2010.
73. مفتاح صالح، رحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد و التمويل الإسلامي: النمو و العدالة من منظور إسلامي، 9-10 سبتمبر 2013، تركيا.
74. الأبحاث:
75. أبو تركي ، حسام الدين نبيل ، إدارة مخاطر السيولة ، مجلة مصرفية واقتصادية ربع سنوية التي تصدرها الإدارة العامة للبحوث والإحصاء ، بنك السودان المركزي ، العدد الحادي والستون، 2011.
76. أحلام بوعبدلي ، حمزة عمي سعيد، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل الثالثة، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، المجلد 7، العدد 2، جامعة غرداية، 2014.
77. أحلام بوعبدلي، حمزة عمي سعيد، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات اتفاقية بازل 3، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات المجلد 7، العدد 2، جامعة غرداية، 2014.
78. أحمد بن عبدالرحمن الجبير، مصادر الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة إلكترونية الإقتصادية، العدد 2010، 6199.
78. أكرم لال الدين، سعيد بمرارة، إدارة السيولة في البنوك الإسلامية دراسة تحليلية نقدية، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي، 25-29 ديسمبر 2010، مكة المكرمة.
79. جريدة الشرق الأوسط، "غياب البنية التحتية يعزز استخدام المصارف الإسلامية للأصول لإدارة السيولة، العدد 23 ، فيفري 2010.
80. رحمانى موسى، بن إبراهيم الغالي، القيمة الزمنية للنقود كأساس لعملية خصم التدفقات النقدية في الاقتصاد الإسلامي، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الحادي والعشرون، جوان 2012.
81. سعود موسى الطيب، محمد عيسى شحاتيت، تحليل قياسي لتطبيق كفاية رأس المال على ربحية البنوك التجارية: حالة الأردن، دراسات، العلوم الإدارية، المجلد 38، العدد 2، 2011، الأردن.
82. شعبان فرج، دروس في مقياس العمليات المصرفية وإدارة المخاطر، موجهة لطلبة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة البويرة، 2013/2014.
83. عبد الرحيم شريف احمد وآخرون، إمكانية استحداث أداة أو أدوات نقدية و مالية لإدارة السيولة، سلسلة البحوث و الدراسات، البنك المركزي، الإصدار العاشر، 2007.
84. المجلات و الجرائد:

85. مفلح عقل، خليل مُجَدِّد حسن الشماع، إدارة السيولة في المصرف التجاري، نشرة توعوية لمعهد الدراسات المصرفية، السلسلة الخامسة، العدد 2، الكويت، 2012.
86. طارق الله خان، حبيب أحمد، ترجمة عثمان بابكر أحمد، "إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، المملكة العربية السعودية، 2003.

87. التقارير السنوية:

88. مصرف الإسكان، نحو حلول إسكانية مناسبة، تقرير سنوي، 2013.
89. مصرف الإسكان، تطوير الشركات لخلق مجتمعات مستدامة، تقرير سنوي، 2014.
90. مصرف البركة، معا نحقق رؤيتنا، تقرير سنوي، البحرين، 2014.

91. المراجع الأجنبية:

92. Bank for International Settlement, "**Principles for Sound Liquidity Risk Management and Supervision**" ,Bank for International Settlement Paper, Basel Committee on Banking Supervision, 2002, Basel. Retrieved on September 12th, 2009, from: <http://www.bis.org>.
93. Basel Committee, Sep 2008 Tobias Adrian Et Hyun Song Shin, "Liquidité Et Contagion Financière", Banque De France, Revue De La Stabilité Financière, Numéro Spécial Liquidité, N° 11, Février 2008.
94. Dusuk Asyraf Wajdi(2007) Commodity Murbahah Programme (CMP) An Innovative Approach to Liquidity Management Kuala Lumpur 5th International Islamic Finance Conference .
95. http://ec.europa.eu/economy_finance/focuson/inflation/glossary_en.htm.
96. <http://www.imf.org/external/pubs/ft/mfs/manual/pdf/mmfsch6.pdf>.

97. Murbahah Programme (CMP) An Innovative Approach to Liquidity Management Kuala Lumpur 5th International Islamic Finance Conference.

98. المواقع الإلكترونية:

99. الموقع الرسمي لمصرف الإسكان التجاري: [/http://www.eskanbank.com/ar](http://www.eskanbank.com/ar)

100. الموقع الرسمي لمصرف البركة الإسلامي: <http://www.albaraka.com/ar>

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	عنوان الملحق
الملحق 01	القائمة الموحدة للمركز المالي للمصارف 2013-2014
الملحق 02	القائمة الموحدة للتدفقات النقدية للمصارف 2013-2014
الملحق 03	القائمة الموحدة للمركز المالي للمصارف 2011-2012
الملحق 04	القائمة الموحدة للتدفقات النقدية للمصارف 2011-2012
الملحق 05	القائمة الموحدة للمركز المالي للمصارف 2009-2010
الملحق 06	القائمة الموحدة للتدفقات النقدية للمصارف 2009-2010

الفصل الأول

المصارف التجارية

وإدارتها لمخاطر السيولة

الفصل الثاني

إدارة مخاطر السيولة في

المصارف الإسلامية

الفصل الثالث: دراسة مقارنة في
تسيير مخاطر السيولة لمصرف
إسلامي وتجاري

خاتمة عامة

الملاحق

فهرس المحتويات

مقدمة عامة

المصادر والمراجع